



السلسلة الجديدة من مطبوعات دائرة المعارف العثمانية ١/٩٢



لأبي عبيد القاسم بن سلام الهرمي

المتوفى سنة ٨٣٨ / ٥٢٤ م

(الجزء الأول)

طبع

بإعانة وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية

تحت مراقبة

الدكتور محمد عبد المعيد خان أستاذ آداب اللغة العربية بجامعة العثمانية

و مدير دائرة المعارف العثمانية



الطبعة الأولى

مطبوعة في المطبعة العثمانية في المختتم بالقاهرة بجنيه إسترليني

سنة ١٣٨٤ / ٥١٩٦٤ م

194, 15

S
J

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المصحح

الحمد لله الذي علّم الإنسان ما لم يعلم وأكرم نبيه الأئمّي بـعجائب البيان .
الذي أفهم الناطقين بما يوحى إليه من القرآن و العرفان ، و صلوات الله
سبحانه على أكرم المرسلين، سيد الأنبياء و الصدّيقين ، سيدنا و مولانا محمد
و آله الطاهرين و أصحابه الأكرمين و أزواجـه المزّهـات من الرجـسـ أمـهـاتـ
المؤمنـين ، و على التابـعين لهم باحسـانـ إلى يوم الدين .

أما بعد فيقال في كلام العرب : غَرُبَتِ الْكَلْمَةُ غَرَابَةً - إِذَا غَمَضَتْ
و خفيت معنى ، و غرب الرجل يغرب غرابةً - إذا ذهب الرجل وبعد .
فقال أبو سليمان محمد الخطابي في شرح معنى الغريب و اشتقاقه أن الغريب
من الكلام إنما هو الغامض بعيد من الفهم كالغريب من الناس ، و قال :
إن الغريب من الكلام يستعمل على وجهين " أحدـها أن يراد أنه بعيد
المعنى غامضـه لا يتناولـه الفهم إلاـ عن بـعدـ و معانـةـ فـكـرـ ، و الوجهـ
الآخرـ أن يرادـ بهـ كـلامـ منـ بـعـدـتـ بـهـ الدـارـ وـ نـأـيـ بـهـ المـحلـ منـ شـوـاظـ
قبائلـ العربـ ، فـاـذاـ وـقـعـتـ إـلـيـنـاـ الـكـلـمـةـ مـنـ لـغـاتـهـ استـغـرـبـنـاـ " .

(١) غريب الحديث لأبي سليمان الخطابي خطوطـةـ الجامـعةـ العـمـانـيةـ رقمـ قـعـ

ثم قال الخطابي يذكر السبب الذى من أجله كثُر غريب حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم : ”إنه صلى الله عليه وسلم بعث مبلغًا و ملتمًا فهو لا يزال في كل مقام يقمه و موطن يشهده يأمر بمعرفة و ينهى عن منكر و يشرع في حادته و يُفْسَد في نازلة و الأسماع إليه مُصْغية و القلوب لما يرد عليها من قوله واعية ، و قد يختلف عنها عباراته و يتكرر فيها بيانه ليكون أوقع للسامعين و أقرب إلى فهم من كان منهم أقل فقها و أقرب بالإسلام عهدا ، و أولو الحفظ و الإتقان من فقهاء الصحابة يوعونها كلها سمعا و يستوفونها حفظا و يزدلونها على اختلاف جهاتها ، فتجمع لك لذلك في القضية الواحدة عدة ألفاظ تحتها معنى واحد ؛ و ذلك كقوله صلى الله عليه : الولد للفراش و للعاشر الحجر ، و في رواية أخرى : و للعاشر الآثيلب ، وقد مر بمسامي و لم يثبت عندي : و للعاشر الكشكك ؛ وقد يتكلّم صلى الله عليه و سلم في بعض النوازل ، بحضوره أخلاقٌ من الناس قبائلهم شقي و لغتهم مختلفة و مراتبهم في الحفظ و الإتقان غير متساوية ، و ليس كلهم يتيسر لضبط اللفظ و حصره أو يتعمّد لحفظه و وعيه و إنما يستدرك المراد بالفهوى و يتعلق منه بالمعنى ثم يؤديه بلغته و يعبر عنه بلسان قبيلته ، فيجتمع في الحديث الواحد إذا اشتبه طرقه عدة ألفاظ مختلفة موجهاً شئ واحداً ” .

هذا قول الخطابي أقرب إلى الفهم و أجرد بالقياس بما قاله ابن الأثير

في النهاية ، خلاصة ما قال ابن الأثير من الموعى الذى أدى إلى وضع هذا الفن كاملاً :

(١) كان الله تعالى قد أعلم نبيه ما لم يكن يعلمه غيره ، وكان أصحابه يعرفون أكثر ما يقوله ، وما جعلوه سأله عنه - صلى الله عليه - فيوضنه لهم ، ولم يتيسر ذلك بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) كان اللسان العربي في عصر الصحابة صحيحاً لا يتدخله الخلل إلى أن فتحت الأمصار و خالط العرب غير جنسهم فامتزجت الألسن فتعلم الأولاد من اللسان العربي ما لا بد لهم و تركوا ما عداه .

(٣) استحال اللسان العربي أجمعياً في عصر التابعين فصرف العلماء طرفاً من عنائهم فألغوا فيه حراسة لهذا العلم .

عند ما نقارن هذا القول بما قال الخطاطي يظهر جلياً أن السبب في كثرة الغريب في الحديث يرجع إلى اختلاف الرواية عند الخطاطي ، والسبب عند ابن الأثير يرجع إلى أن الله تعالى أعلم نبيه ما لم يكن يعلمه غيره ، وأما ما قال ابن الأثير تحت الرقم الثاني و الرقم الثالث فهو لا يناسب ولا يلائم سبب تأليف هذا الفن ، لأن العلماء بذلوا جهودهم في جمع غريب الحديث و نوادره لإدراك معنى الحديث و التفقه في الدين لا لمعروفة كلام تبع التابعين الذين أصبح اللسان العربي أجمعياً في حصرهم كما زعم ابن الأثير ، ومهما كان من وجوه التأليف وأسبابه فإن الفن أصبح من اللازم الذي لا بد منها في فهم الحديث وإدراك معانيه ، وما لا شئ فيه أن السلف إذا وجدوا كلمة غريبة أو معنى

مستخلفاً في متن القرآن والحديث ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه موجودين لبيان غريب اللغات وتأويل العبارات رجعوا إلى كلام العرب وأشعارهم للبحث عن مادتها واستكشاف معانيها، فاصبحت تائج البحث والتحقيق علماً مستقلاً بذاته، وبدأ العلماء يؤلفون الكتب حول غريب الحديث من ابتداء القرن الثاني من المجرى.

منزلة أبي عبيد عند معاصريه | وأورد ابن الأثير في مقدمة كتابه النهاية نبذة من تاريخ معاجم غريب الحديث من ابتداء القرن الثاني إلى عهد الزمخشري . ونقله حاجي خليفه في كشف الظنون وصححا الفاتق في مقدمتها ، (انظر طبع دار إحياء الكتب العربية بالقاهرة سنة ١٩٤٥ م) فلا حاجة لنا إلى أن نكرر العبارات مرة أخرى . ولكن قبل أن نعرف كتاب أبي عبيد القاسم بن سلام يجب أن نعيّن مقامه بين مؤلفي معاجم هذا النوع ، فلا بد من نقل ما ذكر ابن التديم من أوائل المؤلفين الذين ألقوا حول غريب الحديث قيل أبي عبيد القاسم بن سلام ، وهم على قول ابن التديم :

١ - التضر بن شمبل (٥٢٠٣ م) .

٢ - قطرب (٥٢٠٦ م) .

٣ - أبو عبيدة معمر بن المقى (٥٢٠٩ م) .

٤ - أبو زيد (٥٢١٥ م) .

٥ - عبد الملك بن قريب الأصمى (٥٢١٦ م) .

٦ - أبو عيد القاسم بن سلام (٥٢٢٤ م) .

ولو لم يصل إلينا من هذه الكتب غير كتاب أبي عبد القاسم بن سلام لكنها وصلت إلى الخطابي كما يظهر من قوله التالي الذي يحدّر بالذكر لكي نعرف نوعية هذه الكتب و مبلغ أثرها فيها ألف في العصور التالية فقال الخطابي في كتابه^(١) « منها كتاب أبي عبيدة معمر بن المنى و كتاب ينسب إلى الأصمى يقع في ورقات معدودة و كتاب محمد بن المستير الذي يعرف بقطرب و كتاب النضر بن شميل و كتاب إبراهيم ابن إسحاق المحرق و كتاب أبي معاذ صاحب القراءات و كتاب شمر بن حدوه و كتاب البادعاني (كذا) و كتاب آخر ينسب إلى رجل يعرف بأحد بن الحسين الكندي ، إلا أن هذه الكتب على كثرة عددها إذا حصلت كان مآلها إلى الكتاب كالكتاب الواحد إذ كان مصنفوها لم يقصدوا بها مذهب التعاقب كصنيع القمي في كتابه ، إنما سيلهم فيها أن يتراوا على الحديث فيتوروه فيما بينهم ثم يتبارون في تفسيره يدخل بعضهم على بعض ، ولم يكن من شرط المسبوق منهم أن يفرج للسابق عما أحذر و أن يقتضي الكلام في شيء لم يفسر قبله على شاكلة مذهب ابن قمي و صنيعه في كتابه الذي عقب به كتاب أبي عبيدة ثم إنه ليس واحد من هذه الكتب التي ذكرناها أن يكون شيء منها على منهاج كتاب أبي عبيد في بيان اللفظ و صحة المعنى و جودة الاستنطاط و كثرة الفقه و لا أن يكون من شرح كتاب ابن قمي في إشاع التفسير وإيراد الحجة و ذكر النظائر و التخلص للعافي ، إنما هي أو عامتها إذا اقسمت و قعت

(١) غريب الحديث للخطابي ف ٢ .

بين مُقتَر لاموره في كتابه إلا أطراها وساقط من الحديث ثم لا يوفيها حقها من إشاع التفسير وإيضاح المعنى وبين مطيل برد الأحاديث المشهورة التي لا يكاد يشكل منها شيء ثم يتكلف تفسيرها ويطلب فيها وفي بعض هذه الكتب خلل من جهة التفسير وفي بعضها أحاديث منكرة لا تدخل في شرط ما أنشئت له هذه الكتب ... وابن الأنباري من وراء هذه الكتب مذهب حسن في تخريج الحديث وتفسيره، وقد تكلم على أحاديث معدودة وقع إلى بعضها وعامتها مفسرة قبل إلا أنه قد زاد عليها وأفاد وله استدراكات على ابن قتيبة في مواضع من الحديث، و قال الخطابي أيضاً «وكان أول من سبق إليه ودلّ من بعده عليه أبو عبيد القاسم بن سلام فإنه قد انتظم بتصنيفه عامته ما يحتاج إلى تفسيره من مشاهير غريب الحديث وصار كتابه إماماً لأهل الحديث به يتذاكرون وإليه يتحاكون، ثم اتجه نهجه أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة فتبع ما أغفله أبو عبيد من ذلك وألف فيه كتاباً لم يأب أن يبلغ به شأو المبرز الشائق، و بقيت بعدهما صيابة للقول».

وفي هذين القولين للخطابي كفاية لتعيين مقام أبي عبيد وكتابه في آداب غريب الحديث لأن القاسم بن سلام لم يكن إماماً لأهل الحديث عند معاصريهحسب بل كان أيضاً أول من سبق إلى تصنيف غريب الحديث بقدرة تامة في بيان اللفظ وصحة المعنى وجودة الاستنباط وكثرة الفقه وما لا شك فيه أن تأليف أبي عبيد يجمع غرائب الحديث مع نوادر المسائل الفقهية المقيدة، ولكونه محتواها على كثير من غرائب الحديث وما

وما يتعلّق بها و مشتملاً على تابع البحث المستقصى الذى امتد لـدة أربعين سنة من عمر المؤلف بـ الكتاب مرجعاً منفرداً في غريب الحديث للتأخـرين إلى أن جـاهـ ابن قـتـيبة (مـ ٥٢٧٦) و المـخطـابـي (مـ ٥٣٨٨) الـذـانـ اجـتـهـداـ في جـعـ ما فـاتـ أبا عـيـدـ القـاسـمـ بنـ سـلـامـ ولوـ اعـتـرـفـ ابنـ قـتـيبةـ أنـ الـأـوـلـ لمـ يـتـرـكـ للـآـخـرـ شـيـئـاـ.

حياة المؤلف فـصـاحـبـ هـذـهـ الفـضـائـلـ وـ المـؤـلـفـ الجـليلـ هـذـاـ هوـ أـبـوـ عـيـدـ القـاسـمـ ابنـ سـلـامـ الـهـروـيـ الـأـزـدـيـ خـزـاعـيـ بـالـوـلـاءـ وـ خـرـاسـانـ وـ بـغـادـيـ بـالـنـسـبةـ .
 كانـ أـبـوهـ رـوـمـيـاـ مـمـلـوكـاـ لـرـجـلـ مـنـ أـهـلـ هـرـةـ وـ كـانـ مـنـ موـالـيـ الـأـزـدـ . وـلـدـ أـبـوـ عـيـدـ بـهـرـةـ فـيـ سـنـةـ أـرـبـعـ وـ خـسـينـ وـ مـائـةـ عـلـىـ قولـ أـبـيـ بـكـرـ الـزـيـدـيـ فـيـ كـتـابـ التـقـرـيـظـ ، وـ فـيـ سـنـةـ سـبـعـ وـ خـسـينـ وـ مـائـةـ عـلـىـ قولـ الزـرـكـلـيـ . طـلـبـ أـبـوـ عـيـدـ الـعـلـمـ وـ سـمـعـ الـحـدـيـثـ وـ نـظـرـ فـيـ الـفـقـهـ وـ الـأـدـبـ، وـ اـشـتـغلـ بـالـحـدـيـثـ وـ الـفـقـهـ وـ الـأـدـبـ وـ الـقـرـاءـاتـ وـ أـصـنـافـ عـلـومـ الـإـسـلـامـ؛ وـ كـانـ دـيـنـاـ وـ رـوـعـاـ حـسـنـ الرـوـاـيـةـ صـحـيـحـ النـقـلـ وـ لـمـ يـطـعـنـ أـحـدـ فـيـ شـيـءـ مـنـ دـيـنـهـ .
 أـخـذـ أـبـوـ عـيـدـ الـأـدـبـ عـنـ أـكـابـرـ أـدـبـاءـ عـصـرـهـ أـمـثالـ أـبـيـ زـيدـ الـأـنـصـارـيـ وـ أـبـيـ عـيـدةـ مـعـرـىـ بـنـ الـمـقـنـىـ وـ أـبـيـ الصـحـىـ وـ أـبـيـ مـحـمـدـ الـزـيـدـيـ وـ غـيرـهـ مـنـ الـبـصـرـيـينـ، وـ رـوـىـ عـنـ أـبـيـ الـأـعـرـابـيـ وـ أـبـيـ زـيـادـ الـكـلـابـيـ وـ يـحـيـىـ بـنـ سـعـيدـ الـأـمـوـيـ وـ أـبـيـ عـمـرـ الـشـيـانـيـ وـ الـفـرـاءـ وـ الـكـسـانـيـ وـ الـأـحـرـ مـنـ الـكـوـفـيـنـ . وـ رـوـىـ النـاسـ مـنـ كـتـبـهـ الـمـصـنـفـةـ بـضـعـةـ وـ عـشـرـ كـتـابـاـ فـيـ الـقـرـآنـ وـ الـفـقـهـ وـ الـلـغـةـ وـ الـحـدـيـثـ . وـ يـحـكـيـ أـنـ سـلـامـاـ خـرـجـ يـوـمـاـ وـ أـبـوـ عـيـدـ مـعـ أـبـنـ مـوـلـاهـ فـيـ الـكـتـابـ ، فـقـالـ لـلـعـلـمـ: عـلـمـ الـقـاسـمـ فـاـنـهـ كـيـسـ (اـنـظـرـ تـارـيـخـ بـغـادـاـ ٤٠٣/١٢) . وـ قـالـ السـبـكـيـ فـيـ الـطـبـقـاتـ ١/٢٧٠: قـرـأـ الـقـرـآنـ عـلـىـ الـكـسـانـيـ وـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ جـعـفـرـ وـ شـبـاعـ

ابن أبي نصر و سمع الحديث من إسماعيل بن عياش و إسماعيل بن جعفر و هشيم
 ابن بشير و شريك بن عبد الله و هو أكبر شيوخه و من عبد الله بن المبارك
 و أبي بكر بن عياش و جرير بن عبد الحميد و سفيان بن عيينة و خلاطه آخرهم
 موتا هشام بن عمار . روى عنه عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي و وكيع و أبو بكر
 ابن أبي الدنيا و عباس الدورى و المخارث بن أبي أسامة و على بن عبد العزيز
 البغوى و أحمد بن يحيى البلاذري الكاتب و الآخرون . و تفقه على الشافعى
 و تناظر معه في القراء هل هو حيض أو طهر إلى أن رجع كل منها إلى
 ما قاله الآخر ؟ و ذكر أن الشافعى و أبي عبيد رحهما الله تناظرا في القراء
 فكان الشافعى يقول إنه الطهر ، فلم يزل كل منها
 يقرر قوله حتى تفرقوا وقد اتّحد كل واحد منها مذهب صاحبه و تأثر
 بما أورده من الحجج و الشواهد . وإن صحت هذه الحكاية فقيها دلالة على
 عظمة أبي عبيد ، ولو رجع الشافعى إلى قوله فهو يدل على مقدراته العلمية
 و صحة استنباطه المسائل الشرعية .

و ذكر أبو الفلاح عبد الحى بن العماد الخنجلى في شذرات الذهب
 ٥٤/٢ « قال إسحاق بن راهويه : الحق يحبه الله ، أبو عبيد أفقه مني وأعلم ،
 و قال أحد : أبو عبيد أستاذ ، و قال هلال بن العلاء الرق : من الله
 سبحانه على هذه الأمة بأربعة في زمانهم : الشافعى و لولاه ما تفقه الناس
 في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، و أحمد و لولاه ابتدع الناس ،
 و يحيى بن معين نفى الكذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، و أبو عبيد
 فسر غريب الحديث و لولاه اقتحم الناس الخطأ » . و قال أبو عبد الله

ابن طاهر : علماء الإسلام أربعة : عبد الله بن عباس في زمانه . و الشعبي في زمانه ، و القاسم بن معن في زمانه ، و أبو عبيد القاسم بن سلام في زمانه ، (انظر معجم الأدباء لياقوت ٢٥٧ / ١٦). سئل أبو قدامة عن الشافعى وأحد بن حنبل وإسحاق وأبى عبيد فقال : أما أفهمهم فالشافعى إلا أنه قليل الحديث ، وأما أورعهم فأحمد بن حنبل . و أما أحظمهم فإسحاق ، وأما أعلمهم بلغات العرب فأبى عبيد . وقال إسحاق بن إبراهيم الخنظلى : أبو عبيد أوسعنا علينا وأكثرنا أدباً وأجمعنا جمعاً ، إننا نحتاج إليه وأبى عبيد لا يحتاج إلينا ، وقال أيضاً : إن الله لا يستحيي من الحق ، أبو عبيد أعلم مني ومن ابن حنبل والشافعى . وقال ثعلب : لو كان أبو عبيد في بني إسرائيل لكان مجينا ، (تاريخ بغداد ٤٠٤/١٢) . و تولى أبو عبيد قضاة طرسوس ثماني عشرة سنة أيام ثابت بن نصر بن مالك . و كان يقسم الليل أثلاثاً صلاة و نوماً و تصفيقاً ، وكان أحمر الرأس وللحية ، يخضب بالحناء .

مصنفاته | ألف أبو عبيد بضعة وعشرين كتاباً ، وله من التصانيف كما قال ابن النديم في فهرسته : غريب المصنف . غريب القرآن . غريب الحديث . معانى القرآن . كتاب الشعراء . المقصور والممدود . القراءات . المذكر والمؤذن . كتاب النسب . كتاب الأحداث . أدب القاضى . عدد آى القرآن . الإيمان . و النذور . كتاب الحيض . كتاب الطهارة . الحجر . التفليس . كتاب الأموال . الأمثال السائرة . الناسخ والمنسوخ . فضائل القرآن . وله غير ذلك من الكتب الفقهية . ولكن لم يصل إلينا منها إلا غريب الحديث و غريب المصنف . و كتاب الأموال . و كتاب فضائل القرآن . و كتاب الأمثال السائرة .

و طبع جميع هذه الكتب غير غريب الحديث الذى وقف أبو عبيد حياته فى جمعه و ترتيبه مدة عمره ولذلك اهتمت دائرة المعارف بطبع موسوعة عظيمة هذه لأول مرة .

و كان أبو عبيد إذا ألق كتاباً أهداه إلى عبد الله بن طاهر، فيحمل إليه مالاً جزيلاً استحساناً لذلك. فلما صنف غريب الحديث أهداه إليه كعادته، فقال ابن طاهر: إن عقلاً بعث صاحبه على عمل هذا الكتاب لحقيقة لا يحوج إلى طلب معاش، وأجرى له في كل شهر عشرة آلاف درهم .

و سمعه منه يحيى بن معين: وكان ديناً ورعاً جوداً، ويروى عن ورمه حكاية نادرة فقيل إنما سير أبو دلف القاسم بن عيسى إلى عبد الله بن طاهر يستهدى منه أبو عبيد مدة شهرين فأقذه، فلما أراد الانصراف وصله أبو دلف بثلاثين ألف درهم فلم يقبلها وقال: أنا في جنبة رجل لا يحوجني إلى غيره، فلما عاد أمر له ابن طاهر بثلاثين ألف دينار، فاشترى بها سلاحاً وجعله للثغر، وخرج إلى مكة مجاوراً في سنة أربع عشرة و مائتين فأقام بها إلى أن مات في سنة ٥٢٤ .

وقال أبو عبيد: مكثت في تصنيف هذا الكتاب أربعين سنة، وربما كنت أستفيد الفائدة من أفواه الرجال فأضعها في موضعها من الكتاب، فأيّيت ساهراً فرحاً من تلك الفائدة، (الوفيات ٣/٢٢٥) . فيظهر من هذه الرواية أن أبو عبيد كان يُجْلِّ أمر الحديث و يعظمه إلى حد أنه كان يعد جمع الحديث و نوادره من العبادات ولذلك جعله من أعظم أشغاله العلمية، ويؤيد قولنا هذا ما ورد عن اهتمامه بغريب الحديث .

فقيل كان طاهر بن عبد الله يود أن يأتيه أبو عبيد ليسمع منه كتاب غريب الحديث في منزله ، فلم يفعل إجلالا لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكان هو يأتي إليه . وقدم على بن المديني و عباس العنزي فأرادا أن يسمعا غريب الحديث ، فكان يحمل كل يوم كتابه و يأتيهما في منزلهما فيحدثهما فيه إجلالا لعليهما ، وهذه شيمة شريفة . رحم الله أبا عيد

وذكر الخطيب في تاريخ بغداد ٤٠٧/١٢ عن جعفر بن محمد بن علي بن المديني قال : سمعت أبي يقول : خرج أبي إلى أحمد بن حنبل يعوده و أنا معه ، قال : فدخل إليه و عنده يحيى بن معين - و ذكر جماعة من المحدثين - قال : فدخل أبو عبيد القاسم بن سلام فقال له يحيى بن معين : اقرأ علينا كتابك الذي عملته للمامون في غريب الحديث ، فقال : هاتوه . بحثوا بالكتاب فأخذه أبو عبيد فعل يدأ يقرأ الآسانيد و يدع تفسير الغريب ، قال فقال له أبي : يا أبا عيد ! دعنا من الآسانيد نحن أخذق بها منك ، فقال يحيى بن معين لعلي بن المديني : دعه يقرأ على الوجه فإن ابنك محمد معلمك . ونحن نحتاج إلى أن نسمعه على الوجه ، فقال أبو عبيد : ما قرأته إلا على المأمون فإن أحببتم أن تقرؤه فاقرروه ، قال فقال له علي بن المديني : إن قرأته علينا أولى و إلا فلا حاجة لنا فيه - و لم يعرف أبو عبيد على بن المديني - فقال يحيى بن معين : من هذا ؟ فقال : هذا على بن المديني ، فالتزمه و قرأه علينا ، فلن حضر ذلك المجلس جاز أن يقول « حدثنا » و غير ذلك فلا يقول . وفاته روى أن أبا عبيد قدم مكة حاجا ، فلما قضى حاجه وأراد الانصراف

اكتفى الدواب إلى العراق ليخرج صيحة الغد ، قال أبو عبيد : فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في رؤيـاـ و هو جالـسـ على فراشه و على رأسه قوم يحجـبونـهـ ، و الناس يدخلـونـ إلـيـهـ و يـسـلمـونـ عـلـيـهـ و يـصـاحـونـهـ ، قال : فـلـيـ دـنـوـتـ لـأـدـخـلـ مـعـ النـاسـ مـيـنـعـتـ ، فـقـلـتـ لـهـمـ : لـمـ لـاـ تـخـلـوـنـ بـيـنـيـ و بـيـنـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ و سـلـمـ ؟ فـقـالـواـ : إـيـ وـاـتـهـ لـاـ تـدـخـلـ إـلـيـهـ وـلـاـ تـسـلـمـ عـلـيـهـ وـأـنـتـ خـارـجـ غـداـ إـلـىـ الـعـرـاقـ ، فـقـلـتـ لـهـمـ : إـنـيـ لـاـ أـخـرـجـ إـذـاـ ، فـأـخـذـواـ عـهـدـيـ ثـمـ خـلـوـاـ بـيـنـيـ وـبـيـنـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ و سـلـمـ ، فـدـخـلـتـ وـسـلـمـتـ وـصـافـتـ ، فـلـيـ أـصـبـحـ فـاسـخـ كـرـيـهـ وـسـكـنـ مـكـةـ حـتـىـ مـاتـ بـهـاـ فـالـحـرـمـ سـنـةـ أـرـبـعـ وـعـشـرـينـ وـمـاتـيـنـ وـدـفـنـ فـيـ دـوـرـ جـعـفرـ . وـعـاشـ ثـلـاثـاـ وـسـبـعينـ سـنـةـ ، وـقـالـ الـخـطـيـبـ فـيـ تـارـيـخـ بـغـدـادـ ٤١٢/١٢ـ : بـلـغـيـ أـنـهـ بـلـغـ سـبـعاـ وـسـتـيـنـ سـنـةـ . وـقـالـ عـبـدـ اللهـ بـنـ طـاهـرـ فـيـ مـرـثـيـتـهـ :

يـاـ طـالـبـ الـعـلـمـ قـدـمـاتـ اـبـنـ سـلـامـ وـكـانـ فـارـسـ عـلـمـ غـيرـ يـحـجـامـ
كـانـ الذـىـ كـانـ فـيـكـمـ رـبـيعـ أـرـبـعـةـ لـمـ نـلـقـ مـثـلـهـ إـسـتـارـ أـحـكـامـ
وـفـيـ تـارـيـخـ بـغـدـادـ ٤٠٧/١٢ـ ، أـوـلـ منـ سـمـعـ هـذـاـ الـكـتـابـ مـنـ أـبـيـ
عـبـدـ يـحـيـيـ بـنـ معـنـ وـعـرـضـ هـذـاـ الـكـتـابـ عـلـىـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ فـاستـحـسـنـهـ
، قـالـ : جـزـاءـ اللهـ خـيـراـ ، وـكـتـبـ أـحـمـدـ كـتـابـ غـرـبـ الـحـدـيـثـ الذـىـ أـلـفـهـ
أـبـيـ عـبـدـ أـولـاـ .

وـالـنـسـخـ الـتـىـ بـيـنـ أـيـدـيـنـاـ تـدـلـ عـلـىـ أـنـهـ روـيـتـ عـنـ عـلـىـ بـنـ عـبـدـ العـزـيزـ
الـبـغـوـيـ (ـالـتـوـفـيـ سـنـةـ ٤٢٨ـ) صـاحـبـ أـبـيـ عـبـدـ .

(١) معجم الأدباء ١٦/٢٥٧ ، تاريخ بغداد ٤١٢/١٢ ، إنبأ الرواة ٣/٢٠ .

اتهينا إلى آخر حياة المؤلف وما يتعلّق به فلنرجع إلى وصف النسخة:
نُسخة غريب الحديث | أما النسخة التي استعملناها في تصحيح هذا الكتاب
فهي أربع و نصفها كالتالي :

١ - صورة عكسية لنسخة مكتبة المدرسة الحمدية بمدراس (المهد) ،
و هي في الجزءين، جمعت في الجزء الأول أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم ،
وفي الثاني آثار الصحابة و التابعين رضوان الله عليهم أجمعين ؛ الجزء الأول
من ورقة ١ إلى ٩٠ / ألف ، والثاني يبتدئ من ٩٠ / ب و يتنهى إلى ١٣٨ / ألف .
عدد الأسطر في الصفحة الواحدة ٢٥ ، بخط نسخ جيد ، عنوان
الأحاديث مكتوبة بخط جلي ، ولم يلاحظ الكاتب بيان الفصل بين
الأحاديث و شرحها ، وأيضا لم يميز الشعر من النثر ، وكذا بين الشطرين
إلا أن في انتهاء البيت في هذه النسخة علامة (هـ) ، شكل الكاتب بالحركات
اللفاظاً عديدة ، و الصفحة الأخيرة من الورقة الأخيرة مطموسة . و العبارة
على صدر الورق الأول كالتالي :

«الجزء الأول من جزءين من كتاب غريب الحديث

حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم

تأليف أبي عبد القاسم بن سلام رحمه الله رواية أبي الحسن

علي بن عبد العزيز الأشجع محفوظ الأسانيد »

وفي آخر الجزء الأول ما لفظه :

«تمت أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم تسلیماً . . فرغ من أمرها
ف [شهر] جمادى الآخر من شهور اثنين و تسعين و سبعين . . و يتلوه

الجزء الثاني من أحاديث الصحابة و التابعين رضي [الله] عنهم أجمعين .
وفي انتهاء الجزء الثاني ما نصه :

« تم كتاب غريب الحديث و المحدثه وحده، و صلى الله على سيدنا محمد وآلها وسلم . تم الفراغ من نسخة (كذا) هذا الكتاب المبارك في شهر رجب من شهور اثنين و تسعين و سبعمائة » .

هذه النسخة كاملة إلا أنها ممحوقة الأسانيد، و بعض ألفاظ الحديث المروية عن علي رضي الله عنه شرحها في هذه النسخة بالفاظ وجيزة مع أن في النسخ الأخرى زيادة عليها . وقد سقط منها حديث واحد مع شرحه عن روایة عبد الرحمن بن سمرة و سلمة بن الأکوع رحمهما الله فزدناها عن النسخ الأخرى .

قد نقلها الكاتب عن نسخة رویت عن قرأها على أبي الطيب طاهر ابن يحيى بن أبي الخير العمراني (المتوفى ٥٨٧)، و كتب الإسناد فيها مبتدئاً من هذا الرواى متىها إلى أبي عبيد بتسع درجات . (وقد بينا أحوال الرواة بهامش المطبوع مفصلاً) . ولم يذكر الكاتب فيها اسمه ولا اسم الرواى الذي رواها عن أبي الطيب ولا خاتمة كتابته . و بما لا شك فيه أن أكثر النسخ التي وصلت إلينا رویت عن علي بن عبد العزيز راوى أبي عبيد القاسم بن سلام ولم تتيسر لنا نسخة كاملة سوى هذه النسخة ، لذلك جعلناها أساساً للتصحيح وأشارنا إليها في حل رموز الجزء الأول و الثاني من المطبوع به نسخة المكتبة السعيدية ، مع أن الأمر ليس كذلك لأن الدكتور محمد غوث ناظر المكتبة الحمدية أخبرنا بعد طبع الجزءين من الكتاب

الكتاب أن هذه النسخة استعيرتحقيقة من المكتبة المحمدية وأودعت في المكتبة السعيدية ثم استردت، ويدل عليه الختم المثبت على هذه النسخة إذ فيه :

« مدرسة محمدى مدراس ١٣٠٩ »

غليصح هناك .

٢- أما الثانية فهي أيضاً عكس نسخة المكتبة الرامفورية (Catl. No. 901) . هذه النسخة مشتملة على تسعه أجزاء ، وأوراقها ٣٦٢ ، في كل صفحة ٢١ سطراً، كتابتها أيضاً جيدة بخط نسخ، عنوان الأحاديث جلية ، ولم يلاحظ كتابتها الفصل و البيان بين الأحاديث و الشرح و الأشعار . و شكل قليل من الألفاظ بالحركات . وعلى الورقة الأولى العبارة التالية :

« هذا كتاب ، تسعه أجزاء من غريب الحديث عن أبي عبيد القاسم ابن سلام من روایة على بن عبد العزيز عن أبي عبيد القاسم بن سلام من غريب الحديث » .

بعض الأوراق الابتدائية ساقطة كما حرر على الصفحة التي ابتدأت منها النسخة : « ناقص من أوله نحو خمس أوراق بقرينة الأجزاء الآخر . و عسى الله أن يمن بنسخة نتم منها هذه النسخة حتى يكمل بها الاتفاف إن شاء الله تعالى ..» (انظر ١ / ٨٧ من المطبع) . وقد أكلها رجل عن نسخة رویت عن رواها بعد الرواين عن المؤلف . وقد روی النسخة الأولى دعلج بن أحد عن علي بن عبد العزيز تلبيذ أبي عبيد ، و روی هذه النسخة أحد بن حاد عن علي بن عبد العزيز قراءة عليه . (ولم أر في ترجمة علي بن عبد العزيز في تذكرة الحفاظ ولا في معجم الأدباء ذكر تلبيذ له اسمه أحد بن حاد) .

لا ندرى سنة كتابتها ولا اسم كاتبها لأن القطعة الأخيرة أيضاً ساقطة منها . وفي الورق الأخير (٢٦١ / ب) العبارة التالية :

« هذه آخر ورقة في هذا الكتاب وربطت هنا غليظاً من المجلد فليعلم ذلك ، وأظن أنه لم يبق بعدها إلا قليل نحو ورقة أو ورتين ، وعسى الله أن يمن بنسخة تسم منها » .

٣ - النسخة الثالثة هي عكس نسخة ليدن .

Bibliotheca

Academiae

Lugduno-Batava

Cod. or 298

هذه النسخة بقلم مغربي ، أكثر عبارتها مشكلة . وكل حديث يبتدئ بـ « سطر جديد » ميز كاتبه الأشعار بـ « سطر على حدة » . ولكن أوراقها كانت منتشرة غير مرتبة ، وأكثر أوراقها غير موجودة أيضاً ، جميع أوراق النسخة ٢٣٧ وفي كل صفحة ٢٦ سطراً .

تبتدىء هذه النسخة من الجزء التاسع وتنتهي إلى الجزء العشرين ، و ليس فيها الجزء الخامس عشر ، و يعلم بها أن كاتبها وزعها على حشرين جزءاً . وفي آخر النسخة ما لفظه :

« آخر الكتاب ، صلى الله على محمد وسلم كثيراً ، فرغ منه في ذي القعدة من سنة ثنتين و خمسين و مائتين » .

فهي أقدم نسخة وصلت إلينا لأنها كتبت بعد ثمانى و عشرين سنة فقط من وفاة المؤلف ، مع أن صحتها وقدامتها ظاهرتان من تاريخ كتابتها لكن استفادنا منها بعد جد و جهد على قدر المستطاع لأنها مشوشة غير مرتبة .

٤ - النسخة الرابعة هي عكس نسخة جامعة الأزهر بمصر ، كتب في فهرس المخطوطات المchorة ج ١ ص ٨٨ في شأنها :

« نسخة عليها سماعات لبعض العلماء منهم ابن أبي شامة مؤرخ ٧١١ [الأزهر (٢٩٦) ١٦٥٧٠٥ - حديث ١٤٦ ق، ١٨ × ٢٩ سم] » .

هذه النسخة في الخط المعتاد ، و امتازت بأنها مشكلة بالحركات من الأول إلى الآخر ، وهي تبتدئ من أثناء أحاديث عمر رضي الله عنه إلى آخرها ، وفي كل صفحة نحو ٢١ سطراً ، فهي أيضاً ناقصة . وفي آخرها : « و فرغ من نسخته (كذا) في المحرم سنة إحدى عشرة و ثلاثة و سبعين والله ونعم الوكيل » .

ولا يخفى أن روایات الحديث جمعت في النسخ كلها سوى الأولى ، ولا فرق بين أسانيد النسخ إلا أن الكاتب كتب اسم الراوى غالباً في بعض المواضع ، لعل هذا من زلة القلم ، وصححناه من كتب الرجال كالتهذيب ولسان الميزان والإصابة و تذكرة الحفاظ وغيرها .

التصحيح و التعليق | لكون نسخة المكتبة الخمديّة كاملة وافية جعلناها

أساساً و قابلناها بالنسخ الآخر ، ثم خرجنا الأحاديث المذكورة فيها عن « معجم ألفاظ الحديث » ، ثم صححنا متن الكتاب بحسب الوضع والإمكان ، وراجعنا الأشعار والأمثال التي وجدناها في هذا الكتاب و طلبنا مأخذها من الدواوين المشهورة الموجودة وكتب اللغة والأمثال ، و بينما الاختلاف أينما وجد و زدنا البحور . وأما الحواشى الموجودة بهامش الأصل والمؤخوذة من شمس العلوم وغيرها من الكتب فراجعنا لها الأصول .

أما الأمور التي تركها أبو عبيد بقصد شرح الألفاظ وكان قد شرحها العلامة الزمخشري والخطابي وابن الأثير في كتبهم ومصنفاتهم فزدنا نحن هذه الفوائد في الذيل ، وكذلك الإيرادات التي جاء بها ابن قتيبة في نقد شرح أبي عبيد في كتابه « إصلاح الغلط » ، أضفناها أيضاً في هذا الكتاب وبيننا أيضاً شرح اللغات من كتاب « المغيث » ، لأبي موسى المديني لمزيد الفائدة . وسيخرج هذا الكتاب بعون الله سبحانه في أربع مجلدات يلحق بها في الآخر الفهارس التالية :

- ١ - فهرس الألفاظ اللغوية مرتبة على حروف المجامـاء .
- ٢ - الأبحاث اللغوية والنحوية و المسائل الفقهية .
- ٣ - الأشعار والقوافي والبحور وأسماء الشعراء .
- ٤ - الأمثال .
- ٥ - الأعلام والقبائل .
- ٦ - الأماكنة .
- ٧ - الكتب .

ولا يفوتي أن أشكر صاحب الفضيلة مدير الدائرة الدكتور محمد عبد المعيد خان رئيس آداب اللغة العربية بالجامعة العثمانية الذي تخت إشرافه ومراقبته استطعت أن أصحح هذا السفر الجليل وأعلق عليه ، فأشكراً شكراً جزيلاً على ما أنعم على بار شاده إلى عوامل التصحيف والتقيع ، وأيضاً قد صح ونقح أغلو طائى وسقطائى بل شاركتنى في التصحيف والتعليق من أول الكتاب إلى آخره ، فشكراً الله سبحانه ولا يحرمنا من فرضه وفضله .

وكذلك

و كذلك أوجه الثناء الجليل إلى سعادة الدكتور الموصوف حيث أنه أمنى بعناته و توجهاته إلى تقدير الأوزان الشعرية و تصحيحاتها .

وأشكر علماء الدائرة والمصححين الذين ساعدوني في تصحيح مسودات الطبع شكر الله مساعيهم . و الحمد لله رب العلمين و الصلاة و السلام على رسوله الكريم و آله و أصحابه أجمعين .

محمد عظيم الدين

(كامل الفقه من الجامعة النظامية)

مصحح دائرة المعارف العثمانية

حيدر آباد الدين

غرفة شعبان المustum ١٣٨٥

حل الرموز

المستعملة في تعاليق المجلد الأول من غريب الحديث

الأصل = مخطوطة غريب الحديث للكتبة السعيدية

ت = جامع الترمذى

جه = سنن ابن ماجه

حم = مسند الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله

خ = صحيح البخارى

د = سنن أبي داود

دى = مسند الدارمى

ر = مخطوطة غريب الحديث للكتبة الرامفورية

ش = شمس العلوم لنشوان بن سعيد الحميرى (مخطوطة المكتبة الأصفية)

ط = الموطأ للإمام مالك رحمه الله

م = صحيح مسلم

ن = سنن النسائي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده وبه نستعين و صلى الله على محمد وآلـه و سلم .
أخبرـى القاضى الأجل أبو الطيب طاهر^١ بن يحيى بن أبي الحـير
العمرانى قراءة عليه قال أخـبرـى أبي يـحيـى^٢ بن أبي الحـير رـحـمـهـالـلهـ قـراءـةـ
عليـهـ خـيـرـ مـرـةـ قال أخـبرـى الشـيـخـ الإـلـامـ زـيـدـ^٣ بن الـحـسـنـ الفـائـشـىـ قـراءـةـ
عـلـيـهـ قـالـ أخـبرـى إـسـمـاعـيلـ^٤ بنـ الـمـبـلـولـ قـالـ أخـبرـىـ مـحـمـدـ بـنـ إـسـحـاقـ قـالـ هـ
أخـبرـىـ الـفـقـيـهـ أـبـوـ بـكـرـ مـحـمـدـ بـنـ مـنـصـورـ الشـهـرـذـورـىـ^٥ قـالـ أخـبرـىـ

(١) في نسخة وبعد البسمـلةـ : و صلى الله على سيدةـ نـعـمـ و على آلـهـ و حـبـهـ و سـلـمـ .
حدـنـاـ أـحـمـدـ بـنـ حـمـادـ قـالـ لـنـاـ عـلـيـهـ بـنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ قـالـ سـمـعـتـ هـذـاـ الـكـتـابـ قـراءـةـ
عـلـيـهـ أـبـيـ عـيـدـ الـقـاسـمـ بـنـ سـلـامـ غـيـرـ مـرـةـ و سـأـلـتـهـ يـرـوـىـ عـنـهـ ماـ قـرـىـ عـلـيـكـ فـقـالـ :
نعمـ . قـالـ أـبـوـ عـيـدـ الـقـاسـمـ بـنـ سـلـامـ الـخـرـاعـىـ .

(٢) تـرـجـمـتـ فـيـ طـبـقـاتـ اـبـنـ السـبـكـ ٤ / ٣١ـ ، تـوـفـيـ سـنـةـ ٥٨٧ـ .

(٣) « « « ٤ / ٣٢٤ـ ، تـوـفـيـ سـنـةـ ٥٥٨ـ .

(٤) « « « ٤ / ٢١٩ـ ، تـوـفـيـ سـنـةـ ٥٢٨ـ .

(٥) في طـبـقـاتـ فـقـاهـ الـيـمـنـ لـابـنـ سـمـرةـ صـ ١١٤ـ « وـ مـنـ الـفـقـاهـ الـمـشـهـورـينـ بـذـيـ
أـشـرـقـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ عـلـيـهـ بـنـ الـمـبـلـولـ ، رـوـىـ عـنـهـ زـيـدـ بـنـ الـحـسـنـ الـفـائـشـىـ »ـ .

(٦) في طـبـقـاتـ فـقـاهـ الـيـمـنـ لـابـنـ سـمـرةـ صـ ١٠١ـ في تـرـجـمـةـ الـحـافظـ خـيـرـ بـنـ يـحيـىـ بـنـ
عـيـسـىـ بـنـ مـلـامـسـ المـتـوفـيـ سـنـةـ ٤٤٨ـ ماـ لـفـظـهـ « تـفـقـهـ [ـخـيـرـ]ـ بـأـيـهـ فـيـ الـيـنـ ،ـ

عبد الله^١ بن أحد القرضي^٢ قال أخبرنا دعلج^٣ بن أحد قال أخبرنا الشيخ الإمام أبو الحسن علي^٤ بن عبد العزيز الأشنهى^٥ قال قال أبو عبيد القاسم

— وبمكة بابي بكر محمد بن منصور السهروردي شارح المختصر ، روى عنه كتاب أبي داود بروايه عن أبي بكر أحد بن إبراهيم المروزى عن ابن الأعرابى عن أبي داود^٦ و فيها ص ١٠٢ في ترجمة محمد بن إسحاق بن أبى يوب بن محمد بن كدليس سمع من أبي بكر محمد بن منصور السهروردي ، و سمع من الفقيه أبي نصر عن ابن النعاس المصرى عن ابن الأعرابى عن الأسبى عن أبي عبيد القاسم بن سلام^٧ ولم أجده محمد بن منصور الشهراورى هذا في طبقات ابن السبكى ولا في العقد الثمين للقاسى ولا في غيرها . لعله محمد بن منصور السهروردي كما بيّنا في الأعلى .

(١) لم أجده .

(٢) لعله «الفرضي» . انظر أنساب السمعانى (الفرضي) .

(٣) حافظ مشهور ، ترجمته في تذكرة الحفاظ رقم ٨٥ ، وهو مشهور برواية عن أبي الحسن علي بن عبد العزيز البغوى كما يأتى .

(٤) يأتى ما فيه .

(٥) تقدم عن طبقات فقهاء اليمن ذكر رواية ابن الأعرابى عن الأسبى عن أبي عبيد القاسم بن سلام ويظهر أن هذا الذى وقع في الطبقات (الأسبى) هو الذى وقع عندنا في السند (الأشنهى) وهذه النسبة (الأشنهى) معروفة ، ذكرها ابن طاهر في الأنساب المتقدمة وابن السمعانى في الأنساب وذكرها ياقوت في معجم البلدان (أشنه) ونسبة إليها وذكر فقيها اسمه « عبد العزيز بن علي الأشنهى » متأخر عن أبي عبيد ب نحو ثلاثة سنين .

ولم يذكر المزى في ترجمة أبي عبيد من التهذيب روايا عنه اسمه علي بن عبد العزيز إلا واحدا هو أبو الحسن علي بن عبد العزيز البغوى الحافظ فريل مكة ، ترجمته في —

ابن سلام رحمة الله في حديث النبي صلى الله عليه وسلم : زويت لى الأرض
فأریت مشارقها و مغاربها ، و سيلغ ملك أمتي ما زوى لى منها .

قال أبو عبيد : سمعت أبي عبيدة معمر بن المثنى التميمي - من تميم
قرיש مولى لهم - يقول : **زُوِيْتُ جُمِعَتْ**^٢ ، و يقال : انزوئ القوم
بعضهم إلى بعض ، إذا تدائوا^٣ و تضاموا ، و ازوت الجلة من^٤ النار ،^٥

— تذكرة الحفاظ رقم ٤٩ و له ترجمة في تاريخ مكة (العقد الشميم) للفاسي وفيها
أنه صحب أبي عبد القاسم بن سلام و روى عنه مصنفاته مثل غريب الحديث
و غيره . ولم أر في ترجمة دلوج في تاريخ بغداد ولا في تذكرة الحفاظ ذكر
شيخ له اسمه على بن عبد العزيز إلا البغوی المذكور . ولم أجده في كتب الأسانيد
إسناد غريب الحديث إلا من طريق أبي علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان
عن دلوج عن على بن عبد العزيز البغوی المذكور رواه من طريق السلفي عن
جعفر بن أحمد بن السراج ، ومن طريق عبد الحق بن عبد الخالق بن يوسف عن
أبي علي محمد بن سعيد نبهان - كلها عن ابن شاذان عن دلوج عن على بن عبد العزيز
البغوي عن أبي عبيد .

يكاد المتأمل يقطع بأن هذا الذي قيل فيه (على بن عبد العزيز الأشنهي) هو على
ابن عبد العزيز البغوی نفسه ، و ليس بعيد عن القياس أن بعض أهل العلم كره
نسبة (البغوی) فعدل عنها إلى نسبة بلده و الله أعلم بالصواب .

(١) زاد في ر : قال حدثنا أبوب عن أبي قلابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ذلك في حديث فيه طول ، راجع الحديث (حم) ٥ : ٤٠٢٨٤ ، ٢٧٨ ، ١٢٣ : ٤
(م) فتن : ١٩ ، (د) فتن : ١ ، (ت) فتن : ١٤ ، (جه) فتن : ٩ ، و راجع
الفاతح طبع دار إحياء ١٩٤٩ ج ١ ص ٥٤٦ ، ٥٤٨ .

(٢) فـ ر : بحمة - خطأ .

(٣) فـ ر : تدائوا - خطأ .

(٤) فـ ر : فـ .

إذا انْقَبَضَتْ^١ واجْتَمَعَتْ؛ قال أبو عيد: ومنه الحديث الآخر:
إن المسجد لَيَسْرُوِي من النُّخَامَةِ كَا تَنْزَوِي الجَلَدَةُ مِنْ^٢ النَّارِ، إذا
انْقَبَضَتْ^٣ واجْتَمَعَتْ.

قال أبو عيد: ولا يكاد يكون الانزواء إلا بالحراف مع تقبض.

قال الأعشى: [الطوبل]

يَزِيدُ يَغْضُبُ الْطَرْفَ دُونِي^٤ كَأَنَّمَا زَوَى بَيْنَ عَيْنَيْهِ عَلَى الْمَحَاجِمِ
فَلَا يَنْبَسِطُ مِنْ بَيْنِ عَيْنَيْكَ مَا انْزَوَى^٥ وَلَا تَلْقَنِي^٦ إِلَّا وَأَنْفُكَ رَايْغُمُ
وَقَالَ [أَبُو عَيْدٍ -^٧] فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ مِنْ بَرِي
هَذَا عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعَةِ الْجَنَّةِ^٨.

(١) فِرْ : تَقْبَضَتْ .

(٢) فِرْ : فَ .

(٣) فِي الْمَسَانِ (زوَى) : عَنْدِي ، وَبِهَا مِثْلُهَا « فِي الصَّحَاحِ : دُونِي » .

(٤) مِنْ رِوَايَةِ الأَعْشَى بِتَحْقِيقِ جَابِرٍ طَبَعَ جَبَ سَنَةُ ١٩٢٧ مِنْ ٥٨ صَ . وَفِي
الْأَصْلِ : التَّوْيِي .

(٥) فِرْ : نَلَقَ .

(٦) مِنْ دِ .

(٧-٨) فِرْ : صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(٨) زَادَ فِرْ : قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدْنِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْرَوْ بْنِ عَلْقَمَةَ
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ
ذَلِكَ؛ رَاجِعُ الْحَدِيثِ (سَم.) ٢: ٣٦٠، ٤٠١، ٤١٢، ٤٠٠، ٣٨٩: ٣٠٣٤، ٤٠٠، ٥٣٩، ٣٣٥؛ وَالْفَاتِقُ ١ / ١٣٠ .

قال أبو عبيدة : الترعة الروضة^١ تكون على المكان المرتفع خاصة ، فإذا كانت في المكان المطمئن فهي روضة ، [و -] قال أبو زيد الكلابي : أحسن ما تكون الروضة على المكان الذي فيه غلظ و ارتفاع ، ألا تسمع قول الأعشى^٢ : [البسيط]

ماروضة من رياض^٣ الحزن معيشة^٤ خضراء جاد عليها مُسْلِمٌ هَطِلَ^٥
قال فالحزن ما بين زبالة^٦ فما فوق ذلك مصدا في بلاد نجد
و فيه ارتفاع و غلظ . و ^٧ قال أبو عمرو الشيباني : الترعة الدرجة ، قال
أبو عبيد : وقال غيره^٨ : الترعة^٩ الباب ، كأنه قال : منبرى هذا على
باب من أبواب الجنة .

(١) ليس فـ ر .

(٢) من د .

(٣) انظر ديوانه ص ٤٣ .

(٤-٤) فـ ر : الحسن معيشة – خطأ .

(٥) زاد فـ ر : قال أبو زيد .

(٦) فـ الأصل و ر : ذبالة ؟ و على هامش الأصل « ذبالة بذال معجمة مضمة مضمومة موضع – تمت ش » ، و التصحیح من اللسان (زبل ، زوى) و المعجم ٤/٢٧٣ .

(٧) فـ ر : غيرهم .

(٨) و زاد الزمخشرى في معناه « مفتح الماء » انظر الفائق ؛ و في المغيث في غربي القرآن و الحديث لأبي موسى المديني ص ٩١ (خطوطة مصورة بدار الكتب المصرية) « الترعة : باب المشرعة إلى الماء ، و قيل : الكوة » .

قال 'أبو عبيد' : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن منبرى هذا على ترعة من ترعة الجنة . ' فقال سهل [بن سعد -] : أتدرون ما الترعة ؟ هي الباب من أبواب الجنة . قال أبو عبيد : و هذا هو الوجه عندنا .

الف / ٠ و قال أبو عبيد : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن هـ قدسي على ترعة من ترعة الحوض .

و قال [أبو عبيد -] في الحديثه عليه السلام ' إنه قال : إن خير الناس رجل ممسك ' بعنان فرسه في سيل الله كلما سمع همیة طار إليها ' ; و يروى : من خير معاشر رجال ممسك بعنان فرسه ' .

قال أبو عبيدة : الهمیة الصوت الذى تفزع منه وتختافه من عدو ؛

هـ

(١) ف ربهله : حدثنا حسان بن عبد الله قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القارى (النسخة : القادرى) عن أبي حازم عن سهل بن سعد .

(٢) زاد في رد : قال .

(٣) من رد .

(٤) ليس في رد .

(٥) ف رد : قال و حدثنا على بن معبد (النسخة : عبد) عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن حمير عن بعض بنى أبي العلاء رجل من الأنصار عن أبيه عن جده .

(٦) ف رد : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٧) ف رد : مسك - خطأ .

(٨) راجع الحديث (ت) جهاد : ١٨ ، (جـ) فتن : ١٣ ، (حم) ١ : ٢ ، ٣١١ : ٢ ، ٣٩٦ ، ٤٤٣ ، ٥٢٣ ، (ط) جهاد : ٤ ، وانظر الفائق ٣ : ٢٢٢ .

(٩) زاد في رد : حدثنا عبد الله بن جعفر عن أبي حازم عن بعجة بن عبد الله بن بدر عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ انظر (م) اماراة : ١٢٥ .

قال : وأصل هذا من الجزع ، يقال : هذا رجل هائج لائع و هائج
ولائع إذا كان جبانا ضعيفا ، وقد هائج بهم يهیئُهُمْ هیئانا ؛ قال
أبو عبيد وقال الطرماح [بن حكيم -^١] الطائى : [الطويل]
أنا ابن حمامة المجد من آل مالك إذا جعلتْ خورُ الرِّجال تَهْيَئُهُ
أى تجبن ، و الخور الضعاف ، والواحد خوار .^٥

[قال أبو عبيد -^١] وفي الحديث : أى رجل في شعبة في غنيمة ؟
حتى يأتيه الموت . قوله : في شعبة ، يعني رأس الجبل .
شفف وقال [أبو عبيد -^١] في حديثه عليه السلام : ليس في الجبهة
ولا في النَّخَة ولا في الْكُسْعَة صدقة .^٦

قال أبو عبيدة : الجبهة الخيل ، والكسعة الحمير ، والنَّخَة الرقيق : ١٠ جبهة
قال الكسانى وغيره في الجبهة والكسعة مثله ، وقال الكسانى : هي
الشَّخَة - بفتح^٨ النون - وفسرها هو وغيره في مجلسه : البقر العوامل ؛
كسع نخنخ (١) من د .

(٢) ديوانه طبع ليدن سنة ١٩٢٨ ص ١٥٤ ، والسان (خور ، هيع) .

(٣) فـ رـ : انـ .

(٤) فـ رـ : غنيمة .

(٥) ليس فـ دـ .

(٦-٧) فـ رـ : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٧) زاد في رـ : حدثنا ابن أبي سيريم عن حداد بن زيد عن كثير بن زياد الخراساني -

يرفعه ، وعن غير حداد عن جويري عن الضحاك يرفعه ؛ انظر الفائق ١ / ١٦٤ .

(٨) من دـ ، وفي الأصل : ترفع - خطأ .

قال الكسائي : هذا كلام أهل تلك الناحية كأنه يعني أهل المحجاز و ما وراءها إلى اليمن . وقال الفراء : الشَّتْخَةُ أَن يأخذ المصدق ديناراً

بعد فراغه من أخذ الصدقة و أنشدنا : [البسيط]

عَنِ الَّذِي مَنَعَ الدِّينَارَ ضَاحِيَّةً دِينَارَ نَخْتَهُ كَلْبٌ وَهُوَ مَشْهُودٌ^٤

(١) فـ ر : وهذا .

(٢) و في الفائق ١ / ٥٦ « و النخة : أولاد الإبل ، و قيل : البقر العوامل من النخ و هو السوق ، قال :

لَا تضر بـ ضرباً و نَخـا نَخـا لـم يـدـعـ النـخـ طـنـ فـخـا »

وفي كتاب إصلاح الفلط في غريب الحديث ص ٢٧ (مخطوطة مصورة بدار الكتب المصرية) قال ابن قتيبة « دأيت أصحاب اللغة يذكرون أن النخة الإبل العوامل و سميت نخة بالسوق بالزجر و ما أشبهه و السوق النخ و أنشدنا بعضهم :

لَا تضر بـ ضرباً و نَخـا نَخـا مـا تـرـكـ النـخـ طـنـ خـا

و أما قول الفراء إن النخة أن يأخذ المصدق ديناراً بعد فراغه من الصدقة فكيف يجوز أن يحمل عليه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم و هو يقول ليس في النخة صدقة فـأـيـةـ صـدـقـةـ يكونـ فـيـ دـيـنـارـ يـأـخـذـهـ المـصـدـقـ بـعـدـ فـرـاغـهـ مـنـ الصـدـقـ ظـلـماـ وـ لـوـ أـرـادـ هـذـاـ لـقـالـ لـأـنـ لـأـنـهـ نـهـيـ رـسـوـلـ أـلـهـ صـلـىـ أـلـهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ عـنـ النـخـةـ وـ الـبـيـتـ الـذـيـ اـسـتـشـهـدـ هـذـاـ القـوـلـ هـوـ حـجـجـتـنـاـ لـمـ تـأـولـنـاهـ لـأـنـهـ قـالـ : « عـنـ الـذـيـ مـنـعـ الدـيـنـارـ ضـاحـيـةـ - الخـ » ، فـدـلـكـ باـضـافـهـ الـدـيـنـارـ إـلـىـ النـخـةـ عـلـىـ أـنـهـ غـيرـهـ وـ إـنـمـاـ أـرـادـ أـنـهـ كـانـ يـأـخـذـ دـيـنـارـ اـعـنـ نـخـتـهـمـ وـ هـيـ إـلـيـهـمـ الـعـوـاـلـ فـمـنـهـ ذـلـكـ » .

(٣) ليس فـ ر .

(٤) أنشده في اللسان (نخخ ، خخ) ؛ وعلى هامش الأصل « من شـ ضـاحـيـةـ - بالضـادـ معـجمـةـ - أـيـ عـلـانـيـةـ » . وـ الـبـيـتـ فـيـ كـتـابـ إـصـلاحـ الفـلـطـ فـيـ غـرـبـ الـحـدـيـثـ لـأـبـيـ عـبـيدـ الـقـاسـمـ بـنـ سـلـامـ تـأـلـيفـ أـبـيـ عـبدـ عـبـدـ أـلـهـ بـنـ تـعـيـيـةـ رـقـمـ التـصـوـيـرـ فـ ٨٤٦ -

قال أبو عبيد : قال النبي صلى الله عليه [وسلم] : أخرجوا صدقاتكم
فإن الله قد أراحكم من الجبهة ^(١) والسبحة ^(٢) و البجة ^(٣) . و فسرها أنها كانت
الله يعبدونها في الجاهلية ، وهذا خلاف ما [جاء - ^(٤)] في الحديث
الأول ، و التفسير في الحديث والله أعلم أيهما المحفوظ من ذلك .
وقال [أبو عبيد - ^(٥)] في حديثه عليه السلام ^(٦) : إن رجلاً أتاه ^(٧)
فقال : يا رسول الله ! إني أبدع في فاحلني ^(٨) .

قال أبو عبيدة : يقال للرجل إذا كُلْت ناقته ^(٩) أو عطبت و يقى
منقطعا به قد أبدع به ، و قال الكسائي مثله و زاد فيه [و - ^(١٠)] يقال :
أبدعَتِ الرَّكَابِ إِذَا كَلَتْ أَوْ عَطَبَتْ . و قال بعض الأعراب : لا يكون
بدع ^(١١)

= بدار الكتب المصرية و رقم المخطوط في مكتبة أبي صوفيا ص ٤٥٧ .

(١) زاد في ر : حديثنا نعيم بن حماد عن الدراوردي (النسخة : أبي الدرداء) -
خطأ) المدنى عن أبي حزرة القاسى (النسخة : أبي حذرة القاضى ، و التصحیح
من التهذيب ١١ / ٢٩٤) يعقوب بن مجاهد عن سارية الخنجي عن .

(٢-٢) ف در : و المبعثة والنخة - خطأ ، انظر الفائق ١ / ١٦٤ .

(٣) من در .

(٤) ف در : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٥) زاد في ر : قال حدثنا أبو اليقظان عماد (النسخة : عماد - خطأ) بن محمد عن
الأعشن عن أبي عمرو الشيباني عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم
أن رجلاً أتاه فقال : يا رسول الله ! إني أبدع في فاحلني - راجع الحديث (د)
أدب : ١١٥ ، (ت) علم : ١٣ ، (حم) ٤ : ٥٢ ، ١٢٠ : ٥٢٢ ، و الفائق ١ / ٦٧ .

(٦) ف در : ركابه .

(٧) من در ، وفي الأصل : و .

الابداع الا بظلع . يقال : أبدعت به راحته إذا ظلمت^١ . قال أبو عبيد : وهذا ليس باختلاف ، وبعضاً شبيه ببعض^٢ .

وقال [أبو عبيد-^٣] في حديثه عليه السلام^٤ : إن قريشاً كانوا يقولون : إن ^٥محمدًا صنبور^٦ .

بر ٥ قال أبو عيادة : الصنبور : النخلة تخرج^٧ من أصل^٨ النخلة الأخرى^٩ لم تغرس . وقال الأصمى^{١٠} : الصنبور : النخلة تبقي منفردة و يتدق^{١١} أسفلها ، قال : ولقي رجل رجلاً من العرب / فسأله عن نخلة فقال : صنبر أسفله و عَشَّش^{١٢} أعلاه يعني دق أسفله و قل سعفه و يبس .

(١) على هامش الأصل « بالظاء و الضاد قولين » .

(٢) زاد في ر : و .

(٣) في ر : بعض .

(٤) من ر .

(٥-٦) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٦-٧) في ر : محمد صنبوراً - خطأ ، و زاد أيضاً : قال حدثنا محمد بن عدى لا أعلمه إلا عن داود بن أبي هند - الشك من أبي عبيد - عن الشعبي عن النبي صلى الله عليه وسلم - انظر الفائق ٣٩/٢ وفيه أن الصنبور الأبتدر الذي لا عقب له ، وأصله الصنبور من صنابير النخل وهي سعفات تثبت في جذوعها غير مستارة ، وقيل أرادوا أنه ناثي حدث كالسعفة فكيف تتبعه المشايخ المحنكون .

(٧) من ر ، وفي الأصل : مخرج .

(٨-٩) في ر : نخلة أجزا - خطأ .

(٩) في كتاب التخل والكرم للأصمى ص ١١٠ و ١١١ طبع أوغست هغير ١٩٠٨ « فإذا دقت من أسفلها و انجرد كرمها قيل : قد صنبرت » .

(١٠) وفي بهامشه « يقال عشت النخلة إذا قل - عفها و دق أسفلها » وفي إصلاح = قال

قال أبو عبيد: فشيءوا بها يقولون: إنه فرد ليس له ولد ولا أخ فاذا
مات اقطع ذكره . قال أبو عبيد: وقول الأصمى في الصنور أعجب
إلى من قول أبي عبيدة لأن النبي 'عليه السلام' لم يكن أحد من أعدائه
من شرك العرب ولا غيرهم يطعن عليه في نسبة ، ولا اختلفوا في
أنه أوسطهم نسبا [صلى الله عليه وسلم -^٢] . قال أبو عبيد: قال أوس هـ
ابن حجر يعيّب قوما: [البسيط]

مُخَلِّفُونَ وَ يَقْضِيُونَ النَّاسَ أَمْرَهُ غشو^٣ الأمانة صنور فصنور

= الغلط في غريب الحديث (مخطوطة مصورة ص ٣٤): قال ابن تبيه « تدبرت
هذا التفسير فلم أر النخلة إذا دق أسفلها ويس سعفها أولى بأت تشبيه بالفرد
الذى لا ولد له ولا أخ من النخلة إذا غلظ أسفلها ورطب سعفها لأن هذه فى
الانفراد بمنزلة هذه ولا أدري أى شيء أوحشه من قول أبي عبيدة وهو الصواب
فإنما أرادوا أن عهدا ناشئ حدث بمنزلة الصنور الذى تخرج من أصل النخلة ،
يقولون: فكيف تبعه المشائخ والكبار و هو كذلك ، وأما قول الأعرابى فى
صفة نخلة: صنور أسفله ، فإنه أراد خرج فى أسفله تخل صغار و هي الصنایير فأضعفه
وأذهب قوته وقل سعفه لذلك ». ◆

(١) ف د: صلى الله عليه وسلم .

(٢) ف ر: و .

(٣) من د .

(٤) ف ر: يقضى - خطأ .

(٥) كذا البيت في التاج (غشش)، وف ديوانه طبع بيروت سنة ١٩٦٠، ص ٥٤
و اللسان (غسس): « غس »، و اللسان (غشش): غشوا؛ اللسان و التاج
(صنور) غش .

و يروى : غش الأمانة^١ ، و يروى : أهل الملامة .. قال أبو عيدة^٢ : في غشو ثلاثة أوجه : غش و غش و غش^٣ . و يروى : غشى الملامة أى الملامة تغشام^٤ . قال أبو عيد : و الصبور [أيضاً -^٥] في غير هذا القصبة [التي -^٦] تكون في الإداوة من حديد أو رصاص يشرب منها . و قال [أبو عيد -^٧] في حديثه عليه السلام^٨ : إنه سأله رجل أراد الجهاد معه [فقال له -^٩] : هل في أهلك من كامل ؟ و يقال من كامل ، فقال : نعم^{١٠} .

قال أبو عيدة : هو مأخوذ من الكهل ، يقول^{١١} : هل فيهم من أسن و صار كهلا ؟ قال أبو عيدة : يقال منه رجل كهل و امرأة كهله . و أنشدنا [العذافر -^{١٢}] : [الرجز]
ولَا أَعُودْ بِعْدِهَا كَرِيَّا أُمَارِيُّسْ الْكَهْلَةِ وَ الصَّيْيَّا^{١٣}

(١-١) ليس ف در ، و من أنه روایة أيضاً .

(٢) من در ، و في الأصل : أبو عيد .

(٣-٣) ليس ف در - انظر ديوانه .

(٤) من در .

(٥-٥) في در : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٦) زاد في در : حدثنا إسماعيل بن ابراهيم - راجع الفائق ٤٣٧ / ٢ ، وعلى هامش الأصل ما لفظه « سيأتي حديث (على ٢٨ / ألف من الأصل) أنه قال له : لا إلا صبية (في الفائق : أصبية) صفار ، قال : ففيهم بفاحده » .

(٧) من در ، و في الأصل « يقال » .

(٨) الرجز لعدافر الكندي كما في اللسان (كرا) ، وأنشده في (كهل) بدون نسبة ؛ وعلى هامش الأصل « الكرى : الذي يكتري الدواب ، والكرى الذي -

وقال [أبو عبيدة -^١] في "حديثه عليه السلام": "ما يحملكم على أن تَتَائِبُوا فِي الْكَذْبِ" كَمَا يَتَائِبُ الْفَرَاشُ فِي النَّارِ؟

قال أبو عبيدة: التَّائِبُ التَّهافتُ فِي الشَّرِّ وَالْمُتَابِعُ عَلَيْهِ، يَقُولُ
لِلنَّاسِ: قَدْ تَتَائِبُو فِي الشَّرِّ، إِذَا تَهافَتُو فِيهِ وَسَارَعُو إِلَيْهِ.

قال أبو عبيدة^٢: ومنه قول الحسن بن علي رضي الله عنهما: إن علياً هـ أراد أمراً فتابعت عليه الأمور فلم يجد مزعاً - يعني في أمر الجمل.

ومنه الحديث [المرفوع -^٣] في الرجل يوجد مع المرأة.

قال أبو عبيدة عن الحسن^٤: لما نزلت [هذه الآية -^٥] «وَالَّذِينَ

= يَكْرِيهُونَ - تَمَتْ ».

(١) من د.

(٢-٢) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

(٣-٣) ليس في د.

(٤) زاد في ر: قال حدثنا ابن أبي مريم عن داود العطار عن عبد الله بن عثمان ابن خثيم عن شهير بن حوشب عن أسماء ابنة يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ما يحملكم على أن تَتَائِبُوا فِي الْكَذْبِ كَمَا يَتَائِبُ الْفَرَاشُ فِي النَّارِ؟ كذا ف الفائق ١ / ١٤٠ .

(٥) بهامش الأصل: «قال عنترة: [المقارب]
تَائِبٌ لَا يَنْبَغِي غَيْرُهُ بِإِيْضَانَةِ الْقَبْسِ الْمُتَهَبِ»

في ديوانه مطبوع بيروت ١٨٩٣ ص ١١ «تَائِبٌ لَا يَنْبَغِي غَيْرُهُ» .

(٦) في ر: أبو عبيدة.

(٧) انظر (ج) حدود: ٣٤ .

(٨-٨) في ر: حدثنا هشيم عن يونس بن عبيدة عن الحسن قال.

يَرْمُونَ الْمُحْسَنِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ
ثَمَانِينَ جَلْدًا وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةَ أَبْدًا [وَأُولَئِكَ هُمُ
الْفَاسِقُونَ - ١] [قال سعد بن عبادة: يا رسول الله! أرأيت إن رأى
 رجل مع امرأته رجلا فقتله أقتلونه به؟ وإن أخبر بما رأى مجلد
 ثمانين، أفلأ يضره بالسيف؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
 كفى بالسيف شاً - أراد أن يقول: شاهدا، فأمسك. - وقال: لو لا أن
 يتتابع فيه الغيران والسكران. قال أبو عبيد: يقول: كره أن
 يجعل السيف شاهدا فيحتاج به الغيران والسكران فيقتلوها، فأمسك عن
 ذلك. قال أبو عبيد: ويقال في التابع: إنه التجاجة، وهو يرجع
 إلى هذا المعنى. قال أبو عبيد^٧: ولم أسمع التابع في الخير إنما سمعناه
 في الشر.

٣/الف **وقال [أبو عبيد - ٨]** في **٩** **حدیثه عليه السلام** **٩:** / من أزلت

(١) سورة ٢٤ آية ٤ .

(٢) ليس ف ر .

(٣) في ر : فلا - خطأ .

(٤) في ر : شان - خطأ .

(٥-٦) في ر : شاهد ثم أمسك .

(٧) في ر : فيه .

(٨-٩) ليس ف د .

(٨) من ر .

(٩-٩) في ر : حدیث النبي صلى الله عليه وسلم .

إليه نعمة ظل يذكرها^١.

قال أبو عبيدة: قوله أزلت إلية نعمة يعني أسدت إلية واصطمنت^٢.
ذلل عنده، يقال منه: أزلت إلى فلان نعمة فأنا أزلاها^٣ إزلالاً. و قال أبو زيد الأنصاري مثله؛ و أنسد^٤ أبو عبيد لكتّيير: [الطوبل]
ولأني وإن صدّت لمشن^٥ وصادق^٦ عليها بما كانت إلينا أزلت^٧.
قال أبو عيد^٨: ويروى «لدينا أزلت»^٩. قال: وقد روى^{١٠} بعضهم:
من أزلت إلية نعمة، وليس هذا بمحظوظ^{١١} ولا له وجه في الكلام.
وقال [أبو عيد - ١٠] في «Hadîthâ ilâyihâ salâm»^{١٢}: إنه من بقوم

(١) زاد في ر: حديثناه يحيى بن سعيد عن السائب بن عمر عن يحيى بن عبد الله ابن صالح (النسخة: ضيفي - بالضاد المعجمة - خطأ) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ذلك؛ انظر الفائق ١/٣٧هـ؛ وفي ١/٢٧ «يقال أزلت الماشية و القوم حبستهم وضيقوا عليهم، وأزلوا: تقطعوا»؛ وفي ١/٣٩ «الأزل: شدة اليأس».

(٢) ليس في ر.

(٣) زاد في ر: إليه.

(٤) في ر: أزله - خطأ.

(٥) في ر: وأنشدني.

(٦) أنسد في اللسان (ذلل).

(٧-٧) ليس في ر.

(٨) من ر، وفي الأصل: راوه (كذا، لعله: رواه).

(٩) من ر، وفي الأصل: المحفوظ.

(١٠) من د.

(١١-١١) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

يربعون^١ حمرا^٢ - و [فـ -^٣] بعض الحديث : يرבעون - قالوا : هذا حجر الأشداء ، فقال : ألا أخبركم بأشدكم ؟ من ملك نفسه عند الخصب .
 ربع
 قال أبو عبيدة : الربع أن يُشال الحجر باليد يُفعل ذلك لتعرف به شدة الرجل .^٤ قال أبو عبيد^٥ : يقال ذلك في الحجر خاصة . قال أبو محمد هـ الاموي أخوه يحيى بن سعيد في الربع مثله .

قال أبو عبيد^٦ : و من هذا^٧ حديث ابن عباس^٨ أنه من بقوم^٩
 يتتجاذبون حمرا - و يروى : يتجاذبون حمرا - فقال^{١٠} : عمال الله أقوى من هؤلاء .^{١١} [كل هذا من الرفع والإشارة وهو مثل الربع .

قال أبو عبيد^{١٢} : عن^{١٣} النبي صلى الله عليه وسلم أنه من بقوم^{١٤} يتتجاذبون جذا

(١) بهامش الأصل : ربع يربع - المفتح فيهما - تمت ش .

(٢) زاد في د : قال حدثنا عبد بن كثير عن حماد بن سلمة عن ثابت البناي عن عبد الرحمن بن عجلان - رفعه - أنه من بقوم يرבעون حمرا - راجع الفائق ٤٤٤ / ١ .

(٣) من د .

(٤-٤) ليس في د .

(٥-٥) في د : و منه .

(٦) زاد في د : الذي يرويه ابن المبارك عن معمر عن ابن طاوس (في النسخة : أبي طاوس - خطأ) عن أبيه عن ابن عباس .

(٧) زاد في ر : و هم .

(٨) في د : قالوا - خطأ .

(٩) في د : قال أبو عبيد و حدثنا أبو النضر عن الليث بن سعد عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عامر بن سعدان .

(١٠) في د : بناس .

مهراساً قال: أتحسون الشدة في حمل الحجارة! إنما الشدة أن يمتنع أحدكم غيطاً ثم يغلبه^١. وقال الأموي: المربيه أيها العصا التي تحمل بها الأحوال حتى توضع^٢ على ظهور الدواب. قال أبو عبيد وأنشدني الأموي:

[الرجز]

أين الشظاظان وأين المربَّعَه وَأَينَ وَسْقُ الناقَةِ الْمُقْبَّعَه
قوله: الشظاظان، [هـما-٠] العودان اللذان يحصلان في عرى الجوالق،
و^٣ المطبعة المثقلة.

وقال [أبو عبيد -٠]: في "حديثه عليه السلام" أنه نهى عن الصلاة إذا تضييق^٤ الشمس للغروب^٥.

- (١) بهامش الأصل: المهراس هنا حجر ينقر ثم يصب فيه الماء للوضوء - تمت.
- (٢) كذا في الفائق ١ / ٤٤٤ .
- (٣) زاد بهامش الأصل: لعدل .
- (٤) بهامش الأصل « ويروى: بالخلفية » وهي رواية اللسان (شفاعة)، رب، جلفع)، وفي مادة (طبع) « المطبعة » كما هنا .
- (٥) من د .
- (٦) ليس ف ر .
- (٧) ف ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .
- (٨) ف ر: تضييق - خطأ .

(٩) زاد في ر: قال حدثان ابن مهدي عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر الجعفي قال: ثلاثة ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاها أن نصل فيها وأن تغرب فيها موتانا إذا طلعت الشمس حتى ترتفع وإذا تضيقت (النسخة: تضييق) للغروب ونصف النهار . راجع الحديث (جه) -

قال أبو عبيدة : قوله : **تَضَيَّقَتْ**^١ [يعني -^٢] مالت للغيب ،
يقال منه : قد **ضاقتْ** فهى **تضييف ضيقاً** - إذا مالت ; قال أبو عبيدة :
و منه سمي **الضيف ضيقاً** ، يقال منه : ضفت^٣ فلانا - إذا ملت إليه و نزلت
به ، وأضفته فأنا أضيقه - إذا أملته إليك و أنزلته عليك ، ولذلك قيل :
ه هو مضافٌ إلى كذا و كذا - أى [هو -^٤] ممال إليه ؛ قال
إمرؤ القيس^٥ : [الطويل]

فَلَمَّا دَخَلْنَاهُ أَضْفَنَا ظُهُورَنَا إِلَى كُلِّ حَارِيٍّ^٦ جَدِيدٍ مُشَطَّبٍ
أى أسلدنا ظهورنا إليه و أملناها ، و منه قيل للدعى : مضاف ، لأنه مستند
إلى قوم ليس منهم ، و يقال : ضاف السهم ضيف - إذا عدل عن المدف

= جنائز : ٣٠ (م) مسافرين : ٢٩٣ (د) جنائز : ٥١ ، ٨٩ (ت) جنائز : ٤١ (ن)
مواقف : ٣١ ، ٣٤ (د) صلاة : ١٤٢ (ح) ٤ : ١٥٢ ، و الفائق ٢ / ٧٤ .
(١) ف ر : تضيقت - خطأ .

(٢) من د .

(٣) ليس ف ر .

(٤-٤) ف ر : ضاقت تضيق ضيقا - خطأ .

(٥-٥) ف ر : الضيق ضيقا - خطأ .

(٦) ف ر : ضفت - خطأ .

(٧) زاد ف ر : للشىء .

(٨) شرح ديوان امرء القيس للوزير أبي بكر عاصم طبع ١٢٨٢ هـ ص ٩٣
و اللسان (ضيف) .

(٩) بهامش الأصل : حارى سيف ، منسوب إلى الحيرة - بكسر الحاء - على
غير قياس . تمت ش .

و هو من هذا .

صاف

وفي لغة أخرى^١ ليست في الحديث^٢: صاف^٣ السهم بمعنى
ضاف، قال أبو زيد الطائفي يذكر المنية: [الخفيف]
كل^٤ يوم ترميه منها برشيق قُصَيْبٌ^٥; أو صاف غير بعيد^٦.

صاف أى عدل^٧ فهذا بالصاد^٨ وأما [الذى -^٩] في الحديث^{١٠}
بالضاد^{١١}. قال أبو عبيد: الرشق الوجه من الرمى إذا رموا وجهها
بجميع^{١٢} سهامهم، قالوا: / رميـنا رـشقا . والرـشق: المـصدر، يـقال
[منه -^{١٣}] رـشتـ رـشقا .

(١) فـ دـ: آخر .

(٢) زـادـ فـ دـ: ويـقال .

(٣) بهـامـشـ الأـصلـ: صـادـ مـهـمـلـةـ .

(٤) فـ رـ: فيـصـيـبـ - خطـأـ .

(٥) فـ كـتـابـ الشـعـرـ وـ الشـعـرـاءـ لـابـنـ قـبـيـةـ طـبعـ مـصـرـ ١٩٣٢ـ صـ ١٠٣ـ وـ جـمـهـرـةـ
أشـعـارـ الـعـرـبـ طـبعـ مـصـرـ ١٩٢٦ـ صـ ٢٨٦ـ وـ فـ اللـسانـ (صـيفـ . رـشقـ) .

(٦-٦) ليس فـ دـ، وـ فـ الـفـاقـقـ ٢ـ / ٤٧ـ عنـ أـنسـ رـضـىـ أـنـهـ قـالـ إـنـ
رسـولـ اللهـ حـصـلـ اللهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ شـاـورـ أـبـاـ بـكـرـ يـوـمـ بـدـرـ فـصـافـ عـنـهـ أـىـ عـدـلـ بـوـجهـهـ
يـشاـورـ غـيرـهـ .

(٧) بهـامـشـ الأـصلـ: مـهـمـلـةـ .

(٨) مـنـ دـ .

(٩) بهـامـشـ الأـصلـ: معـجمـةـ .

(١٠) زـادـ فـ دـ: وـ .

(١١) فـ دـ: بـجـمـعـ .

رشق

٣/ ب

و قال [أبو عبيد] : فـ حديثه عليه السلام أنه نهى عن [يـعـ -]
الـكـالـيـ بالـكـالـيـ .

قال أبو عبيد : هو النسبة بالنسبة - مهموز^٢ ; قال أبو عبيد :
و منه قوله : أَنْسًا اللَّهَ فَلَانَا - أَجْلَهُ، وَنَسَا اللَّهُ فِي أَجْلِهِ - بغير ألف .
هـ قال و قال أبو عبيدة : يقال من الكالى : تَكَلَّاتٌ - أى استنسات نسيمة .
والنسبة التأخير أيضا و منه قوله تعالى "إِنَّمَا الشَّيْءُ زِيَادَةً فِي الْكُفْرِ" ،
إنما هو تأخيرهم تحريم المحرم إلى صفر . و قال الأموي في الكلأ مثلا ،
قال الأموي : يقال : بلغ الله بك أَكْلَالُ العِمر - يعني آخره وأبده وهو
من التأخير . قال أبو عبيد : و قال الشاعر يذم رجلا : [الرجز]

و عنـه^٣ كـالـكـالـيـ الضـمـارـيـ

١٠

يعني بعينه حاضره و شاهده ، يقول : فالحاضر من عطيته كالضمار وهو

- (١) بسقطت العبارة الطويلة من رد ، من هنا إلى «المتحير» و بده حديث «إنا
نصيب هواي الإبل» و نتبه على موضعه .
- (٢) من الفائق ٤٢٣ / ٢ ، سقط من الأصل .
- (٣) بهامش الأصل «نسا - مخفف» .
- (٤) سورة ٩ آية ٣٧ .

(٥) في الفائق « وأنشد ابن الأعرابي : [الطوين]
تعفت عنها في الصور التي خلت فكيف التساق بعد ما كلام العـمرـ
(و اللسان في مادة كلام «التصابي» مكان «التساق») .
(٦) بهامش الأصل : أى و تقد .

(٧) في المائقق والسان (كلـاـ) : «الضمـارـ» وبهامش الفائق «الضمـارـ»
خلاف العيان ، وفي اللسان (ضرـ) كما هنا «الضمـارـ» وهو الصواب .

الغائب الذى لا يرثى .

نسا

قال أبو عيد: قوله: النسيمة بالنسية، في وجوه كثيرة من البيع منها: أن يُسلم الرجل إلى الزوج مائة درهم إلى ستة في **كُرّ طعام لـكُرّ** فإذا اقضت السنة و حلّ الطعام عليه قال الذي عليه الطعام للدافع: ليس عندي طعام لكن يعني هذا **الكُرّ** بما ترى درهم إلى شهر؛ فهذه نسيمة انتقلت إلى نسيمة، وكل ما أشبه ذلك. ولو كان قبض الطعام منه ثم باعه منه أو من غيره بنسية لم يكن كالثأب بكالٍ.

ضرير

قال أبو عيد: ومن الضمار قول عمر بن عبد العزيز في كتابه إلى ميمون بن مهران في الأموال التي كانت في بيت المال من المظالم أن يرددها ولا يأخذ زكاتها: فإنه كان مالاً ضماراً - يعني لا يرجى . قال أبو عيد قال الأاعشى: [المتقارب]

أَرَانَا إِذَا أَضْمَرْتَ لَهُ الْبِلَادَ دُنْجَفَى وَ ثُقَطْلُعَ مِثَا الرِّحْمَ^١
وقال [أبو عيد]: في حديثه عليه السلام حين قال عبد الله بن عمرو بن العاص و **ذَكَرَ** قيام الليل و صيام النهار: إنك إذا فعلت ذلك هَجَمْتُ عَيْنَاكَ وَ نَفِهَتُ^٢ نفسك^٣.

١٥

قهقهة

قال أبو عيدة: قوله: **نَفِهَتُ** **نَفْسُكَ** - أَعْيَتْ وَ كَلَّتْ . و يقال للمعنى: **مُنْقَهَّ** و **نَافِهَّ**، و جمع نافه **ثُقَّهَ**.

جمجم

قال أبو عمرو: هَجَمْتُ عَيْنُكَ - غارت و دخلت . قال أبو عيد و منه:

(١) ديوانه ٣٣ والسان (ضرير).

(٢) بهامش الأصل: بالنون والفاء - تمت ش.

(٣) راجع الحديث (م) صيام: ١٨٨ و الفائق ٣ / ٩٣ .

جهمت على القوم - أدخلت عليهم ، وكذلك : جهم عليهم اليم - إذا سقط عليهم . قال أبو حمرو : فهمت نفسك - أى أعيت وكلت مثل قول أبي عيدة .
وقال رؤبة يذكر بلادا : [الرجز]

بـه تـَمـَقـَـلـتـ غـولـ ١ـ كـلـ مـيـلـهـ بـنـاـ حـرـاجـيجـ المـطـابـاـ الثـقـهـ
ويروى : المـهـارـيـ الثـقـهـ - يـعـنـيـ الـمـعـيـيـةـ . وـواـحـدـهـ نـافـهـهـ . وـقولـهـ :
كـلـ مـيـلـهـ يـعـنـيـ الـبـلـادـ الـتـىـ تـوـلـهـ النـاسـ بـهاـ كـالـإـنـسـانـ الـوـالـهـ الـمـتـحـيرـ .

وـقـالـ [أـبـوـ عـيـدـ - ٤ـ]ـ :ـ فـيـ حـدـيـثـ عـلـيـهـ السـلـامـ ٦ـ أـنـ رـجـلـ سـأـلـهـ
فـقـالـ ٦ـ :ـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ !ـ إـنـ أـنـصـيـبـ هـوـاـيـ الـإـبـلـ ٧ـ /ـ فـقـالـ :ـ ضـالـةـ الـمـؤـمـنـ -
أـوـ الـمـسـلـمـ -ـ حـرـقـ ٨ـ النـارـ

٤ / الف

(١) بهامش الأصل : « الغول البعيد و الغول التراب و الغول الصداع ، لا فيها
غول [أى صداع] و الغول الأذى و المكرره و الغول ما يذهب العقل -
تمت شمس العلوم قال ذلك بفتح الفين » .

(٢) انظر اللسان (نفه) .

(٣) انتهى الساقط من ر .

(٤) من ر .

(٥-٦) فـ رـ :ـ حـدـيـثـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ .

(٧-٨) ليس فـ رـ .

(٧) زاد في رـ :ـ قـالـ حـدـثـاهـ يـحـيـيـ بـنـ سـعـيـدـ عـنـ حـمـيدـ الطـوزـيـ عـنـ الـخـيـرـ عـنـ الـخـيـرـ عـنـ مـعـرـفـ

ابـنـ عـبـدـ اـلـهـ عـنـ أـيـهـ عـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـنـهـ سـئـلـ عـنـ ذـلـكـ .ـ رـاجـعـ الـحـدـيـثـ

(جـ) لـقطـهـ :ـ ١ـ (حـ)ـ ٤ـ :ـ ٢٥ـ ،ـ ٥ـ :ـ ٨٠ـ وـ الـفـاتـقـ ٣ـ /ـ ٢١٣ـ .ـ

(٨) بهامش الأصل : الحرق هو النار أضفاه بمعنى من البيان بفتح الماء و الراء -
تمت شـ .

قال أبو عبيدة: قوله: **الهوامى**^١ - المهملة التي لا راعى لها ولا حافظ،
 يقال منه: **ناقة هامية وتبير هام**^٢، وقد هبّتْ تهبي هبّيَا - إذا ذهبت
 في الأرض على وجوهها لرعي أو غيره، وكذلك كل ذاهب و^٣ سائل
 من ماء أو مطر، و^٤ أنشد لطربة^٥ ويقال: إنه^٦ لمرقش: [الكامل]
 فسق ديارك غير مفسدها صوب الريبع وديمة تهبي^٧ .
 يعني تسيل وتنصب^٨ . و^٩ قال أبو عمرو^{١٠} مثله أو نحوه، وقال أبو زيد
 و^{١١} الكساني^{١٢}: هبّتْ عينه تهبي هبّيَا - إذا سالت ودمعت وهو من
 ذلك أيضاً . قال أبو عبيد: و ليس هذا من الماحم، إنما يقال من الماحم:
 هام يهيم وهي إبل هوامى ، وتلك التي في الحديث هوامى إلا أن تجعله
 في المعنى مثله ، وأحببه^{١٣} من المقلوب كما قالوا: جَدَبَ وَجَبَدَ^{١٤} ، ١٠

(١) فـ ر: الهولة هي - خطأ .

(٢) فـ ر: أو .

(٣-٤) فـ ر: أنشدنا طرفة .

(٤) ليس فـ ر .

(٥) البيت في شرح ديوان طربة بن العبد لأحمد بن الأمين الشنقيطي مطبعة
 سى ١٩٥٩ ص ٦٦ ، وفيه: «بلادك» مكان «ديارك»؛ وأنشد في الناسان
 (هي) بدون نسبة .

(٦) فـ ر: تذهب .

(٧) من ر، وفي الأصل: أبو عبيد - من سهو الناسخ لأن أبا عبيداً روى عن
 أبي عبيدة وأبي عمرو .

(٨) ليس فـ ر .

و ضبٌّ و بَضْ - إِذَا سَالَ الْمَاءُ أَوْ غَيْرَهُ ، وَ أَشْبَهُهُ ذَلِكَ .

و قَالَ [أَبُو عِيدٍ -^٢] : فِي حَدِيثِ عَلِيهِ السَّلَامُ أَنَّهُ أَتَى بِكَتْفِ مُؤْرَبَةٍ فَأَكَلَهَا وَصَلَى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

أَرْبَ قال أبو عيادة وأبو عمرو^٦ : المُؤْرَبَةُ هِيَ الْمُوْرَفَةُ الَّتِي لَمْ يَنْقُصْهُ مِنْهَا شَيْءٌ . قَالَ أَبُو عِيدٍ : يَقَالُ مِنْهُ : أَرْبَتِ الشَّيْءُ^٨ تَأْرِيَةً - إِذَا وَفَرَتْهُ ، وَلَا أَرَاهُ أَخْدَى إِلَّا مِنْ الْأَرْبَ - وَهُوَ الْعَضْوُ ، يَقَالُ^٩ : قَطَعْتُهُ إِرْبَاتًا - أَيْ عَضْوًا عَضْوًا . قَالَ أَبُو زَيْدٍ فِي الْمُؤْرَبِ : [الْطَّوِيلُ]

وَأَعْطِيَ فَوْقَ النَّصْفِ ذَوَالْحَقِّ^{١٠} مِنْهُمْ وَأَظْلَمَ بَعْضًا أَوْ جَمِيعًا مُؤْرَبًا^{١١}

(١) بهامش الأصل «ضب» - بالضاد مصححة إذا سال ريقه من الحرص على الشيء يضب، قال بشر بن أبي خازم (ص ٢٩ شرح بيت ١٧ و ص ١٨٣ عدد البيت ١٨) : [الكامل]

و بني تميم قد لقينا منهم خيلاً تضب لثاثها المغمم» .

(٢) كذا في المغيث ص ٣٥٨ .

(٣) من د .

(٤-٤) في د : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٥) زاد في ر : يروى عن حاتم بن أبي مغيرة عن سماسك بن حرب بن عكرمة يرفعه النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك . انظر الفائق ١ / ٤١ .

(٦) في ر : أبو عمر - خطأ .

(٧) ليس في د .

(٨) وفي الفائق ١ / ٤١ «أَرْبَتِ الْعَدْدَةُ إِذَا أَحْكَمَتْ شِدَّهَا» .

(٩) زاد في ر : منه .

(١٠) بهامش الأصل : ذا الحق .

(١١) زاد في ر «يروى : نصفاً» .

وقال الكميـت 'بن زيد الأـسى' : [الطويل]
 وَلَا تُشَكِّلْتُ عَضْوَيْنِ مِنْهَا يُحَابِرُ وَ كَانَ لِعَبْدِ الْقَيْسِ عَضْوٌ مُؤْرَثٌ
 أى قام لم ينقص منه شيء . و الشلو أيضاً العضو .

شلو
 و منه حديث على في الأضحية : إِنِّي بِشِلُوهَا^١ الْأَيمَنُ . يقال : يعضُّ
 و يُعْضُوُ^٢ - لغتان .

٥
 وقال [أبو عـيد -] : في " حديثـه عليه السلام " : لا عدوـى ولا هـامة
 ولا صـفـر^٣ ولا غـول^٤ .

صـفـر
 الصـفـر : دواـبـ البـطـنـ . قال أـبـوـ عـيـدـةـ : سـمـعـتـ يـونـسـ يـسـأـلـ رـوـبـةـ بـنـ
 العـجـاجـ عـنـ الصـفـرـ ، فـقـالـ : هـيـ حـيـةـ تـكـوـنـ فـيـ الـبـطـنـ تـصـيـبـ الـماـشـيـةـ
 (١-١) ليس فـرـدـ .

(٢) يـحـابـرـ وـ عـبـدـ الـقـيـسـ قـبـيلـاتـ ، وـ الـبـيـتـ فـيـ الـهـاشـمـيـاتـ لـلكـيـتـ طـبـ شـرـكـةـ التـمـدنـ
 ١٣٣ـ هـ القـاهـرـةـ صـ ٤٣ـ .

(٣) فـرـ : ليـشـلـوـهـاـ .

(٤) منـ دـ .

(٥-٦) فـرـ : حـدـيـثـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ .

(٦) زـادـفـ رـ : قال حـدـيـثـهـ يـزـيدـ عنـ الدـسـتوـرـيـ عنـ يـحـيـيـ بـنـ أـبـيـ كـثـيرـ عنـ اـبـنـ
 الـسـيـبـ عنـ سـعـدـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ ، وـ لـيـسـ فـرـ حـدـيـثـ سـعـدـ : الصـفـرـ ،
 وـ حـدـيـثـ حـجـاجـ عـنـ حـمـادـ بـنـ سـلـمـةـ وـ اـبـنـ جـرـيرـ عـنـ أـبـيـ الزـيـرـ عـنـ جـابـرـ بـنـ عـبـدـ اللهـ
 عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ وـ زـادـ فـيـهـ .

(٧) رـاجـعـ الـحـدـيـثـ (خـ) طـبـ : ١٩ـ ، ٤٥ـ ، ٤٥ـ ، ٥٣ـ (مـ) سـلـامـ : ١٠٣ـ ، ١٠١ـ ،
 ١٠٦ـ ، ١٠٨ـ ، ١٠٩ـ (دـ) طـبـ : ٢٤ـ (تـ) قـدـرـ : ٩ـ (جـهـ) طـبـ : ٤٣ـ (طـ)
 عـنـ : ١٨ـ (حـمـ) ١ـ : ١ـ ، ٣٢٨ـ ، ٢٦٩ـ ، ٣٢٧ـ ، ٢٦٧ـ ، ٣٩٧ـ ، ٣٨٢ـ : ٣ـ ، ٤٥٠ـ ، ٣٨٢ـ : ٣ـ ، ٣٩٧ـ ، ٣٢٧ـ ، ٢٦٧ـ ، ٣٢٨ـ ، ٢٦٩ـ
 وـ الـفـاقـقـ ١٢٠ـ / ٢ـ .

(٨) زـادـفـ رـ : وـ فـسـرـ جـابـرـ .

و الناس ، وهي أعدى من الجرب عند العرب . قال أبو عبيد : فابطل النبي 'عليه السلام' أنها تدعى ، ويقال : إنها تشتد على الإنسان إذا جاء و تؤذيه ؛ قال أعشى باهلة يرثي رجلًا :

[البسيط]

لا يتأنّى لما في القدر يرقبه ولا يعوض على شرسوفه الصفر^٠

قال أبو عبيد : ويروى : [البسيط]

لا يشتكى الساق من أين ولا وصب ولا يعوض على شرسوفه الصفر^٧

^٨ ويروى : ولا وصم^٩ . و^{١٠} قال أبو عبيدة في الصفر أيضًا : ^{١١} إنه يقال : هو^{١٢} تأخيرهم المحرم إلى صفر في تحريمه .

هام ١٠ قال : وأما الحامة فان العرب كانت تقول : إن عظام الموتى تصير

(١-١) فـ ر : صلى الله عليه وسلم .

(٢) ليس فـ ر .

(٣) في الثاج والسان (صفر) : أخاه .

(٤) بهامش الأصل : التأري : التمكّن في المكان ، و قال : هو التوقع والانتظار – تمت ش .

(٥) ديوان الأعشى ص ٢٦٨ ، و السان (صفر) .

(٦) فـ ر : ومن – خطأ .

(٧) وذكر شارح القاموس (صـ فـ ر) رواية عن الصاغاني :

لا يتأنّى لما في القدر يرقبه ولا يزال أمام القوم يقتصر

لا يفزع الساق من أين ولا نصب ولا يعوض على شرسوفه الصفر

(٨-٨) ليس فـ ر .

(٩-٩) فـ ر : يقال إنه .

٤/ب هامة قطير، / و قال أبو عمرو^١ في الصفر مثل قول رقبة، و قال في المأمة مثل قول أبي عبيدة إلا أنه قال: كانوا يقولون^٢: يسمون ذلك الطائر الذي يخرج من هامة الميت إذا بَلَى الصَّهَامِ^٣، قال أبو عبيد: و جمعه أصداء^٤، وكل هذا قد جاء في أشعارهم؛ قال أبو دواد^٥ الإيادى:

٦ [الخيف]

سُلْطَنُ الْمَوْتُ وَ الْمَنْوُنُ عَلَيْهِمْ فَلَتَهُمْ فِي حَدَى الْمَقَابِرِ هَامُ^٦
فَذَكَرَ الصَّهَامِ وَ الْهَامَ جَمِيعاً؛ وَ قَالَ لِيَدِ يَرْثَى أَخَاهُ أَرْبَدَ^٧ : [الوافر]
فَلِيسَ النَّاسُ بَعْدَكُمْ فِي نَقِيرٍ وَ مَا هُمْ غَيْرُ أَصْدَاءٍ وَ هَامٍ^٨
وَ هَذَا كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِمْ فَرَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ ذَلِكَ . [و - ^] قَالَ
أَبُو زِيدَ فِي الصَّفَرِ مُثْلِّلًا قَوْلَ أَبِي عَبِيدَةِ الْأَوَّلِ^٩ ، وَ قَالَ أَبُو زِيدَ: ١٠
هِيَ^{١٠} الْهَامَةُ - مَشَدَّدَةُ الْمَيْمَ - يَذْهَبُ إِلَى وَاحِدَةِ الْهَوَامِ وَ هِيَ دَوَابٌ^{١١}

(١) زاد في ر: قال أبو عبيدة - كذا، والصواب: أبو عبيد.

(٢) فـ ر: أبو عمر - خطأ.

(٣) ليس في ر.

(٤) في الأصل: زؤاد، وفي ر: رواد - كلامها خطأ.

(٥) البيت في اللسان (صدى).

(٦) هو أربد بن قيس بن جزء بن خالد بن جعفر أخو ليد الشاعر لأمه - جمهرة أنساب العرب لابن حزم ص ٢٦٨.

(٧) البيت في اللسان (نقر، صدى).

(٨) من ر.

(٩) في ر: فـ الأول.

(١٠) في الأصل «داوب» و ما له معنى.

الارض، قال أبو عبيد: ولا أرى أبا زيد حفظ هذا وليس له معنى.
ولم يقل أحدٌ منهم في الصفر إنه من الشهور غير أبي عبيدة، ووجه
فيه التفسير الأول.

و قال [أبو عبيد-^٢] : فـ^٣ حديثه عليه السلام ^٤ أنه قال للنساء:
• لا تُعْلِمْ بُنَّ أَوْلَادَكُنْ بِالدَّغَرِ •

قال أبو عبيدة: هو غمز الحلق، وذلك أن الصبي تأخذه العذر ^٥
دغر و هو وجع يهيج في الحلق من الدم، فإذا عوج من صاحبه قيل: عذرته
 فهو معدور؛ قال جرير بن الخطفي ^٦: [الكامل]
^٧ غَمَزَ ابْنَ مَرَةً يَا فَرْزَدْقَ كَيْنَهَا ^٨ غَمَزَ الطَّيِّبَ نَغَانِيْغَ الْمَعْذُورِ ^٩

(١) فـ ر: أحدا خطأ.

(٢) من د.

(٣-٤) فـ ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

(٤) بهامش الأصل «الدغر بالفين معجمة»، وزاد في متن ر: هو من حديث
ابن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله (النسخة: عبد العزيز - خطأ) عن
أم قيس بنت محصن عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ راجع الحديث في الفائق ٤٠١/١.

(٥) فـ ر: عذرها.

(٦) فـ ر: الحكما - كذا، خطأ.

(٧-٧) ليس فـ ر؛ وبهامش الأصل «الكين: الفرج، يعني أخت الفرزدق».

(٨) اللسان (عذر، نفع، كين)، وابن مرة هذا هو عمران بن مرة المترى،
وكان أسر «جعلن» أخت الفرزدق يوم السيدان، وفي ذلك يقول جرير أيضاً -

انظر اللسان (كين) - : [الطوبل]

يخرج عمران بن مرة كينها ويذرو نزاه العبر أعلى شأنه .

و النغافع لمات تكون عند اللهوات ، واحدها : شُفْنَعٌ^١؛ و الدغر أن ترفع^٢ المرأة ذلك الموضع بأصبعها ، يقال^٣ : دَغَرَتْ أَدَغَرَ دَغْرَا . قال أبو عبيد : و يقال للنغافع أيضاً^٤ : اللَّغَانِينَ^٥ ، واحدها لُغْنُونَ^٦؛ و اللقاديد واحدها : لَغَدُودٌ ، و يقال^٧ : لَسْعَدٌ ، فن قال^٨ : لَغَدٌ لَوْاحدٌ قال للجميع^٩ : الْغَادُ . و من الدغر حديث على رضي الله عنه^{١٠} : لا قطع في الدَّغْرَة ، و يروى^{١١} : الدَّغْرَة^{١٢} .

و يفسرها الفقهاء [أنها -^{١٣}] الخلسة . قال أبو عبيد^{١٤} : وهي عندي من الدفع^{١٥} أيضاً و هي الدغرة - بجزم الغين ، و إنما هو توثب المختلس و دفعه نفسه على المتابع ليختلسه ، و يقال في مثل^{١٦} : دغرى لا صفى ، و دغرًا لا صفا^{١٧} ، يقال^{١٨} : ادَغَرُوا عَلَيْهِمْ وَلَا تَصَافُوهُمْ ، وَهَذَا أَيْضًا مِثْلٌ ١٠

(١) بهامش الأصل^{١٩} : بضم النون و الغين معجمة - تمت ش .

(٢) من رو النهاية^{٢٠} ، و في الأصل و الفائق للزمخشري^{٢١} / ٤٠١ : تدفع .

(٣) زاد في ر : منه .

(٤) ليس في ر .

(٥) زاد في ر : و اللقاديد .

(٦) ف ر : حدثنا الأنصاري عن عوف عن خلاس عن علي ، و المحدثون يقولون^{٢٢} : الدغرة - بفتح الغين .

(٧) من ر .

(٨) ف ر : الرفع .

(٩) بهامش الأصل « فَعَلَّ بِهِما هُوَ بِغَيرِ تَنْوِينِ فِي ش » انظر جمع الأمثال للیدانی^{٢٣} / ١٨٢ .

قولهم : عَقْرَى حَلْقَى ، وَعَقْرَأَ حَلْقَأَ .

و قال [أبو عبيد -^٢] : في " حدبته عليه السلام " : لا يترك في الإسلام مُفْرِجٌ ^٣ .

فرج قيل^٤ : المفرج : هو الرجل يكون في القوم من غيرهم فرق عليهم أن يقلوا عنه . ^٥ وروي أيضا^٦ : مفرح - بالحاء^٧ . ^٨ وروي أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم^٩ : وعلى المسلمين ألا يتركوا مفدوحا في فداء أو عقل^{١٠} .

قال الأصمى: المفرح - بالحاء : هو الذي قد أفرجه الدين يعني أشله ، قال ^{١١} يقول : يقضى عنه دينه من بيت المال / ولا يترك مدينا ،

(١) انظر المستقصى للزمخشري (طبعتنا ١٩٤/٢) والميداني ١/٢٢٦ .

(٢) من ر .

(٣-٤) ف ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٤) زاد في ر : هو من حديث حفص عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده ، قال : وحدثني حماد بن عبد الله عن جابر عن الشعبي أو أبي جعفر محمد بن علي - الشك من أبي عبيد - عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : العقل عن (ف الفائق ٢ / ٢٥٥ « على » المسلمين عامة ولا يترك في الإسلام مفرج - بالحيم . قال حماد : قلت بلجابر : ما المفرج ؟ .

(٥) ف ر : قال .

(٦-٧) ف ر : وقال غير حماد .

(٨) بهامش الأصل : مهملة .

(٩-١٠) ف ر : حدثنا حجاج عن ابن جريج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال .

(١١) زاد في ر : وفي حديث غيره : مفريا ; وفي الفائق ٢ / ٢٥٥ « على المسلمين أن لا يتركوا في الإسلام مفدوحا في فداء و عقل » .

(١٢) ليس في ر .

وأنكر

وأنبكر قولهم: مُفْرَجٌ - بالجيم . وقال أبو عمرو: المفرح^١ هو المثقل بالذين أيضا ، وأشدنا^٢: [الطوبل]

إذا أنت لم تَبْرَحْ ثُوَدَى أمانة وتحيل أخرى أفرحتك الودائع
أفرحتك^٣ يعني أثقلتك . وقال الكسائي في المفرح مثله أو نحوه .
قال [أبو عبيد -^٤]: وسمعت محمد بن الحسن يقول: هو يروي بالحاء و
والجيم ، فن رواه^٥ بالحاء فأحسبه قال فيه مثل قول هؤلاء ، ومن قال:
مفرج - بالجيم - فإنه القتيل يوجد "في أرض" فلادة لا يكون عنده قرية
^ فإنه يؤدي من بيت المال ولا يبطل دمه . وعن أبي عبيدة^٦ قال^٧:
المفرح - بالجيم - أن يُسلِّمَ الرجل ولا يحوالى أحدا ، يقول: فتكون جناته
على بيت المال لأنَّه لا عاقلة له فهو مفرج ، وقال بعضهم: هو الذي
لا دِيَوانَ له .

(١) في ر: مفرجا .

(٢) زاد في ر: بالحاء .

(٣) ذكر شارح القاموس وصاحب اللسان (ف ر ح) أنه ليس العذرى .

(٤) ليس ف ر .

(٥) من ر .

(٦) ف ر : فن قال مفرح .

(٧-٨) ف ر والنهاية ٣/٥٠٥: بأرض .

(٨) زاد في ر: يقول .

(٩) ف ر: أبي عبيد .

وقال [أبو عبيد -^١]: في 'حديثه عليه السلام' في الثوب المُعَتَّب^٢
أنه كان إذا رأه في ثوب قضبه^٣.

قضب قال الأصحى: يعني قضب^٤ موضع التصليب. وقضب^٥: القطع.

ومنه قيل: إقتضبت الحديث إما هو انتزعته وافتطرت^٦، قال
أبو عبيد: وإياه عن ذوالرمة في قوله يصف الثور: [البسيط]^٧
كأنه كوكب في إثر يغريّة مسوم^٨ في سواد الليل منقضب^٩
أى منقطع من مكانه. وقال القطامي يصف الثور أيضاً:

(١) من ر.

(٢-٣) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

(٤) بهامش الأصل: يعني فيه صورة الصليب (انظر ثمين العلوم باب الصاد واللام) الصليب للنصارى معروف؟ عن النبي صلى الله عليه وسلم: بثت بكسر الأوّلان والصليب.

(٥) زاد في ر: قال حدثني ابن عليّة عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين قال نسبت عن وفراة أم عبد الله بن أذينة أنها قالت كما تكون عن عائشة فرأيت ثوباً مصلباً فقالت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رأه في ثوب قضبه - انظر الفائق ٢ / ٣٥٦.

(٦) في ر: قطع.

(٧) زاد في ر: قال.

(٨) في ر: مسورة - خطأ.

(٩) جمارة أشعار العرب طبع مصر ١٩٢٦ ص ٣٧٤ وديوانه طبع كبريج سنة ١٩١٩ ص ٢٧ والسان (عفر، قضب).

[الكامل]

فَدَا صَبِيْحَةً ' صُوبَا مُسْوَجِسَا ' شَيْرَ الْقِيَامِ يُقَضِّبُ الْأَغْصَانَ ' ^{يُعْنِي يَقْطَعُهَا .}

صلب و المصلب ^{و الماشا}؛ و قيل : هو الذى فيه مثال الصليب .

و قال [أبو عبيد -] : في " حديثه عليه السلام " حين قال لعائشة ^ه و سمعها تدعى على سارق سرق لها شيئاً فقال : لا تُسْتَيْخِنِي ^ه عنه بدعائك عليه ^ه .

سبخ قال الأصحابي : قوله : لا تُسْتَيْخِنِي ^ه ، يقول : لا تخفي عنه بدعائك عليه .

(١) بهامش الأصل « الصبيحة بفتح الصاد مهملة : أول الباكر و كذلك يوم الصبيحة بفتح الصاد لا غير ، قال الفرزدق :

عثمان إذ قتلوا دمه صبيحة ليلة النحب
تمت ش » كذا ، وليس البيت في ديوانه ولا في شمس العلوم .

(٢) فـ ر : قلف (كذا) - خطأ .

(٣) انظر ديوانه طبع بيروت سنة ١٩٦٠ ص ٦١ و اللسان (قضب) .

(٤) سقطت العبارة الآتية من ر إلى الحديث الآتي .

(٥-٥) كذا ، لعله « هو الموشى » انظر المخصص ٤/٦٦ .

(٦) من ر .

(٧-٧) فـ ر : حديث النبي صل الله عليه وسلم .

(٨) بهامش الأصل : باللهم معجمة لا غير - تمت ش .

(٩) بهامش الأصل « أى لا تخفي عنه من عقاب بالدعاء عليه » ، و زاد في متن ر : و حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن حبيب عن عطاء عن عائشة عن النبي صل الله عليه وسلم . راجع الحديث (حم) ٤٥، ١٣٩ (د) أدب : ٤٦ ، والفاقي ١/٥٦١ (١٠-١٠) ليس في ر .

وهذا^١ مثل الحديث الآخر: من دعا على "من ظلمه" فقد انتصر؛ وكذلك كل من خف عنده شيء فقد سُبّخ عنه . قال يقال: اللهم سَبِّخْ عنِ الْحُمَى - أي سلّها وخففها . قال أبو عبيد: ولهذا قيل لقطع القطن إذا نَدِفَ: سبانخ^٢، ومنه قول الأخطل يصف القنّاص والكلاب:

[البسيط]

فأرسلوهن يذرين التراب كـ يذرى سباتخ قطين تَدْفُ أو تار^٣
يعنى ما يتتساقط من القطن . قال أبو زيد والكسائى: يقال: سبّخ الله عنا
الأذى - يعنى كشفه وخففه . ويقال لريش الطائر الذى يسقط عنه^٤:
سَبِّيْخ ، وذلك لأنه يَسْتَسْلَ فيسقط^٥ عنه .

وقال [أبو عبيد -^٦]: في "حديثه عليه السلام" لأن يمتلى جوف
أحدكم قيحا حتى يترى له من أن يمتلى شعرا^٧ .

ورى

(١) فـ ر: وهو .

(٢-٢) من د و الفائق ١/٥٦١، وف الأصل: ظالم .

(٣) البيت في ديوانه طبع بيروت سنة ١٨٩١ ص ١١٠ والسان (سبخ) .

(٤) ليس فـ ر .

(٥) فـ ر: ويسقط .

(٦) من د .

(٧-٧) فـ ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٨) زاد فـ ر: يروى ذلك عن عوف عن الحسن يرفعه، قال: وحدثنيه أيضا حجاج عن شعبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن محمد بن سعد عن أبيه سعد بن أبي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث عوف سواه . راجع (خ) = قال

قال الأصمى: قوله: حق يَسِيرَه، قال^١: هو من الورُى على مثال الرى، يقال منه: رجل مَوْرِى - غير مهموز^٢، وهو أن يَتْوَى^٣
جوفه، وأشد: [الرجز]

قالت له وَرِيَا إِذَا تَنْحَنَّحَ^٤

[أى - ٠] تدعوا عليه بالورى . وأنشدنا الأصمى [أيضا - ٠] ٥

١/٥

/ للعجاج يصف الجراحات: [الرجز]

عن قُلْبٍ مُضْجَمٍ تُورَى من سَبَرٍ^٦

يقول: إن سبراها إنسان أصابه منها الورُى من شدتها . والقلب:
الآبار، واحدها قليب وهي البتر، شبه العبراحة بها . وقال أبو عيدة
في الورُى مثله إلا أنه قال: هو أن يأكل القبيح جوفه . وأنشدنا غيره ١٠
لعبد بنى الحسحاس^٧ يذكر النساء:

= أدب: ٩٢ (م) شعر: ٩-٧ (د) أدب: ٨٧ (حم) ٢، ٣٩، ٣٨، ٤١، ٤٢ =
والفائق ٣٨٩/٢ .

(١) ليس ف ر .

(٢) زاد ف ر : مشدد .

(٣) بهامش الأصل: من الداء .

(٤) في الفائق و اللسان و شرح القاموس (ورى): « تَنْحَنَّحَ ». .

(٥) من ر .

(٦) صدره في اللسان (ورى):

بَيْنَ الطَّرَاقَيْنِ وَيَقْلِيَنِ الشَّعْرَ

(٧) بهامش الأصل « حى من الخزدرج ». ذكر صاحب الباب ج ١ ص ٢٩٩ :-

[الطويل]

وراهنَ ربِّي مثلَ ما قد وَرَيْتَني وَأَحَبَّ عَلَى أَكْبادِهِنَ المَكَاوِيَا^١
 . قال أبو عبيد : و سمعت يزيد يحدث بحديث ^٢ أن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال : لأن^٣ يمتلىء جوف أحدكم قيحا حتى يترى خير له من أن
 ٥ يمتلىء شرعا^٤ . يعني من الشعر الذي هجى به النبي صلى الله عليه وسلم .
 قال أبو عبيد : و الذي عندى في [هذا -^٥] الحديث غير هذا
 القول ، لأن الذي هجى به النبي صلى الله عليه وسلم لو كان شطر بيت لكان
 كفرا ، فـكأنه إذا حمل وجه الحديث على امتلاء القلب منه أنه قد رخص^٦
 في القليل منه ; ولكن وجهه عندى أن يمتلىء قلبه [من الشعر -^٧]
 ١٠ حتى يقلب عليه فيشغله عن القرآن وعن ذكر الله ، فيكون الغالب عليه
 من ^٨ أي الشعر كان ، فإذا^٩ كان القرآن و العلم الغالبين^٩ عليه فليس
 = هو بطن من أسد بن خزيمة .

(١) في ديوان سليم عبد بن الحسّاس طبع ميسوني بمطبعة دار الكتب ١٩٥٠ م
 ص ٢٤ و اللسان (ورى) .

(٢) فدر : عن الشرف (هو علي بن إبراهيم بن إسماعيل - انظر لسان الميزان ٤/١٩١)
 عن مجالد عن الشعري .

(٣) ف در : لا - خطأ .

(٤) الحديث في الفائق ٢/٣٨٩ .

(٥) من در .

(٦) في در : أرخص .

(٧) في در : فاما إن .

(٨) من در ، وفي الأصل : الغالب .

جوف هذا عندنا^١ ممتنعاً من الشعر .

وقال [أبو عبيد -^٢] : في « حديث عليه السلام » أن الإسلام يأرِّز إلى المدينة كما تأرِّز الحياة إلى جحرها^٣ .

قال الأصمعي : قوله : يأرِّز ينضم إليها ويختلط بعضه إلى بعض فيها^٤ ، وأنشدا لرؤبة يذم رجلاً : [الجزء]
فذاك بـَخَالٌ أَرْوُزٌ الْأَرْزِ^٥

يعني أنه^٦ لا ينبعط للعرف ولكن ينضم بعضه إلى بعض . قال الأصمعي^٧
عن أبي الأسود الدؤلي^٨ : إنه قال : إن فلاناً إذا سئل أرز وإذا دعى

(١) ليس في ر .

(٢) من ر .

(٣-٤) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٤) راجع (خ) مدينة : ٦٠ ، (م) إيمان : ٢٣٣ ، (ج) مناسك : ١٠٤ (جم) ٢ :
٤٩٦ ، ٤٢٢ ، ٢٨٦ و الفائق ١ / ٢٢ .

(٥) في ر : بعضها .

(٦) بهامش الأصل « أروز على فول - بفتح العين - تمت ؛ أرز بفتح الميم
والراء يأرِّز بكسر الراء - تمت (انظر الشمس باب الميم و الراء) ». .

(٧) الرجز في اللسان (أرز ، بخل) .

(٨) في ر : وأخبرني عيسى بن عمر .

(٩) في ر : الدليل ؟ وبهامش الأصل « الدؤلي منسوب إلى دوية اسمها دُؤل -
بضم الدال و كسر الميم ففتحوا الميم استثنائياً للكسرة بعد الضمة . وأما
الدِّيل - بكسر الدال و ياء ساكنة فهي قبيلة من بنى بكر ينسب إليها ديل على
حاليها . وأما الدُّول - بضم الدال و فتح الميم قبيلة من كنانة ينسب إليها -

اهتز - أو قال : اتهز - شك أبو عبيد ، قال : يعني إذا سئل المعرف
تضام ' و إذا دعى إلى طعام ' أو غيره مما يناله اهتز لذلك . " قال زهير " :

[الوافر]

بَارِزَةُ الْفَقَارَةِ لَمْ يَخْنُهَا قَطَافُ فِي الرِّكَابِ وَلَا خِلَاءُ
وَالْأَرِزَةُ النَّاقَةُ الشَّدِيدَةُ الْمُجَمَعُ بَعْضُ فَقَارَهَا إِلَى بَعْضٍ ٠؛ وَالْفَقَارَةُ
فَقَارَةُ الْصَّلْبِ ٠ [و - ٢] قَالَ أَبُو عَيْدٍ : سَمِعْتُ الْكَسَائِيَّ يَقُولُ : الدُّولَى ،
وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيَّ : الدِّيلِى ٠ وَقَوْلُ ابْنِ الْكَلْبِيِّ أَعْجَبُ إِلَىٰ ٢ ، وَهُوَ
الصَّوَابُ عِنْدَنَا ٠

وَقَالَ [أَبُو عَيْدٍ - ٦] : فِي " حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ " حِينَ قَالَ

= دُولَىٰ عَلَى حَالِهَا - تَمَتْ مِنْ شِ (بَابُ الدَّالِّ وَالْمَمْزَةِ) ٤ ٠

(١) فِي الْمُغَيْثِ ص ٩، « أَى اتَّبَعَنِي مِنْ بَخْلِهِ ، وَالْأَرْوَزُ الَّذِي لَا يَنْبَطِطُ
لِلْعِرْفِ » ٠

(٢) مِنْ ر ، وَفِي الأَصْلِ : الطَّعَامُ ٠

(٣-٣) لِيْسَ فِي ر ٠

(٤) يَهَامِشُ الأَصْلَ « خَلَاءُ بَالْخَاءِ مَعْجَمَةُ كَالْحَرَانَ ، أَى لَا تَنْقَادُ ٠ ، وَفِي شَرْحِ
دِيْوَانِ زَهِيرٍ طَبِيعُ الدَّارِ سَنَةُ ١٩٤٤ ص ٦٣ : وَالْخَلَاءُ فِي النَّاقَةِ مِثْلُ الْحَرَانِ فِي
الْخَلِيلِ ؛ وَأَنْشَدَهُ فِي السَّانِ (أَرْزٌ) ٠

(٥-٥) فِي ر : الشَّدِيدَةُ الْمُجَمَعُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ يَعْنِي النَّاقَةُ ٠

(٦) مِنْ ر ٠

(٧-٧) فِي ر : حَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٠

لابن مسعود: أذْئَكَ عَلَى أَنْ تُرْفَعِ الْمَحْجَابَ وَتُسْتَمِعْ سَوَادِي
حَتَّى أَنْهَاكَ^١.

قال الأصمى: السُّوَادُ السِّرَارُ، يقال منه: سَوَادُه مساودةً و سواداً
سود إذا سارته . ولم نعرفها برفع السين سُواداً^٢ . قال أبو عبيد: ويجوز
الرفع وهو بمنزلة جوار وجوار، فالجوار المصدر والجوار الاسم .^٣
و^٤ قال الآخر /: هو من إدناه سَوَادِكَ من سَوَادِه و هو الشخص .^٥ قال
أبو عبيد: وهذا من السرار أيضا لأن السرار لا يكون إلا بإدناه السواد
من السواد؛ وأنشدنا الآخر: [المخيف]
من يسكن في السواد والدَّدِ والإعْرَام زِيرًا فانى غَيْرُ زِيرٍ^٦.
قوله: زِيرًا^٧، هو الرجل يحب مجالسة النساء و محادتهن .^٨

قال أبو عمرو: و سُلْطَتْ ابنة الْخَسْ: لم زَنَيْتِ و أَنْتِ سِيدَهُ
نساء قومك ؟ قالت: قُرْبُ الْوِسَادِ و طُولُ السُّوَادِ^٩.

(١) كذا في الفائق «سود» ١/٦٢٠، وفي ر «أذنه على أن يرفع الحجاب
ويستمع سوادي حتى أنهاه»؛ و زاد فيها: قال حدثنا حفص عن الحسن بن
عبيد الله النخعي عن إبراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن
مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) فر: سُواد، وفي الفائق ١/٦٢٠ أى سرارى، سواد و سُواد بـ كوار وجوار .

(٣) ليس في ر .

(٤) زاد في ر: و .

(٥) أنشده في اللسان (سود) .

(٦) بهامش الأصل: زِير بـ كسر الزاي ولا يهمز - تمت .

(٧) انظر المستقى ١٩٥/٢ و بجمع الأمثال ٢٧/٢ .

قال [أبو عبيد -^١] : و الدَّدُ : اللهو و اللعب .

و منه حديث النبي صلى الله عليه وسلم : ما أنا من ددٍ و لا الدَّدُ مني ^٢ .

قوله : الدَّدُ ، هو اللعب و اللهو . قال الآخر : [و -^٣] في الدَّدُ ثلاث

لغات : يقال : هذا دد على مثال يد و دم ، وهذا دَدَا على مثال قَفَا و عَصَا ،

و هذا دَدَنْ على مثال حزن ؛ قال الأعشى : [الطويل]

أتَرْحَلْ مِنْ لِيلٍ وَلَئَمَا تَرَوْدَ وَكُنْتَ كَنْ قُصْنَى الْلَّبَانَةَ مِنْ دَدَ^٤

و قال عدي بن زيد ^٥ : [الرمل]

أَيْهَا الْقَلْبُ تَعْثَلُ بِدَدَنْ إِنْ هُنَّ فِي سَمَاعٍ وَأَذْنَ .

و قال [أبو عبيد -^٦] : في "حديثه عليه السلام" في أشراط الساعة .

شرط ١٠ قال الأصمعي : هي علاماتها ، [قال -^٧] : و منه الاشتراط الذي

يَشْتَرِطُ^٨ الناس بعضهم على بعض إنما ^٩ هي علامات يجعلونها بينهم ،

(١) من ر .

(٢) زاد في ر : قال وحدناه نعيم بن حماد عن ابن الدراوردي عن عمرو وبن أبي عمرو وعن رجل قد مساه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ذلك . والحديث في الفائق ١ / ٣٩٤ .

(٣) انظر ديوانه طبع جب سنة ١٩٢٧ ص ١٣١ .

(٤) ليس في الشعراة النصرانية لليسوعي ، والبيت في السان (أذن ، ددن) وفي رسالة الغفران للعربي طبع كيلاني ١٩٢٥ م سنة ٨٣ / ١ و زاد البيت الآتي :

و شراب خسرواني إذا ذاقه الشيخ تفني وارجحن

(٥) بما مش الأصل : الأذن الاستماع ، و منه : « أَذَنْتِ لِرَبِّهَا وَحُقْتِ ». .

(٦-٦) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٧) في ر : يشرطه .

(٨-٨) في ر : هو علامه .

ولذلك^١ سميت الشرط لأنهم جعلوا لاقتضيه علامه يعرفون بها .
وقال غيره في بيت أوس بن حجر وذكر رجلا تدل من رأس جبل
بجبل إلى نبعة ليقطعنها [و] يتخذ منها قوسا : [الطويل]
فأشرط فيها نفسه وهو متعصِّم^٢ وألق بأسباب له و توكل^٣
قال الأصمى^٤ : هو من هذا^٥ يريد أنه جعل نفسه علماً لذلك الأمر .
و يقال فيه قول آخر : استهلك نفسه كقولك : استقتل الرجل وأقتل ،
إذا عرض نفسه للقتل . قال الأصمى^٦ : وأشرط فيها نفسه أى جعلها
علامة للموت^٧ .

و قال [أبو عيد -^٨] : في ^٩ حدیثه عليه السلام^٩ أنه أتى على

بشر ذمة^{١٠} .

١٠ ذمم

- (١) فـ رـ : و لهذا .
- (٢) بهامش الأصل : ممسك .
- (٣) البيت في ديوانه طبیم بيروت ١٩٦٠ ص ٨٧ و اللسان (شرط ، عصم) .
- (٤) ليس فـ رـ .
- (٥) العبارة الآتية ساقطة من نسخة رـ إلى كلمة « لوت » .
- (٦) بهامش الأصل « يعني أنه جعل نفسه علامه لوت » ، و انتهى الساقط من رـ .
- (٧) من رـ .
- (٨-٩) فـ رـ : حدیث النبي صلی الله علیه وسلم .
- (٩) زانـ فـ رـ : قال حدیثه أبو النضر عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن يونس عن البراء بن عازب عن النبي صلی الله علیه وسلم - راجع الحديث (حم) ٤٢٩٢ ، ٤٢٩٧ و فيها « رـ کـ ذـ مـةـ » بدل « بـ شـرـ ذـ مـةـ » .

قال الأصمى : الْدَّمَّةُ القليلة الماء ، يقال : هذه بثرة دمّة^١ و جمعها دِمَام . [قال أبو عيد : و -^٢] قال ذو الرمة يصف عيون الإبل و^٣ أنها قد غارت من طول السير : [الطويل] على حُمَيْرَيَاتٍ كأن عَيْوَنَهَا دِمَامُ الرَّكَابِيَا أَنْكَرَتُهَا^٤ المواتع^٥ قوله : أنكرتها ، يعني أفقدت ماءها . و المواتع : المستقيبة .

وفي الحديث : قال البراء بن عازب : قرلنا فيها ستة ماحه . و الماحه واحدهم^٦ مائع و هو الذي إذا قل ماء الركيبة حتى لا يمكن أن يعرف منها بالدلوق نزل رجل فغرف بيديه منها فيجعله^٧ في الدلو فذلك مائع^٨ . ١٠ قال ذو الرمة : [الطويل]

و من جوفِ ماء عَرَمَضَ الْحَوْلِ فوقه مَقْبَحٌ من دائق^٩ القوم يتفل^{١٠}

(١) ليس فـ ر .

(٢) بهامش الأصل : منسوبة إلى بئر .

(٣) من ر .

(٤) بهامش الأصل « بالزاي » .

(٥) ديوانه طبع كبير بـ ١٩١٩ ص ١٠٣ و اللسان (ذم) وليس في ديوانه المطبع مع خول الشعراء بالمكتبة الأهلية بيروت ١٩٣٤ .

(٦) فـ ر : أحدهم .

(٧) فـ ر : بخعله .

(٨) من ر ، وفي الأصل : المائع .

(٩) فـ ر والتابع واللسان (تفل) : مائع ؛ و كذلك ديوانه ص ٥١٥ وهي أيضا الرواية كما ياتي .

(١٠) بهامش الأصل « التفل » الرمي بالبزاق (انظر الشمس بـ باب الناه و الفاء) .

و يروى : يحس منه مائجٌ ٠ وقال آخرٌ : [الرجز]
يا أيها المائجُ دلوى دونكَا إني رأيت الناس يحمدونكَا
و المائج في أشياء سوى هذا .

وقال [أبو عبيد - ٠] : في حديثه عليه السلام ٠ / أن رجلا أتاه ، ٦/ب
قال : يا رسول الله ! إما تركب أرمانا لنا في البحر فتحضر الصلاة ٠
وليس معنا ماء إلا لشفاها ، أفتتوضا بماء البحر ؟ قال : هو الطهور
ماوه و ٧ الحل ميتته ٨ .

قال الأصحى : الأرمات خشب يُضم بعضها إلى بعض و يُشد ٩ .
ثم يُركب ، يقال لواحدها : رَمَثٌ ، و جمعه أرمات ; والرمث في غير
هذا أن تأكل الإبل الرمث فتمرض عنه . قال الكسائي : يقال منه : ١٠

(١-١) ليس ف د ؟ و برب ما فيه .

(٢) ف د : الشاعر .

(٣) كذا في الأصل و د و اللسان (میع) ؛ و ف الناج (ماح) : المائج .

(٤) الرجز في اللسان (میع) .

(٥) من د .

(٦-٦) ف ر : حديث الزبي . صلى الله عليه وسلم .

(٧) ليس ف د .

(٨) زاد في د : حدثنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن المغيرة بن عبد الله بن أبي بودة
عن دجل من نبى مدلج عن النبي عليه السلام ، قال أبو عبيد : و غير هشيم يجعل
ف هذا الإسناد مكان « دجل من نبى مدلج » « عن أبي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم » - راجع الحديث (حم) ٢ : ٣٩٢ ، ٣٩٥ . و الفائق ١/٥٥ و فيه :
الرمث الطوف ، و ذكر جمعه الرمات والأرمات .

إبل رَمِثَةُ وَرَمَاثُ، وَيقال: إبل طلَاحٍ وَأَرَاكِيٌّ، إِذَا أَكَلَتِ الْأَرَاكَ
وَالظَّلَحَ فَرَضَتْ عَنْهُ، وَأَنْشَدَ أَبُو عَيْدَ *عَنْ أَبِي عُمَرْ* لِبَعْضِ الْمُهَذِّلِينَ.
وَيقال: إِنَّهُ لَأَبِي صَخْرٍ: [الطويل]

تَمَثَّيْتُ مِنْ حُبْسِيْ بُشِّيْنَةً أَنَّا عَلَى رَمَثٍ فِي الْبَحْرِ لَيْسَ لَنَا وَفْرٌ
هُ [أَمَّا مَالٌ]^٢: وَيَرْوِي: عَلَى رَمَثٍ فِي الشَّرْمِ، وَهُوَ مَوْضِعٌ فِي
الْبَحْرِ، وَيَقُولُ: إِنَّهُ جَلْجَتْهُ.

وَقَالَ [أَبُو عَيْدٍ]^٦: فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ *عَلَيْهِ السَّلَامُ*^٧: أَنَا فَرَطْكُمْ
فِرْطًا عَلَى الْحَوْضِ^٨.

(١) فِرْ: وَأَكَامَتْ - كَذَا - خَطَا.

(٢-٢) لَيْسَ فِرْ رَ.

(٣) كَذَا فِي الْأَصْلِ وَرَبِقَيَّةُ أَشْعَارِ الْمُهَذِّلِينَ طَيْبُ بْرَانِيْنَ سَنَةُ ١٨٨٤ ص ٩٣،
وَفِي أَمَالِيِّ الْقَالِيِّ ١٤٩١، وَاللَّاسَانُ وَالتَّاجُ (رَمَثٌ): عَلَيْهِ.

(٤) مِنْ دَ، وَبِهَامِشِ الْأَصْلِ «الْوَفَرُ: الْمَالُ».

(٥) فِرْ رَ: بَلْجَةُ.

(٦) مِنْ دَ.

(٧-٧) فِرْ رَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٨) زَادَ فِرْ رَ: قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَيْمانَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُؤْدَبُ آلِ
أَبِي عَيْدٍ اللَّهُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ قَالَ سَمِعَتْ جَنْدِبَ بْنَ سَفِيَّانَ [يَقُولُ] قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَا فَرَطْكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: جَنْدِبُ
أَنْ عَبْدُ اللَّهِ وَعَوْ هَذَا (انْظُرْ التَّهذِيبَ ٢/١١٧) - رَاجِعُ الْحَدِيثِ (خ) فَتْنَ: ١،
رَفَاقَ: ٥٣، (م) طَهَارَةَ: ٢٩، فَضَائِلَ: ٢٥، ٣١، ٣٩، ٤٦، ٤٠، (ن)
طَهَارَةَ: ١٠٩، (جَهَ) مَنَاسِكَ: ٧٦، فَتْنَ: ٥، زَهْدَ: ٣٦، (طَ) طَهَارَةَ: ٢٨،
(حَمَّ) ١: ٢٥٧، ٤٠٦، ٤٠٢، ٣٨٤، ٤٥٣، ٤٣٩، ٤٢٥، ٤٧، ٤٠٦، ٤٠٢: ٢، ٤٥٥، ٤٥٣، ٤٣٩، ٤٢٥، ٤٧: ٢،

قال الأصمى : الفَرَط وَ الْفَارِط : المتقدم في طلب الماء^١ ، يقول : أنا متقدمكم إليه ، يقال منه : فرطت القوم وَ أنا أفرطهم ، وذلك إذا تقدمتهم ليرتاد لهم الماء . وَ من هذا قولهم في الدعاء في الصلاة على الصبي الميت^٢ : اللهم اجعله لنا فرطا ، أى أبراً متقدماً ^٣ نرد عليه ؛ وَ قال الشاعر : [الكامل]

فأثار فارطهم غطاطاً جثماً أصواته كثراًطن الغرّيس^٤ ،
يعنى أنه لم يجد في الركبة ماء ، إنما وجد غطاطاً وهو القطا ; وَ جمع الفارط فُرّاط^٥ ؛ وَ قال القطامي : [البسيط]
فاستعجلونا وَ كانوا من صحابتنا كما تعجل فُرّاط لوراد^٦ .
قال أبو عبيد : [يقال : صاحب^٧ وَ صحابة وَ صحب^٨ ؛ فإذا كسرت الصاد

= ٤٠٨ : ٣، ١٨، ٦٢، ٣٨٤، ٤، ٣١٣، ٣٤٩، ٣٥١، ٣٥٢، ٤١ : ٥، ٤٨، ٤١، ٨٦، ٨٩، ٨٨، ٣٣٩، ٣٩٣، ٣٣٣ .

(١) زاد الزمخشري في معناه « ولعلم المستقدم من أعلام الأرض فَرَط » انظر الفائق ٢٥٦/٢ وَ فيه : فَرَط يَفِرِط إذا تقدم ، وَ منه قيل لتبشير الصبح : أفراطه .
(٢) ليس في ر .
(٣-٤) ليس في د .

(٤) البيت لطيفة كاف للسان (غطط ، رطن) .

(٥) انظر ديوانه ص ٩٠ وَ للسان (فرط ، عجل) .

(٦) زاد في ر : و .

(٧) بهامش الأصل « جمع صاحب » .

(٨) بهامش الأصل « صحب بفتح الصاد جمع صاحب ، وَ جمع صحب : أصحاب - من ش ، وَ الصحيحية للأصحاب ، وَ أصله مصدر - ثمت (انظر الشمس باب الصاد وَ الحاء) » .

فلا هاء فيه . و - [يقال : أَفْرَطَتِ الشَّيْءَ أَىًّ] نسيته . قال الله [تبارك و -] تعالى : " وَأَتَهُمْ مُفْرَطُونَ " وفرط الرجل في القول قال الله [تبارك و -] تعالى : " إِنَّنَا نَخَافُ أَنْ يَفْرُطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْغَى " .

وقال [أبو عبيد -] : في حديثه عليه السلام أنه أعطى النساء اللواتي غسلن ابنته حقوه ، فقال : أشعروتها إياه .

حقوقه قال أبو عبيد : قال الأصمي : الحقو الإزار ، وجمعه يحيى .

(١) العبارة المحجوزة سقطت من د .

(٢) ليس ف د .

(٣) من د .

(٤) سورة ١٦ آية ٦٢ .

(٥) سورة ٢٠ آية ٤٥ .

(٦-٧) ف د : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٧) هي أم كلثوم رضي الله عنها .

(٨) زاد في د : قال حدثنا هشيم عن منصور و خالد و هشام أو عن اثنين

من هؤلاء عن حفصة عن أم عطية عن النبي صلى الله عليه وسلم - الحديث في (خ)

جنائز : ٨ ، ٩ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٧ ، ٤٠ ، (م) جنائز : ٣٦ ، (د) جنائز : ٢٩ ، (ت)

جنائز : ١٥ ، (ن) جنائز : ٢٨ ، (ج) جنائز : ٨ ، (ط) جنائز : ٢ ، (ح) ٥ : ٨٤ ،

٧ : ٦ ، ٨٥ ، ٤٠٨ ، ٤ و المافق ١ / ٢٧٥ .

(٩-١٠) ليس ف د .

(١٠) في النهاية ١ / ٢٧٩ « والأصل في الحقو معقد الإزار و جمعه أحقي وأحقاء ،

ثم سمي به الإزار للجاورة » ؛ وقال الزمخشري في المافق ١ / ٢٧٥ « الحقو : الإزار

الذى يشد على الحقو و هو الخصر » .

قال أبو عبيد: ولا أعلم الكسائي إلا قد قال لي "مثله أو نحوه".
ومن ذلك حديث عمر رضي الله عنه: لا تزهدن في بخاء
الحق فان يكن ما تحته جافيا فانه أستر له، وإن يكن ما تحته لطيفا
فانه أخفى له.

قال أبو عبيد: أراد عمر بالحق الإزار يعني أن يجعله المرأة جافيا
تضاعف عليه الثياب لستر مؤخرها. قوله في الحديث الأول: أشرناها
إيه، أي اجعلته شعارها الذي يلي جسدها.

وقال [أبو عبيد -]: في حديثه عليه السلام أن رجلا أتاه
قال: يا رسول الله تحرقت عنا الخنف وأحرق بطوننا التمر. ٧/الف

قال الأصحى: والخنف واحدها خنيف، وهو جنس من خف

(١) ف ر: وقد.

(٢) ليس ف ر.

(٣-٤) ليس ف ر.

(٤) ف ر: لا تزهدن - بالذال ، خطأ.

(٥) زاد ف ر: يحده ابن علية عن أبوب عن ابن سيرين عن عمر.

(٦) ف ر: يقول.

(٧) من ر.

(٨-٩) ف ر: حديث النبي صل الله عليه وسلم.

(٩) ف ر: عثا - كذا ، خطأ.

(١٠) زاد ف ر: حدثنا أبو معاوية عن داود بن أبي هند عن أبي جرب بن أبي الأسود رفعه - راجع (حم) ٤٨٧ . والحديث في الفائق ١/٣٧٣ و زاد ف شرحه «خف الأترجة بالسكين إذا قطعها و خف الفرس أمال حافره ». .

الكتان أرداً ما يكون منه؛ قال الشاعر يذكر طريقاً: [الطوبل]
علا كالخنيف السحاق يدعوه به الصندى
لله قلب عقى الحياض أجون^١
ويروى: عفت الحياض . قال أبو عبيد: وقد خولف أبو معاوية
ه الأصمى^٢ . ويروى:
له قلب عادية ومحون^٣

يعنى الطريق، شبهه بالخنيف، أى علا طريقة كالخنيف .

والسحاق: الخلق من الشباب .

سحق

و منه قول عمر: من زافت عليه دراهمه فليأت بها السوق
١٠ فليقل: من يبعنها سعقة ثوب - أو كذا و كذا؟ ولا يحالف
الناس عليها أنها جياد . [و -^٤] قال أبو زيد الطافى^٥: [الخنيف]
و أباريق^٦ شبه أعناق طيرالـ سماه قد جبيب^٧ فوقهن خنيف^٨

(١) وف اللسان (خف): «له قلب عادية ومحون» كما ياتى .

(٢-٢) سقطت من د .

(٣) كذا في اللسان (خف) كما مر .

(٤-٤) ف ر: راقب - خطأ . و هو في الفائق ١/٧٦ «سعق» .

(٥) من د .

(٦) كذا في اللسان (خف)؛ وف ر: أبو زيد الكلبي؛ والبيت الآتي في رسالة
القرآن طبع كيلاني ١٩٢٤ ج ١ ص ٤٨ منسوب إلى أبي زيد وفيها «مثل» مكان
«شبه» .

(٧-٧) ف ر: فرجبيب - خطأ .

يعني الفِدَامُ الْتِي تَفْدِمُ بِهَا الْأَبَارِيقَ . وَقَوْلُهُ : قَدْ جَيْبَ ، شَبَهَهُ بِالْجَيْبِ .

وَمِنَ الْفِدَامِ حَدِيثُ بَهْرَ بْنِ حَكْمَى عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ

قَالَ : إِنَّكُمْ مَدْعُوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُقْدَّمَةً أَفَوَاهُكُمْ بِالْفِدَامِ .

يُعْنِي أَنَّهُمْ مَنَعُوا الْكَلَامَ حَتَّى تَكُلُّ أَخْفَادُهُمْ ، فَشَبَهَ ذَلِكَ بِالْفِدَامِ فَدَهْ

الَّذِي يَشَدُّ بِهِ عَلَى الْفَمِ . قَالَ أَبُو عَيْدٍ : وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : الْفِدَامُ - بِالْفَتْحِ ، ٥

وَوَجْهُ الْكَلَامِ بِالْفِدَامِ ٧ - بِكَسْرِ الْفَاءِ . وَفِي الْحَدِيثِ : ثُمَّ إِنَّ أَوَّلَ مَا يُبَيِّنُ

عَنْ أَحَدِكُمْ لِفَخْذِهِ وَيَدِهِ .

وَقَالَ [أَبُو عَيْدٍ - ٨] : فِي حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ دَخَلَ

عَلَيْهِ عَائِشَةَ [أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ - ٩] وَفِي الْبَيْتِ سَهُوَةً عَلَيْهَا يَسْتُرُ ١٠ .

(١-١) فِي رَوْاْيَةِ الَّذِي قَدَّمَ بِهِ .

(٢-٢) لَيْسَ فِي رَوْاْيَةِ .

(٣) زاد فِي رَوْاْيَةِ وَقَالَ أَبُو عُمَرَ (النَّسْخَةُ : أَبُو عُمَرَ - خَطَا) .

(٤) سَقْطٌ مِّنْ رَوْاْيَةِ .

(٥) زاد فِي رَوْاْيَةِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ بَهْرَ بْنِ حَكْمَى عَنْ جَدِّهِ (كَذَافُ النَّسْخَةِ ،

وَالصَّوَابُ : عَنْ بَهْرَ بْنِ حَكْمَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ، وَاسْمُ جَدِّهِ : مَعَاوِيَةُ بْنُ حَيْدَةَ -

انظُرْ التَّهذِيبَ ١٤٩٨/١) الْحَدِيثُ فِي (حَمٌ) ٥:٤،٤:٥ .

(٦-٦) فِي رَوْاْيَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(٧) فِي رَوْاْيَةِ الْفِدَامِ .

(٨) مِنْ رَوْاْيَةِ .

(٩-٩) فِي رَوْاْيَةِ حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١٠) بِهَامِشِ الْأَصْلِ تَامِ الْحَدِيثِ «فَهَنْكَ الستَّرُ وَتَلَوْنُ وَجْهَهُ وَقَالَ : يَا عَائِشَةَ !

أَشَدُ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَضَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ أَيَّ يَتَبَاهَوْنَ » رَاجِعٌ (خ) =

قال الأصمى : السهوة كالصقة تكون بين يدى البيت ، وقال سهو غيره من أهل العلم : السهوة شيء بالرَّفْ وَ الطاق يوضع فيه الشيء ، قال أبو عيد : و سمعت غير واحد من أهل اليمن يقولون : السهوة 'عندنا بيت' صغير منحدر في الأرض و سماكه مرتفع من الأرض ه شيء بالخزانة الصغيرة 'يكون فيها المتابع . ' قال أبو عيد : و قول أهل اليمن أشبه ما قيل في السهوة . ' وقال أبو عمرو في الكُثْنَة و السُّدَّةِ ' نحو قول الأصمى في السهوة . [و - ٦] قال : هي الظلة تكون ياب الدار ؛ قال الأصمى في الكُثْنَةِ : هو الشيء يخرجه الرجل من حائطه كالجناح . و نحوه قال أبو عيد .

سد

١٠ ومن السُّدَّةِ حديث أبي الدرداء^٧ : من يَغْشَ سُدَّد^٨ السلطان

— لباس : ٩١ ، والحديث في الفائق ١/٦٢٦ و زاد في الفائق ١/٦٢٨ : إن السهوة البطعماء اللينة التربة .

(١) ف ر : أو .

(٢-٢) ف ر : عيد ثابت - خطأ .

(٣) زاد في د : و .

(٤-٤) سقطت من د .

(٥) ف ر « و السرة » بالراء - خطأ .

(٦) من د .

(٧) زاد في ر : الذي يحدثه ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن إسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال .

(٨) ف ر : سدة - خطأ .

يقم ويقعد^١ .

ومنه حديث عروة بن المغيرة أنه كان يصل^٢ في السدة .
يعني سدة المسجد الجامع ، وهي الفللال التي حوله يعني صلاة
الجمعة مع الإمام .

قالوا : وإنما سعى إسماعيل السدي^٣ لأنّه كان تاجراً يبيع في سدة^٤
المسجد الخ . قال أبو عبيد : وبعضهم يجعل السدة الباب نفسه .
وقال [أبو عبيد -^٥] : في حديثه عليه السلام^٦ أنه نهى عن
مُلْوَانَ الْكَاهِنَ^٧ .

(١) بهامش الأصل ما لفظه « و من تمام حديث أبي الدرداء : و من يجد باباً
مغلقاً يجد إلى جنبه باباً فتحاً - أى واسعاً، يعني باباً مغلقاً يفتح إلى الله - قاله وقد أتى
باب معاوية فلم يأذن له »، كذا في الفائق ١/٨٣٠ و في ٤٨٤ « يات » مكان
« يغش » .

(٢) كذا في الأصل و در، وفي الفائق ١/٨٤٠ و النهاية ٢/٦٥ « أنه كان لا يصل^٨ »
و صرّح في النهاية « وفي رواية : أنه كان لا يصل^٩ » .

(٣) و في الباب ١/٣٧ : (السدي) بضم السين المهملة و تشديد الدال هذه
النسبة إلى السدة وهي الباب ، وإنما نسب السدي الكبير إليها لأنّه كان يبيع
الثغر بسدة الجامع بالكوفة منهم إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذؤيب -
وقيل ابن أبي كريمة السدي الأعور .

(٤) من د .

(٥-٦) في ر : يصل الله عليه وسلم .

(٧) كذا في الفائق ١/٢٨١ ، و زاد في ر : حدثنا ابن مهدي عن مالك (النسخة :
ملط - كذا) عن الزهرى عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن -

قال الأصمى : **الحلوان** ما يعطاه الكاهن و يُجعلُ له على كهاته ، حلو .
تقول ' منه : حلوت الرجل أحلوه ' حلوانا ، إذا تحبّته بشيء :
و أنشدنا^٢ الأصمى لأوس بن حجر / يذمّ رجلا : [الطويل]
كأنّ حلوت الشعر حين مَدْحُثة
.

صفا صخراً صماء يتّبس بلالها^٣

ألا تقبل المعروف يثنى تقاورت

منولة أسيافا عليك ظلّالها^٤

= أبي مسعود الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال وحدناه الوافرى عن معمر بسانده - راجع (خ) بیوع: ١١٣ ، اجازة: ٢٠ ، طلاق: ١٥ ، طب: ٤٦ ، (م) مساقاة: ٤٠ ، (د) بیوع: ٤٦ ، (ت) بیوع: ٤٧ ، نكاح: ٣٧ ، طب: ٤٦ ، (ن) صيد: ١٥ ، بیوع: ٩١ ، (ج) تجارات: ٩ ، (د) بیوع: ٣٤ ، (ط) بیوع: ٦٨ ، (حم) ٤: ١٢٠ ، ١١٩: ٤ .

(١) ف در : يقال .

(٢) ليس ف در .

(٣) ف در : و أنشد .

(٤) ف در والسان والتاج (حلو) : يوم ، كما يأتي في الأصل .

(٥) ف الأصل ور « ييسا » و التصحیح من دیوانه والسان والتاج (حلو) ، وف التاج (بل) : مملمة غبراء ييسا بلا لها .

(٦) بهامش الأصل « بلال » - بكسر الباء موحدة ، أي شيء من الماء - تمت ش (باب الباء و ما بعدها من الحروف في المضاعف) .

(٧) اليثان في دیوانه ص ١٠٠ و سبط اللآلی ص ٩١٨ ، و بهامش الأصل : أي تداولت أسيافا يضر بونك بها ، و منولة هم ثلاثة هم قبائل سموا باسم أمهم .

^١ ويروى :

كأن حلوث الشعر يوم مدهنه .

يُقْتَلُ الشِّعْرُ حلواناً مثلاً العطاء و منولة^٢ أم شميخ و عدى^٣ ابن فزارة و أظن ما زنا أيضاً^٤ . و قال أبو عبيد^٥ : الْحُلُوانُ الرُّشُوة ؛ و السِّرِّشة منها^٦ .

يقال منه : حلوث أي رشوة . قال الشاعر : [الطويل]

فَعَنْ رَاكِبٍ أَحْلَوْهُ رَحْلًا وَ نَاقَةً يُبَلَّغُ عَنِ الشَّعْرِ إِذْ مَاتَ قَائِلَهُ^٧

و قال غيره : و ^٨ الْحُلُوانُ أَيْضًا أَن يأخذ الرجل من مهر ابنته لنفسه ،

[قال - ^٩] : و هذا عارٌ عند العرب : قالت امرأة تمدح زوجها :

[الرجز]

لَا يَأْخُذُ الْحُلُوانَ مِنْ بَنَاتِنَا^{١٠} .

(١-١) ليس ف ر ؛ لكن الرواية هكذا في ر و اللسان و الناج (حلو) كامس.

(٢-٢) ف ر : أم عدى و شميخ .

(٣) في سمط اللالي ص ٩١٨ « و منولة أم شميخ و ما زن ابن فزارة ، دعا عليه » .

(٤) ف ر : أبو عبيدة .

(٥-٥) سقطت من ر .

(٦) ذكر صاحب اللسان (حلو) و شارح القاموس (حلو) أن البيت لعلمة بن عبدة ولكن ذكر الشارح :

ألا رجل أحلوه رحل و نافقى يبلغ عن الشعر إذ مات قائله

وفي ديوانه طبعة القاهرة ١٩٣٥ ص ٥٦ : من رجل أحبوه رحل و نافقى ؛ و قال شارحه : ويروى البيت بروايات مختلفة .

(٧) ليس ف ر .

(٨) سن د .

(٩) ف ر : باتيا - خطأ ، اللسان (حلو) .

وقال [أبو عبيد -^١]: في 'حديشه عليه السلام': وَمَجَاهِرُهُمُ الْأُلُوَّةُ^٢، في صفة أهل الجنة^٣.

و^٤ كان ابن عمر يَسْتَعْجِرُ بِالْأُلُوَّةِ^٥ غير مُطْرَأة و الكافور يطرّحه مع الألوة^٦. ثم يقول: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع.

قال الأصحى: هو العود الذي يُتبخر به؛ وأراها كلية فارسية عُرِبت.

قال أبو عبيد: وفيها لقنان: الألوة و الألوة - بفتح الألف و ضمها؛
^٧ ويقال: الألوة خفيف^٨.

(١) من ر.

(٢-٢) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

(٣) بهامش الأصل: بفتح المهمزة و ضمها.

(٤) زاد في ر: قال حدثنا ابن أبي سرير عن ابن طبيعة عن أبي يونس (في النسخة: ابن يونس - خطأ ، راجع التهذيب ٤/١٦٦ و اسمه سليم بن جبير) مولى أبي هريرة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث في (خ) بهذه التلخق: ٨، أنبياء: ١، (م) جنة: ١٥ - ١٧، (ت) جنة: ٧، (ج) زهد: ٣٩، (حم) ٢: ٢٣٢، ٣١٦، ٣٥٣، ٤٧٨ - ٤٧٩: قوله: و مجاصرهم ، يريد و عود مجاصرهم - وبهامش الفائق «ينقل صاحب اللسان عن الأصحى أنها فارسية وعن أبي منصور أنها هندية».

(٥) في ر: قال أبو عبيد و حدثنا أبو الأسود عن ابن طبيعة عن بكير عن نافع.

(٦-٦) سقطت من ر ، وبهامش الأصل: المطراة و التطرية: الغض من كل شيء - تمت ش (باب الطاء و حروف المضاعف). بهامش الأصل أيضاً: ضرب

(٧-٧) سقطت من ر . أقول: وقد اختلف في أصلية المهمزة و زيادتها قال =

وقال

وقال [أبو عبيد -^١] : في حديثه السلام في الحيات : اقْسُلُوا
ذَا الْطَّفَيْتَينِ وَالْأَبْتَرَ^٢ .

قال الأصمى : الطَّفَيْةُ خُوَصَةُ الْمُقْلِ ، وَ جَمِعُهُ طَفَى^٣ . قال :
فَأَرَاهُ شَبَّهَ الْخَطَّيْنَ الَّذِينَ عَلَى ظَهَرِهِ بِخُوَصَتِينَ مِنْ خُوَصِ الْمُقْلِ .

= الزمخشري في الفائق ٤٧٨/٢ : « وَ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَقْضِي عَلَى هِزْتَهَا بِالْأَصْحَالَةِ ،
تَكُونُ فَعْلُوَةً كَعْرَقُوَةً أَوْ فَعْلُوَةً كَعَنْصُوَةً . أَوْ بِالْزِيَادَةِ فَتَكُونُ أَفْعُلَةً كَأَنْمَلَةً
أَوْ أَفْعُلَةً كَأَبْلَمَةً . فَإِنْ عَمِلَ بِالْأُولَى وَ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهَا مُشَتَّتَةٌ مِنْ أَلَابَالُو كَأَنَّهَا الَّتِي
لَا تَأْتِي أُرْيَمَا وَ ذَكَاهَ عَرْفَ كَانَ ذَلِكَ مِنْ حِيثَ أَنَّ الْبَنَاءَ مُوجَدٌ وَ الْاشْتِقَاقُ
قَرِيبٌ جَازِرٌ ، إِلَّا أَنْ مَا نَعَا يَمْتَرِضُ دُونَ الْعَمَلِ بِهِ ، وَ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ : لَوْهُ وَ لَيْهُ .
فَالْوَجْهُ الْأَثَانِي إِذَا هُوَ الْمَعْوَلُ عَلَيْهِ . (فَإِنْ قَلْتَ) : فَمَمْ اشْتَقَاهَا ؟ قَلْتَ : مِنْ لَوْهٍ
الْمُتَعَنِّي بِهَا فِي قَوْلِكَ : لَوْلَقِيتَ زِيدًا ، بَعْدَ مَا جَعَلْتَ اسْمًا وَ صَلَحْتَ لَأَنَّ يَشْتَقَّ مِنْهَا
كَمَا اشْتَقَّ مِنْ أَنْ قَقِيلَ : مَثْنَةً ، كَأَنَّهَا الضَّرَبُ الْمَرْغُوبُ فِيهِ الْمُتَعَنِّي ، وَ قَدْ جَمَعُوا
الْأَلْوَةَ الْأَوَّلَيَةَ . وَ الْأَصْلُ : الْأَلْوَةُ كَأَسَايقٍ ، فَرَيَدَتِ التَّاءُ زِيَادَتَهَا فِي الْخَزُونَةِ وَ قَالَ
(وَ قَاتَلَهُ الْمَعْيَانِي) : [الطوبل]
بَسَاقِينِ سَاقِ ذِي قِيَضِينِ تَشَبَّهَا بِأَعْوَادِ رَنْدٍ أَوْ الْأَوَّلَيَةِ شَقَرَاً .

(١) من ر .

(٢-٢) فـ ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) زاد في ر : قال حدثنا أبو اليقطان عن ليث بن أبي سليم عن ابن بريدة ، قال :
وَ حدثنا أبو صالح عن الليث بن سعد عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه عن النبي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . الْحَدِيثُ فِي (خ) بَدْءَ الْخَلْقِ : ١٤، (م) سلام : ١٢٧ -
١٢٩، (ت) صيد : ١٥، (ج) طب : ٤٢، (ح) ٢ : ١٢١، وَ الفائق ٢/٨٥ .

(٤) فـ ر : وأرآه .

(٥-٥) فـ ر : الخطيف الذين - خطأ

و أنسد لابي ذؤيب^١: [الطوبل]
عَفَا، غَيْرَ تُؤْيِي إِلَّا إِنْ تُبَيِّنُهُ
وَأَقْطَاعٌ مُطْفَىٰ قَدْ عَفَتْ فِي الْمَاعِلِ^٢

و قال غيره: الا بُسْتُرُ القصير الذَّنْبُ من الْحَيَاةِ^٣.

و قال [أبو عبيد -^٤]: في حديثه عليه السلام^٥ لابي بُرْدَةَ بن زَيْنَارَ^٦ في السَّبَطَةَ^٧ التي أمره أن يُضْطَحِّيَ بها: ولا تجزى عن أحد بعدهك^٨.

(١) بهامش الأصل « و قيل: ذو الرمة قائله - من ش (ليس في ش لعله من خطأ الناسخ) » و الصحيح أن البيت لابي ذؤيب - انظر ديوانه طبعة هانوفراهايسن لا قبور سنة ١٩٢٦ ص ١٨ و اللسان والtag (طفا) و الفائق ٨٥/٢.

(٢) من ديوانه و اللسان و tag ، وفي الأصل: عفت ، وفي ر: غبت - خطأ.

(٣) كذا في الأصل و ديوانه و اللسان و الفائق ، وفي tag « في المنازل » و صرح صاحب اللسان أنها رواية أيضاً؛ وبهامش الأصل « المقل: المحرز ».

(٤) زاد في ر: و غيرها ، وقال الزمخشري في معنى الطافية ناقلاً عن كتاب العين: أنها حية لينة خبيثة ، و أنسد: [البسيط]

و هم يُذْلُّونَهَا مِنْ بَعْدِ عَزَّتِهَا كَمَا تَذَلُّ الطَّفْنَى مِنْ رُقْيَةِ الرَّاقِ

(٥) من ر .

(٦) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٧) اسمه هانيء بن نيار بن عمرو - انظر التهذيب ١٩/١٢ ، وفي ر: بنى نيار - خطأ.

(٨) بهامش الأصل: هذه جذعة من المعز .

(٩) زاد في ر: قال أخبرنا هشيم و إسماعيل و يزيد هو لاء أو بعضهم عن داود ابن أبي هند عن الشعبي عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم =

قال الأصمى: 'و هو' مأخوذ من قولك: قد جزى عن هذا الأمر فهو' يتجزى [عن -٢] ولا همز فيه، و معناه 'لا تقضى' عن أحد بعده . يقول: لا تجزى لا تقضى؛ و قال الله [تبارك و -٣] تعالى: "وَاتَّقُوا إِذْمَا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ تَفْسِيسِ شَيْئًا" . و منه حديث يروى عن عبيد بن عمير: أن رجلاً كان يداين الناس و كان له كاتب و متجازٍ و كان^٦ يقول^٧: إذا رأيت الرجل معسراً فأنظره، فتفر الله^٨ له .

و^٩ المتجازى المتراضى . قال الأصمى^١: أهل المدينة يقولون: أمرت فلاناً يتتجازى^١ دينى على^١ فلان، أى يتراضاه . قال: و أما الحديث في (خ) عيدين: ٥، ٨، ١٠، ٢٣، ٤٠، أضاحى: ١١، ٨، ١٢، ١٢، (م) أضاحى: ٩، ٧، ٥، (د) أضاحى: ٥، و في الفائق ١/١٨٩ .

(١-١) ليس ف د .
 (٢) ليس ف د .
 (٣) من د .
 (٤-٤) سقطت من د .
 (٥) سورة البقرة آية ٤٨ .
 (٦) ف د و الفائق ١/١٩٤: فكان .
 (٧) زاد في ر: له .
 (٨) ف د: قال أبو عبيد .
 (٩) ف د: أبو عبيد .
 (١٠-١٠) ف د: دين عن .

رأى قوله : أَجْزَأَنِي الشَّقَّةُ إِجْزَاءً ، فَهُمُوز وَسَنَاهُ : كَفَافٌ ؛ وَقَالَ الطَّائِي^١ : [الوافر]

لَقَدْ أَلَيْتُ أَغْيِر^٢ فِي بَجْدَاعٍ وَإِنْ مُنْسَبْتُ أُمَّاتِ الرِّبَاعِ^٣ لَآنَ الْغَدَرَ فِي الْأَقْوَامِ عَارٌ وَأَنَّ الْمَرْأَةَ يُسْجُزَأْ بِالْكَرَاعِ^٤ . وَقَوْلُهُ : يُسْجُزَأْ بِالْكَرَاعِ ، أَى يَكْتُنُ بِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ النَّاسِ : اجْزَأْتُ بِكَذَا وَكَذَا وَتَبَحْزَأْتُ بِهِ ، أَى اكْتَفَيْتُ بِهِ [وَجَدَاعُ السَّنَةِ الَّتِي تَبْحَدِعُ كُلَّ شَيْءٍ ، أَى تَذَهَّبُ بِهِ -^٥ .

(١) فَرِ : قَوْلُهُ .

(٢) بِهَاشِنِ الْأَصْلِ « هو أبو حنبل نَزَلَ بِهِ اسْرَارُ الْقَيْسِ بِعِيَالِهِ وَخِيلِهِ وَمَالِهِ فَقَالَتْ لَهُ اسْرَأَتُهُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ أَرْزَقَنِي إِلَيْكُمْ لَا عَلَيْكُمْ لِهِ جُوازٌ نَفْذَهُ طَعْمَةٌ حَصَلَتْ لَكُمْ ، وَقَالَتْ اسْرَأَتُهُ الشَّعْلَبِيَّةُ : ضَيْفَكَ وَقَدِ التَّجَأَ إِلَيْكُمْ فَكَيْفَ يَحْدُثُ النَّاسُ ؟ فَشَرَبَ الطَّائِي [وَ] حَلَبَتْ شَاهَةً » .

(٣) بِهَاشِنِ الْأَصْلِ « حَذْفُ لَا وَهِي جَوَابُ الْقَسْمِ (أَى أَنَّ لَا أَغْدُرُ) كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] : تَاقِهِ تَفَتَّأْ تَذَكَّرُ يُوسُفَ (سُورَةُ يُوسُفُ آيَةُ ٨٥) أَى لَا تَفْتَأِ ، وَقَالَ اسْرَارُ الْقَيْسِ : تَالَّهُ أَبْرَحَ قَاعِدًا (وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ طَبْعَةُ مَصْرُونَ ١٣٠٧ ص٥٢) :

[الطوين]

فَقَلَتْ يَمِينُ اللَّهِ أَبْرَحَ قَاعِدًا وَلَوْ قَطَعُوا رَأْسِي لِدِيكَ وَأَوْصَالِي أَى لَا أَبْرَحَ » .

(٤) بِهَاشِنِ الْأَصْلِ : أُمَّاتُ الرِّبَاعِ الْإِبْلِ ، الرِّبَاعُ جَمْعُ رِبْعٍ بِضَمِ الرَّاءِ وَفُتحُ الْيَاءِ الفَصِيلِ يَنْتَجُ فِي الرِّبَيعِ .

(٥) فَرِ وَاللَّسَانُ وَالْتَّاجُ (جَزْأٌ) : بَانٌ .

(٦) الْأَبِيَّاتُ فِي اللَّسَانِ (جَزْأٌ) بِدُونِ نَسْبَةٍ .

(٧) مِنْ هَاشِنِ الْأَصْلِ ، وَفِي مِنْ رِ : وَقَوْلُهُ : جَدَاعٌ ، هِيَ السَّنَةُ الْمَجْدِبَةُ وَهِيَ الَّتِي تَبْحَدِعُ كُلَّ شَيْءٍ ، أَى تَذَهَّبُ بِهِ .

وَقَالَ

وقال [أبو عبيد -^١]: فـ 'حديه عليه السلام' / حين سئل ^٢عن الميتة ^٣: متى تحل لنا الميتة؟ [قال -^٤]: مالم تصطبخوا أو تختبقوأو تختفوا بها بقللا فشأنكم بها ^٥.

قال الأصحابي: لا أعرف «تختفوا»، ولكن أراها «تختفوا بها»، - خفا بالخاء ^٦، أي تقتلونه من الأرض ^٧. [و -^٨] يقال: اختفيت الشيء ^٩، أخرجه، قال ^{١٠}: ومنه سمي النباش المختفي لأنه يستخرج الأكفان، وكذلك: خَفَقْتِ الشَّيْءَ^{١١}، أخرجه؛ قال أمرؤ القيس ^{١٢} يصف حضر ^{١٣} الفرس: إِنَّهُ اسْتَخْرَجَ^{١٤} الفار من جحرتهن كما يستخرجهن المطر:

- (١) من ر.
- (٢-٢) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم.
- (٣-٣) سقطت من ر.
- (٤) زاد في ر: حدثنا عبد بن كثير عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي واقد البهوي أن رجلا قال: يا رسول الله! إنا نكون بالأرض فتصيبينا بها المحمصة (النسخة: الخفية - كذا، خطأ) فتى تحل لنا الميتة؟ فقال: مالم تصطبخوا أو تختبقوأو تختفوا بها بقللا فشأنكم بها - الحديث في (دي) أضاحي: ٢٧.
- (٥) في ر: بقللا.
- (٦) زاد في ر: أي.
- (٧) ليس في ر.
- (٨) في ر: و منه قول أمرؤ القيس.
- (٩) بهامش الأصل «حضر» - بضم الحاء مهملة و سكون الضاد معجمة ».
- (١٠-١٠) في ر: وأنه يستخرج.

[الطويل]

خَاهُنَّ مِنْ أَنْفَاقِهِنَّ كَانُوا خَاهُنَّ وَدَقُّ مِنْ سَحَابٍ مُرْكَبٍ^١
وقال^٢ الكسائي: «كان سعيد بن جبير يقرأ^٣ » إِنَّ السَّاعَةَ اتَّيَّةً
أَكَادُ أُخْفِيَّهَا»، يعني أظهرها . قال أبو عبيد: وسألت عنها . أبا عمرو
هـ فلم يعرف^٤ يختفوا ، وسألت أبا عبيدة فلم يعرفها؛ ثم بلغني بعد^٥
عنه أنه قال: هو من الخفاف ، والخفاف^٦ مهموز مقصور ، وهو أصل
البَرَدِيُّ الأَيْضُ الْرَطْبُ مِنْهُ ، وَهُوَ يَؤْكِلُ ، فَتَأْوِلَهُ أَبُو عَيْدَةَ^٧ فِي قَوْلِهِ:
تَحْتَفِيَّوْا ، يَقُولُ : مَا لَمْ تَقْتَلُوا هَذَا بَعْنَهُ فَتَأْكُلُوهُ . قَالَ أَبُو عَيْدَةَ :
وَأَخْرَى الْهَيْمَ بْنَ عَدَى أَنَّهُ سَأَلَ عَنْهَا أَعْرَابِيَا ، قَالَ^٨ : فَلَعْلَهُمْ تَحْتَفِيَّوْا -
١٠ بِالْجَيْمِ ، قَالَ أَبُو عَيْدَةَ : يَعْنِي أَنَّ تَقْتَلَ الشَّيْءَ ثُمَّ تَرْمِيْهُ بِهِ . يَقُولُ : جَهَّاتُ

(١) اللسان (خفي)، وفي ديوانه ص ٧٧ «من عشي مجليب» بدل «من سحاب مركب».

(٢) زاد في ر: أبو عبيد وقد كان .

(٣-٤) ف ر: يحدث عن محمد [بن] سهل الأنصاري عن وقار بن لياس عن سعيد بن جبير أنه كان يقرأها .

(٤) سورة طه آية ١٥ .

(٥) ليس في ر .

(٦) زاد في ر: فيها بالطاء .

(٧) سقط من ر .

(٨) زاد في ر: وهو .

(٩) ف ر: أبو عبيد .

(١٠) ف ر: فقال .

الرجل إذا صرعته وضررت به الأرض - مهمنز^١ وبضمهم يرويه: ما لم تَحْتَفُوا^٢ - بتشديد الفاء - فان يكن^٣ هذا محفوظا فهو من أحتففت الشيء كَا تَحْفَتِ الْمَرْأَةُ وَجْهَهَا مِنَ الشِّعْرِ^٤.

وأما^٥ قوله: ما لم تصطحبُوا أو تُغْتَبُوا، فإنه يقول: إنما لكم منها الصُّبُوحُ وهو الغداء، أو الْغَبُوقُ وهو العشاء، يقول^٦: فليس^٧ غب^٨ لكم أن تجتمعوا من الميـة.

من ذلك حديث^٩ سمرة أنه كتب^{١٠} لبنيه أنه يجزى من الاضطرار أو الضارورة صَبُوحٌ أو غَبُوقٌ.

وقال [أبو عبيد -^٧]: في^{١١} حديثه عليه السلام^٨ حين قال للأنصارية وهو يصف لها الاغتسال من المحيض: خُدِي فِرْصَةً مُمْسَكَةً^٩ ١٠ فرص

(١) زاد في رد: قال أبو عبيد.

(٢) زاد في رد: بها.

(٣) من رد، وهو الصواب؛ وفي الأصل: فان لم يكن - خطأ.

(٤) ومعنى جميع مشتقات «حفا» في الفائق ١ / ٢٧٢.

(٥) سقط من رد.

(٦-٧) في رد: سمرة بن جندب، قال أبو عبيدة حدثنا معاذ عن ابن عوف قال: رأيت عند الحسن كتاب سمرة.

(٨) من رد.

(٩-١٠) في رد: حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

(١١) بهامش الأصل «أى ممسكة باليد، وقيل: من جلد». وقيل فيها: مسك. ونظره الخطابي (هو محمد بن إبراهيم بن الخطاب أبو سليمان البستي المتوفى سنة ٣٨٨، وله كتاب «غريب الحديث») لعزته وقلته». والحديث في الفائق ١ / ٢٣٩.

فَسَطَّلَهُرِيْ بِهَا ، قالت عائشة [أم المؤمنين -^١] : يعني "تتبعي بها" أثر الدم ^٢.

قال الأصمى : الفِرْصَة القطعة من الصوف أو القطن أو غيره ، وإنما [أخذ -^١] من فِرْصَتٍ الشيء أى قطعه ؛ ويقال للحديدة التي هـ تقطع بها الفضة : مِفِرَاصٌ ^٢ ، لأنها تقطع . وأنشد الأصمى للأعشى :

[الطوليل]

وَأَدْقَعُ عَنْ أَعْرَاضِكُمْ وَأَعْبُرُكُمْ يُسَانَةَ كَمِفِرَاصٍ النَّخَاجِيَّ مِلْحَاجَا

(١) من ر.

(٢-٢) في ر : تتبعني به .

(٣) زاد في ر : قال حدثنا عبد الرحمن عن أبي عوانة عن إبراهيم بن المهاجر عن صفية بنت شيبة عن عائشة أنها ذكرت نساء الأنصار فأثنت عليهن خيرا و قالت لهن معروضا ، و قالت لما نزلت سورة النور : حَمِدُنَ إِلَى حِزْرٍ أَوْ حِجُوزٍ مِنَاطقهن ، فشققناها بفعل منها خمرا ، و أنه دخلت منهن امرأة على النبي صل الله عليه وسلم فسألته عن الاغتسال من الحيض - ثم ذكر الحديث ؟ الحديث في (خ) حيض : ١٣ ، (م) حيض : ٦٠ ، ٦١ ، (ن) طهارة : ١٥٨ ، (د) طهارة : ١٢٠ ، (ج) طهارة : ١٢٤ و انظر الحديث في النهاية (جز) و الفائق ١/٢٣٩ .

(٤) من ر ، وفي الأصل : و .

(٥) في ر : قررت .

(٦) في ر : مقراض .

(٧) كذا في الأصل و اللسان (فرص) ، وفي ر و ديوانه طبع جب سنة ١٩٢٧ ص ٩٠ و اللسان (لحب) : كمقراض .

(٨) بهامش الأصل « باللحاء معجمة بعدها قاء ثم جيم - تمت ش ، خفاجة حى من = لحبت

الجُبَتُ الشَّيْءُ : قطعته ، وَ الْمَلْعُوبُ : كل شئ يقطع ويقشر .

وَ قَالَ [أَبُو عِيدَ - ٢] : فِي حَدِيثِ عَلِيهِ السَّلَامُ حِينَ دَخَلَ عَلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أُمِرْتُ بِهَذَا الْبَيْتِ فَسُفِّرْ ، وَ كَانَ فِي بَيْتِ فِي أَهَبٍ وَغَيْرِهِ .

قال الأصمعي : قوله : سُفِّرَ ، يعني كِنْسٌ . يقال : سَقَرْتُ الْبَيْتَ هـ سفر و غيره - إذا كنسته - فأنما أسفره سفراً . ويقال للمسكنتة : المِسْقَرَة ، قال / ومنه سمي ما سقط من الورق : السُّفِير ، لأن الريح تُسْفِرُه أى تكنسه ؛ قال ذو الرمة : [البسيط]

= العرب ، منهم توبة بن الحمير صاحب ليل و منهم الجنون الشاعر ؟ و في الباب ٣٨١ « هو اسم امرأة ولدها أولاد و كثروا و هم يسكنون بنواحي الكوفة و هم القبيل المشهور قلت : هكذا قال السمعاني ، خفاجة اسم امرأة وليس كذلك . وإنما هو خفاجة بن حمرو بن عقيل و قيل : إن اسم خفاجة معاوية » (١) بهامش الأصل « مِلْحَبٌ بَكْسَرُ الْمِيمِ » . . .

(١-١) فـ رـ : يعني بالملحـب .

(١-٢) فـ رـ : يقشر و يقطع اللحم . و المفاجـي (جل من بنـي خفاجـة) . (٢) من دـ .

(٤-٤) فـ رـ : حديث النبي صلى الله عليه وسلم . و الحديث في الفائق ٥٩٧/١

(٥) بهامش الأصل « أهـبـ - بالفتح جمع إهـابـ - من شـ » ، و جمع الإهـابـ أهـبـ و أهـبـ - بالفتح و الضم .

(٦) فـ رـ : فـسـفـرـ .

وَحَائِلٌ مِنْ سَفِيرِ الْحَوْلِ جَاءَتُهُ حَوْلَ الْجَرَاثِيمِ فِي الْوَلَّةِ شُهُبُّٰ

ويروى :

وَجَاهِيلٌ مِنْ سَفِيرِ الْحَوْلِ جَاءَتُهُ - يعنى الورق ، وقد حال يحول
جورنم تغير لونه وابيض، والجائيل : ما جال بالرياح وذهب وجاء . والجراثيم :
كل شيء مجتمع ، والواحد ^٢ جرثومة . وقد تكون [الجرثومة -]
أصل الشيء .

و منه الحديث المروي : الأزد ^٣ جرثومة العرب فمن أضل نسبه
[فليأتهم] .

قال أبو عيد - [] : وقد روى في الأذهب ^٤ حديث آخر أن عمر
دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وفي البيت : أذهب [عطنة -] وهي

(١) انظر ديوانه طبعة ١٩١٩ ص ١٩ . والسان (سفر) .

(٢) سقط من ر . . .

(٣) من ر ، والأصل مطموس .

(٤) فـ ر : و الواحدة .

(٥) زاد في ر : حدثنا عفيف بن سالم عن ابن طبيعة عن يزيد بن أبي حبيب
يرفعه قال .

(٦) فـ ر : الأسد . وهو يجوز كما قيل : الأزد و الأسد سواء ، وهو الأزد
ابن غوث بن ثابت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب
ابن قحطان - فيدلون السين من الزاي ؛ راجع الأنساب طبعتنا ٢١٣ / ١

(٧) بهامش الأصل : آهـ بالفتح جمع إهـ . قد مر ما فيه .

المخلود، واحدها: إهاب، والعطننة: المُنْتَسِنَةُ الربع .

أفق و جاء في حديث آخر أنه [دخل عليه - '] و عنده آفيف؛ و الآفيف: الجلد الذي لم يتم دباغته ' ، و جمعه آفاق، يقال: آفيف و آفاق [مثل - '] عمود و عمد و آدم و إهاب و آهاب؛ قال: ولم يجد في الحروف فعيلًا ولا فولًا يجمع على فعل إلا هذه الأحرف، إنما تجمع على فعل مثل صبور و صبر ' .

و قال [أبو عبيد - ']: في حديثه عليه السلام ' : كل صلاة ليست خداج فيها قرامة فهي خداج ' .

قال الأصمى: الخداج النقصان، مثل خداج الناقة إذا ولدت ولدا ناقص الخلق أو لغير تمام . يقال: أخداج الرجل صلاته فهو ١٠ (١) من در، والأصل مطموس.

(٢) زاد الزخترى في الفائق ١/٥٩٧ «و قيل الذي تم دباغه ولم يمرك ولم يدهن .

(٣) زاد في در: و شكور و شكر .

(٤) من در .

(٥-٦) في در: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٦) زاد في در: حدثنا إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم . الحديث في (م) صلاة: ٣٨، ٤١،

(د) صلاة: ١٣٢، تطوع: ١٣، (ت) صلاة: ٦٦٦، ١١٦، تفسير سورة ١:

(ن) افتتاح: ٢٣، (ج) إقامة: ١١، ١٧٢، (ط) نداء: ٣٩، (ح) ٢: ١

: ٤٣: ٣، ٤٨٧، ٤٧٨، ٤٦٠، ٤٥٧، ٢٩٠، ٢٨٥، ٢٥٠، ٢٤١، ٢١٥، ٢٠٤

، ١٦٧: ٦، ١٤٢، ٢٧٥، ١٤٢ - بأسناد مختلفة، وفي الفائق ١/ ٣٣٠ .

مُخْلِجٌ وَهِيَ مُخْدِجَةٌ؛ وَمِنْهُ قِيلَ لِذِي الشَّدَّىٰ: إِنَّهُ مُخْدَجُ الْيَدِ^١، أَيْ^٢ ناقصُهَا. وَيَقَالُ: تَخْدَجِتِ النَّاقَةُ، إِذَا أَلْقَتِ وَلَدَهَا قَبْلَ أَوَانِ التَّاجِ وَإِنْ كَانَ تَامَ الْخَلْقِ، وَأَخْدَجَتُ^٣، إِذَا أَلْقَتِهِ ناقصُ الْحَطْبِ^٤ وَإِنْ كَانَ لِسَمَامُ الْحَعْلِ^٥. وَإِنَّمَا أَدْخَلُوا الْمَاءَ فِي ذِي^٦ الشَّدَّىٰ وَأَصْلَ^٧ الشَّدَّىٰ ذَكْرَ لِأَنَّهُ كَانَ أَرَادَ لَحْمَةً مِنْ شَدَّىٰ^٨؛ أَوْ قَطْعَةً مِنْ شَدَّىٰ^٩ فَصَغَرَ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى فَأَنْثَى. وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ^{١٠} ذَا الْيَدِيَّةَ بِالْيَاهِ. [قَالَ أَبُو عَيْدٍ وَ-١١] يَقَالُ: وَلَدِتِنَامُ وَتَنَامُ، وَقَرِتِنَامُ وَتَنَامُ، وَفِي^{١٢} لَيلِتِنَامُ،^{١٣} لَا يَقَالُ إِلَّا بِالْكَسْرِ: لَيلِتِنَامُ^{١٤}.

وَقَالَ [أَبُو عَيْدٍ -١٥]: فِي^{١٦} حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٧} فِي صَدَقَةِ النَّخْلِ:

بَعْلٌ ١٠ مَا سُقِيَّ مِنْهُ بَعْلًا فَقِيهُ الْعَشَرُ^{١٨}.

(١) زاد في ر: حدثناه إسماعيل بن ابراهيم عن أبوب عن ابن سيرين عن عبيدة عن على في ذي الشدّى أنه مخدج اليد.

(٢) فِي ر: يعني أنه.

(٣) لِيُسْ فِي ر.

(٤-٤) سقطت من ر.

(٥) فِي ر: يرويها.

(٦) مِنْ ر.

(٧-٧) فِي ر: لا غير.

(٨-٨) فِي ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

(٩) زاد في ر: حدثنـه أبو الضـر عن الليـث بن سـعد عن بـكـير بن عبد الله [بن] الأـشـجـ عن بـسرـ بن سـعـيدـ عن النـبـيـ صـلـىـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ؛ وـوـرـدـتـ الأـحـادـيـثـ فـيـ

قال

قال الأصمى : البعل ما شرب بعروقه من الأرض من غير سقى
سماء ولا غيرها ؛ فإذا سقت السماء فهو عذى ؛ و من البعل قول النابعة
في صفة النخل « والماء » : [الطويل]

مِنَ الْوَارِدَاتِ الْمَاءُ بِالْقَاعِ تَسْقَىٰ يَأْذَنَا بِهَا قَبْلَ أَسْتِقاءِ الْحَنَاجِرِ
فَأَخْبَرَ أَنَّهَا تَشْرَبُ بِعُروقِهَا وَأَرَادَ بِالْأَذْنَابِ الْعُروقَ . وَقَالَ

= صدقة النخل بأسناد مختلفة و بالفاظ مختلفة كما يأتي آنفاً - راجع (خ) زكاة: ٥٥
(م) زكاة: ٨، (ن) زكاة: ٢٥، (د) زكاة: ٤٢، (ج) زكاة: ١٧،
(ت) زكاة: ١٤، (ط) زكاة: ٣٣، (حم) ١: ٣٤١، ٤٥: ٣، ٣٥٣: ٥، ٢٣٣؛ وفي الفائق ١٠٠/١ « ما سقى منها بعلا » وليس كلمة البعل في كتاب
النبات و الشجر للأصمى ولا في كتاب النخل و الكرم له .

(١) زاد في د: قال .

(٢) سقطت من د .

(٣) كذا في الأصل در و الفائق ١٠٠/١ ، وفي اللسان (حنجر) « بأشجارها »
بدل « بأذنابها » انظر ديوانه في مجموعة خمسة دواوين طبع مصر سنة ١٢٩٣ ص ٤٦ .
(٤) ف ر: تسقى .
(٥) ف د: فأراد .

(٦) قال ابن تيمية في إصلاح الغلط في غريب الحديث (مخطوطة مصورة ص ٨-١٠) « وقد تدبّرت هذا التفسير و تاطرت فيه المجازيين وغيرهم فلم أر له وجها لأن الحديث الأول ما سقى منه بعلا و ذكر هو أن البعل لا تسقيه سماء و لا غيرها وهذا نقض لذاك و لأن البعل من النخل و غير البعل و جميع الشجر يشرب بعروقه لا بآعليه ، و لأن العذى و المسقى بجمعها تسقيهما السماء فain هذا النخل الذي لا تسقيه السماء و لا غيرها ، أقى أرض لم تمطر قط ألم في كُنْ هذا -

عبد الله بن رواحة : [الوافر]

= ما لا يعرف ولم أرهم يختلفون في البعل أنه العذى بعينه . بذلك على ذلك قول عبد الله بن رواحة لناته حين خرج غازيا : [الوافر] .

إذا بلقتنى وحملت رحل مسيرة أربع بعد المساء
فزادك أنعم وخلاك ذم ولا أرجع إلى أهل ورائي
وآب المسلمين وغادروني بأرض الروم محبس الثواب
هنا لك لا أبابي نغل بعل ولا سقى وإن عظم الإناء

ويروى : سقى ويسقى يقول : إذا استشهدت لم أبال بما تركت من عذى النخل وسقيه والعذى نوعان أحدهما العثري وهو الذي تؤدى الماء المطر إليه حتى يسقيه وإنما سمي عثريا لأنهم يجعلون في مجاري السيل عامورا فإذا صدمته الماء تراوه فدخل في تلك المجارى وجرى حتى يبلغ النخل ويسقيه لا يكون عثريا إلا هكذا ويدل ذلك على ذلك قول عمر : ما كان عثريا تسقيه السماء والأنهار وما كان يسقى من بعل ففيه العشر ، وأراد عمر بالأنهار ما يفتح إليه منها عن مجاري السيل . بذلك على ذلك قول ابن عمر : ما كان بعلا أو سقى العين أو كان عثريا يسقى بالمطر فيه العشر ، وليس يختلف الناس في العثري أنه العذى ، والنوع الآخر من العذى البعل فمن البعل ما يفتح إليه الماء عن مجاري السيل بغير عوائير ومنه ما لا يبلغه الماء فالسماء تسقيه بالمطر وأما فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقطت السماء العشر فإنه أراد العثري وما بلغه ماء السيل من البعل وكذلك فرض في البعل الذي لا يبلغه ماء السيل أيضا - وقول عمر : و ما كان يسقى من بعل ففيه العشر . بذلك على أنه يسقى بماه السيل . وفي بيت النابغة أيضا إن كان أراد البعل كما ذكره ما دل لأنّه يقول « من واردات الماء بالقاع اخ فأخبر أنها ترد الماء ، و الذي عندي أن النابغة لم يرد صنفا من النخل دون صنف وإنما أراد أن كل وارد يرد الماء يشرب بفيه وأن النخل يشرب بأذنابه ويمتص بعروقه فيصير الماء فيها قبل أن يصير في رذوشه و كأنه الفرق في هذا » .

هنا لك

(١٧)

هناك لا أبالي نخل سقى ولا بعل وإن عظم الإناء^١
 يقال: سقى ويسقى، فالسقى بالفتح الفعل واليسقى بالكسر الشرب،
 و يقال: سقيته سقياً، [قال -^٢] : وإنما خرج من الأرض من
 الشمر و غيره، يقال: هي أرض كثيرة الإناء، أي كثيرة الرياح من
 الشمر و غيره .^٣

قال: وأما الغيل فهو ما جرى في الأنهار وهو الفتح^٤ أيضاً .
 قال: و الغلل الماء بين الشجر .^٥ قال أبو عبيدة والكسائي في البعل:
 هو العيدى^٦ وما سقطه السماء، قال أبو عمرو: والعشرى: العيدى أيضاً .
 و قال بعضهم: السَّيْح الماء الجارى مثل الغيل، يسمى^٧ سَيْحاً لأنَّه
 سَيْح

(١) بهامش الأصل «الإناء» - بالباء بشتتين من فوق وزنه فعال بفتح الفاء ممدود: حمل النخل - تمت ش (باب الممزة والناء) » وفي اللسان (أقى) « الإناء»: الغلة و حمل النخل ، تقول منه: أتت الشجرة و النخلة تأتوا أنتم وإنما ، بالكسر »؛
 والبيت في اللسان (أقى، بعل، سقى) .

(٢-٢) سقطت من ر .

(٣) من ر .

(٤) ف ر: أو .

(٥) ليس ف ر .

(٦) بهامش الأصل «ف قوله لعماد: يكون آخر متاعك صباح فيه فتح - أي ماء ، بفتح الفاء وبعدها مشئنة فوق ساكنة ثم حاء مهملة هو الماء الجارى» .

(٧) زاد ف ر: و .

(٨) ف ر: سمى .

يسبح في الأرض أى يمْهُر؟^١ قال الراعي : [البسيط]
 وَارَيْنَ جوَّا رِواهُ فِي أَكْتَهَتِهِ مِنْ كَرْمِ دُومَةِ بَيْنِ السَّبِيعِ وَالْجُدْنِ
 أَرَادَ أَنْهُنَّ وَارَيْنَ شَعُورَهُنَّ ثُمَّ وَصَفَهَا فَشَبَهُهَا بِحَمْلِ الْكَرْمِ .
 وَمِنْهُ الْحَدِيثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى مَعاذَ بْنَ يَمِينٍ :
 هُنَّ فِيهَا سَقَتِ السَّمَاءُ أَوْ سُقِيَ غَيْلًا الْعُشَرَ .

سنا
 وَقَالَ أَبُو عَبِيدَ : وَأَمَّا مَا جَاءَ فِي السَّوَانِيِّ وَالنَّوَاضِعِ أَنَّ مَا سُقِيَ
 نَضَحَ بِهَا فَقِيهُ نَصْفُ الْعُشَرِ .

فَإِنَّ السَّوَانِيَّ هُوَ الْأَبْلَى الَّتِي يُسْتَقِي عَلَيْهَا مِنَ الْأَبَارِ وَهِيَ النَّوَاضِعُ
 بِأَعْيَانِهَا . يَقَالُ مِنْهُ : قَدْ سَقَتِ السَّانِيَّةُ تَسْنُوْ شَبَوْا^٢ ، وَنَضَحَتِ تَنْضَحُ
 ١٠ نَضَحَّا ، إِذَا سَقَتْ . قَالَ زَهْرَى بْنُ [أَبِي -] سَلَى : [البسيط]
 كَانَ عَيْنَيْنِ فِي غَرْبِيِّ مُقْتَلَةٍ^٣ مِنَ النَّوَاضِعِ تَسْقِي جَنَّةَ سَحْقاً^٤

قُولَهُ : فِي غَرْبِيِّ ، فَالْغَرْبُ الَّتِي تَسْقِي بِهَا الْأَبْلَى وَهِيَ أَعْظَمُ مَا يَكُونُ مِنَ
 الدَّلَاءِ وَهُوَ الَّذِي فِي الْحَدِيثِ : وَمَا سُقِيَ مِنْهُ بِغَرْبٍ فَقِيهُ نَصْفُ الْعُشَرِ .
 وَقَالَ [أَبُو عَبِيدَ -] : فِي حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٥ فِي قَوْمٍ يَخْرُجُونَ

(١) سقطت العبارات الآتية من روى قوله «بغرب فقيه نصف العشر» .
 (٢) سقط من الأصل .

(٣) بهامش الأصل «مقتلة أى جربت مرآها»؛ ومن للبيان أى التي هي النواضيع» .

(٤) في ديوانه طبع الدار سنة ١٩٤٤، ص ٣٧ و اللسان (قتل، جن) .

(٥) انتهى الساقط من د .

(٦) من د .

(٧-٧) في ر: حديث النبي صل الله عليه وسلم .

من النار : فينبتون كا تنبت الحبة^١ في حَمِيل السيل^٢ .

قال الأصمى: العَمِيل ما حمله السيل من كل شيء، وكل مُحْمَل فهو حَمِيل، كَا يُقال للقتل: قَتِيل^٣ .

و منه قول عمر في الحَمِيل: لا يُورَث إِلَّا يَبْيَنِتُ^٤ .

سُعَى حِيلًا لِأَنَّهُ يَحْمِلُ مِنْ بَلَادِهِ صَغِيرًا وَلَمْ يُولَدْ فِي الْإِسْلَامِ^٥ .

وَأَمَّا الْيَجْةُ فَكُلُّ نَبْتٍ لَهُ حَبًّا فَاسِمُ الْحَبِّ مِنْهُ الْيَجْةُ . وَقَالَ الفراء: الْيَجْةُ: بُزُورُ الْبَقْلِ^٦ . وَقَالَ أَبُو عُمَرُ: الْيَجْةُ نَبْتٌ يَنْبُتُ فِي الْحَشِيشِ صَغَارًا؛ وَقَالَ الْكَسَانِيُّ: الْيَجْةُ حَبُّ الرِّيَاحِينِ، وَوَاحِدَةٌ الْيَجْتُ: يَجْتَهُ^٧ .

قال: وَأَمَّا الْخَنْطَةُ وَنَحْوُهَا فَهُوَ الْحَبُّ^٨ لَا غَيْرُهُ .

(١) بهامش الأصل «الْحَبَّة بـكسر الْحاء» .

(٢) بهامش الأصل «كَانُوا يَعْمَلُونَ فِي الدُّنْيَا أَعْمَالًا أَهْلَ النَّارِ ثُمَّ عَمِلُوا أَعْمَالًا إِلَيْهَا فَاسْتَحْقَوُا أَوْلَى النَّارِ فَكَانُوكُمْ قَدْ دَخَلُوكُمْ كَمَا أَخْرَجُوكُمْ مِنْ عَمَلِهَا إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الْبَلْعَةِ - هَذَا بِتَأْوِيلِ الْحَدِيثِ - وَإِنَّهُ أَعْلَمُ» . وَالْحَدِيثُ فِي (خ) أَذَانٌ: ١٢٩، تَوْحِيدٌ: ٤٢، رَفَاقٌ: ٥٢، (م) لِيَمَانٌ: ٢٩٩، ٣٠٢، ٣٠٤، ٣٠٦-٣٠٧، (د) مُقْدَمةٌ: ٨ (ح) ٢٩٣: ٣٠، ٣٠٥: ٢٠، ٢٥، ٧٩، ٩٤، ١٤٤، وَفِي الْعَائِقِ: ٥٠/٢ .

(٣) فِي رِدٍ: هُوَ .

(٤) فِي رِدٍ: أَوْ .

(٥) لِيَسْ فِي رِدٍ .

(٦) بهامش الأصل «بـكسر الْحاء مهملة في المفرد والجمع» .

(٧) بهامش الأصل «بـفتح» .

قال أبو عيد^١ : وفي الحَمِيل تفسير آخر هو أوجد من هذا، يقال: إنما سمي الحَمِيل الذي قال عمر^٢ حَمِيلًا لأنَّه مَحْوَل النَّسْبِ، وهو أن يقول الرجل: هذا أخي أو أبي أو ابني، فلا يُصَدِّقُ عليه إلا بيته لأنَّه يريد بذلك أن يدفع^٣ ميراث مولاه الذي أعتقه، ولهذا قيل لِلْمُتَّعِنِ: هَمْ حَمِيل؛ قال الكَبِيت^٤ يُعَاوِبُ قضاةً في تَحْوِلُهُم إِلَى اليمين^٥: [الوافر]
عَلَامَ تَرَلُّثُمْ مِنْ غَيْرِ فَقْرٍ وَلَا ضَرَّاءَ مِنْزِلَةَ الْحَمِيلِ^٦؟
قال أبو عيد: وَالذِّي دَارَ عَلَيْهِ الْمَعْنَى مِنَ الْيَجْهَةِ أَنَّهُ كُلُّ شَيْءٍ يَصِيرُ مِنَ الْحَبْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْبَتُ مَا يَنْدَرُ.

ضبر قال أبو عيد: وفي حديث آخر: يخرجون من النار ضبائير ضبائير^٧
١٠ فيلقون على نهر يقال له نهر الحياة^٨.
وقوله: ضبائير، يعني جماعات، وهكذا روى في الحديث وهو في الكلام أضاییر أضاییر. قال الكسائي و الأحر: يقال: هذه إضباره؛ فليس جمعها / إلا أضاییر، وكذلك إضمامه و جمعها أضاميم .
٩/ ب نهر وفي حديث آخر: يَنْبُشُونَ كَمَا تَنْبُثُ الشَّعَارِيُّرُ .

- (١) سقط من ر .
- (٢) من ر ، وفي الأصل: عمرو - خطأ .
- (٣) فـ ر: يرفع .
- (٤) هذه العبارة في ر بعد البيت وزاد بعدها: هذا عندنا هو الصحيح .
- (٥) البيت في اللسان (حمل) .
- (٦) سقط من ر من هنا إلى كلمة « النار مثله » الآتية .
- (٧) الحديث في (دى) رقاقي: ٩٦ ، (حم) ٣: ٧٩ .

يقال: إن التعبيرَ هى هذه التي يقال لها الطرائفُ .

وفي حديث آخر: يخرجون من النار بعد ما امْتَحَنُوا وصاروا فَحْتَماً .

^{مُحْشِّش} قوله: امْتَحَنُوا احْتَرَقُوا، وقد مُحْشِّسُهم النار مثله^١ .

وقال [أبو عبيد -^٢]: في "حديثه عليه السلام": ما زالت أَكْلَةُ
خَبِيرٍ^٣: تُعَافِنَ فَهُذَا أَوَانٌ قَطَعَتْ أَبْهَرِيٌّ^٤ .

قال الأصمعي: هو من العداد و هو الشيء الذي يأتيك لوقت . و قال
أبو زيد مثل ذلك أو نحوه، قال أبو عبيد: وأصله من العَدَدِ لوقتٍ .
معلوم^٥ مثل الْحُمَى الرَّبِيع و الغَيْب، و كذلك السَّمْ الذي يقتل لوقت .
و كل شيء معلوم فإنه يعاد صاحبه لأيام، وأصله العَدَد حتى يأتي وقته
الذى يقتل فيه^٦؛ و منه قول الشاعر^٧: [الوافر]
١٠ يُلاقِ مِنْ تَدَكِيرِ آلِ آتِيلِيٍّ كَيَتَلْقَى التَّسْلِيمُ مِنَ الْعِدَادِ^٨

(١) انتهى الساقط من ر .

(٢) من د .

(٣-٤) فـ ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٤) في ر: بخيرا - خطأ .

(٥) زاد في ر: حدثت به عن سفيان بن عيينة عن العلاء بن أبي العباس عن ابن جعفر

يرفعه، والحديث في (دي) مقدمة: ١١، (حم) ٦: ١٨، و الفائق ١/ ٣٨ .

(٦) ليس في ر .

(٧-٧) سقطت من ر .

(٨) بما مش الأصل « كثير » أى قائله .

(٩) البيت في اللسان و الناج (عدد) و فيهما « آل سلي » بدل « آل ليل » .

يعني بالسليم' اللديع' . قال الأصمى : إنما سمع اللديع سليما لأنهم
تطيروا من اللديع قلباً^(١) المعنى ، كما قالوا للحبيشى : أبو البيضاء ،
و كما قالوا للفلاة : مفازة ، تطيروا إلى الفوز وهي مهلكة و مهلكة^(٢) ،
و ذلك لأنهم تطيروا إليه^(٣) .

بهر ٥ و الأبهر : عرق مستطن الصلب والقلب متصل به فإذا اقطع
لم تكن معه حياة ، وأنشد الأصمى [لابن مقبل -^(٤)] : [البسيط]
و لِلْمُؤَادِ وَجِيبٌ تَحْتَ أَبْهَرِهِ لَدْمَ الْغَلَامِ وَرَأْةَ الْغَيْبِ يَا التَّحْجِيرِ
شَبَهَ وَجِيبَ قَلْبِهِ بِصَوْتِ حَجْرٍ وَ الْلَّدْمُ الصوت^(٥) . وقال بعضهم:
إنما سمع التدام النساء من هذا^(٦) . ويقال الأبهر : الوتين ، وهو في
الفخذ : النسا ، وفي الساق : الصافن^(٧) ، وفي الحلق : الوريد ، وفي
الذراع : الأجعل ، وفي العين : الناظر ، وهو نهر الجسد^(٨) .

و قال [أبو عبيد -^(٩)] : في "Haditha 'Alayhi al-Salam" للذى تخلى رقاب

(١) ليس قد .

(٢) من د ، وفي الأصل : قتلوا - خطأ .

(٣-٤) سقطت من د .

(٤) من د والسان (بهر ولدم) و كذلك في الفائق ١/٣٨ .

(٥) في د : الضرب ، أقول : اللدم صوت الشيء يقع في الأرض من الحجر
ونحوه وليس بالشديد ، واللدم ضرب المرأة صدرها .

(٦) من د .

(٧-٨) في د : حديث النبي صلى الله عليه وسلم في قوله .

الناس^١ يوم الجمعة : رأيتك آذيت و آتيت^٢ ، «لما دخل رجل^٣
يوم الجمعة و رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب^٤، يجعل يشحّطى رقاب
الناس حتى صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم^٥، فلما فرغ من صلاته قال
له^٦ : ما جمّعت يا فلان ! فقال له : يا رسول الله أاما^٧ رأيتني جمّعت
معك ؟ فقال له^٨ : رأيتك آذيت و آتيت .

^٩ قال الأصمعي : قوله : آتيت^٩ ، أى^٩ أتّخرت المحبة و أبغضت ،

قال : ومنه قول الحطيئة : [الوافر]

و آتيت العِشاة إلى سُهَيْل^{١٠} أو الشّعْرَى فطال بي^{١١} الآن^{١٢} .
و منه قيل للتمكث في الأمور : مُتَائِنٌ .

(١) زاد في ر : فان الناس - خطأ .

(٢) زاد في ر : حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور و يونس عن الحسن . و الحديث

ف (ج) إقامة : ٨٨ ، (حم) ٤ : ١٨٨ ، ١٩٠ .

(٣-٣) ف ر و الفائق ٤/٤ «أن دجلة جاء» .

(٤) ليس ف ر .

(٥) ف ر : ما .

(٦-٦) ف ر : قال .

(٧-٧) سقطت من ر .

(٨) ف ر : يعني .

(٩) ف ر : ف - خطأ .

(١٠) البيت في ديوانه طبع التقدم بمصر ص ٢٠ و الفائق ٤/٤ و في اللسان (أبي)
وفيه أيضا : و رواه أبو سعيد «و آتيت - بتشديد التوت» ، و في (كراء)
«و أكريت» ؟ و في الديوان «العشاء» بدل «الأناء» .

وقال [أبو عبيد -^١] : في 'حديثه عليه السلام' أنه نهى أن يقال بالرُّفاهِ وَ الْبَنِيَّنَ^٢.

رُفاه
قال الأصحابي: الرُّفاه يكون في معينين، يكون من الاتفاق^٣ وحسن الاجتماع، قال: و منه أخذ رُفؤ التوب لاته يرفا ويضم^٤. بعضه إلى بعض ويُلأِمُ بعنهما^٥، ويكون الرُّفاه من الهدوء والسكون؛ وأنشدني لابي خراش الهمذلي: [الطوبل]
رَقْوِي وَ قَالُوا يَا حَوَيْلِدُ لَمْ تُرْسَعْ فَقَلَتْ وَ آتَكَرْتُ الْوُجُوهَ هُمْ هُمْ^٦
رفوني، يقول^٧: سَكَنُوْيٌ . و قال أبو زيد: الرُّفاه المواجهة وهي^٨
الْمُرَافَاهُ - بغير همز؛ وأنشد: [الوافر]

(١) من د.

(٢-٢) في د: حديث النبي صل الله عليه وسلم.

(٣) زاد في ر: حدثنا هاشم بن القاسم أبو النضر عن شيخ له قد سماه عن الحسن عن عقيل بن أبي طالب عن النبي صل الله عليه وسلم . و الحديث في (جه)
نكاح: ٢٣ ، (ن) نكاح: ٧٣ ، (د) نكاح: ٦ ، (ح) ١: ٤٠١: ٣ ، ٢٠١: ٤٠١
و كذلك في الفائق ٤٩٢/١ .

(٤) في د: الإنفاق - خطأ .

(٥) في د: فيضم .

(٦) في د: بيته .

(٧) البيت في اللسان (رُفاه و رُفاه) وفي القسم الثاني من مجموعة أشعار الهمذلين
ص ١٤٤ .

(٨-٨) في د: يقال .

(٩) من ر، وفي الأصل: وهو .

وَلَئَمَّا أَنْ رأَيْتُ أَبَا رُوَيْسَ^١ / يُرَايِفُنِي وَيَكْرَهُ أَنْ يُلَامَ^٢ / الف
 ”وقال [أبو عبيد] : في حديثه عليه السلام أنه كان إذا مرّ
 بهدفي مائل أو صدفي هائل؛ أسرع المشيَّ .
 قال الأصحى : المهدف كل شيء عظيم مرتفع، وقال غيره: وبه
 شبه الرجل العظيم قليل له: هدف، وأنشد: [الطوبل]
 ”إذا الْهَدْفُ^٣ الْمِعْزَالُ صَوْبَ رَأْسِهِ
 وَأَعْجَبَهُ صَفْوُ^٤ مِنَ الْثَّلَةِ التَّعْطُلِ^٥
 الْثَّلَةُ^٦ : جماعة الغنم، والصفو من الضأن وهو الكثير، والتَّعْطُلُ^٧ :

(١-١) ف د: أبا ديوم - خطأ .

(٢) البيت في اللسان (رقا) .

(٣) سقطت العبارة الطويلة من نسخة ر من هنا إلى كلمة «يقال: انفوا» الآتية
 على انتهاء ١٠ ب من ورقة الأصل .

(٤) في الفائق ١٩٦ / ٣ «صدف مائل» كذا في النهاية ٢٧٩ / ٢ ، وبهامش الأصل
 ما لفظه «هائل - صح ، بيان صدف مائل فيما - من شمس العلوم (ليس في
 الشمس)» و المائل من الرمل: الذي لا يثبت مكانه حتى ينهال فيسقط .

(٥) بهامش الأصل «المهدف الجبان من الرجال ، والمعزال الذي يعتزل بماشته
 خشية الأضياف (انظر الشمس باب العين و الزائى) » .

(٦) بهامش الأصل «الصفو: السعة من العيش ، يقال: هو في صفو من العيش -
 تمت» .

(٧) البيت لأبي ذؤيب المذلى كما في القسم الأول من مجموعة أشعار العرب
 ص ٤٤ و اللسان (هدف ، عزل ، صفو) .

(٨) بهامش الأصل «الثلة - بضم الثاء: جماعة الناس - ثلة من الأولين و ثلة =

المستrixية الآذان، وبها سمى الأخطل .

CDF و قال غير الأصمعي : الصدفُ نحو من الهدافِ ، قال الله تعالى ”حتى إذا ساويَ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ - ١“ يعني الجبلين .
وقال [أبو عبيد] : في حديثه عليه السلام أنه نهى عن لحوم ه **الجلالة** .

قال الأصمعي : هي التي تأكل **الجللة** العديرة من الإبل ، قال :
جللة وهي **الجللة** ، وأصل **الجللة** : **البَعْرُ** ، و كفى بها عن العديرة ، يقال
منه : خرج الإمام يجتليلن ، إذا خرجن يتقطن البعر . قال عمر بن جاؤ :

[الجزء]

يحسب مجتلى الإمام الخرم

١٠

= من الآخرين - (س ٥٦ آية ٣٩ و ٤٠)، **الثالثة** - بفتح الثاء: جماعة الغنم ، وقال بعضهم لا يقال للعزى وحدها : ثلة ، ويقال للضأن وحدها : ثلة ، وإذا اجتمعت معز وضأن قيل لها : ثلة ، وبجمعها : **ثلل** - بكسر الثاء - تمت ش (باب الثاء وما بعدها من المروف في المضاعف) « .

(١) سورة ١٨ آية ٩٦ .

(٢) الحديث في (د) جهاد: ٤٧ ، أطعمة: ٤٤ ، ٣٣ ، أشربة: ١٤ ، (ت) أطعمة: ٢٤ ، ضحايا: ٤٣ ، ٤٤ ، (ج) ذبائح: ١١ ، (ط) أضاحى: ٢٨ ، (حم) ١: ٢٢٦ ، ٣٣٩ ، ٣٢١ ، ٢٤١ ، ٢٥٣ .

(٣) بهامش الأصل « **الجللة** - بفتح الجيم (الشمس باب الجيم وما بعدها من المروف في المضاعف) . و في الفائق ١ / ٢٠٤ « كفى عن العديرة بالجللة وهي البعرة . (٤) في الأصل : عمرو بن لحي - خطأ .

(٥) الرجز في اللسان (ضرير ، جلل) :

يحسب مجتلى الإمام الخرم من هدب الضمران لم يحتمم =
وقال

وقال الفرزدق يذكر امرأة^١ : [الكامل]
 سرب مَدَامُهَا تَسْرُحٌ عَلَى أَبْنِيهَا بِالرَّمْلِ قَاعِدَةً عَلَى جَلَالٍ
 وقال [أبو عبيد] في حديثه عليه السلام في النايل: أَتَقُوا الْمَلَائِكَةَ
 وَأَعِدُّوا التَّبَلَّدَ .

قال الأصمعي: أرأها بضم النون وبفتح الباء، قال ويقال: تَبَلْلِينِي هـ
 أَسْجَارًا للاستنجاء - أى أعطنيها، وَتَبَلْلِينِي عَرَقاً^٢ - أى أعطنيه، لم يعرف
 منه الأصمعي غير هذا، قال محمد بن الحسن يقول: التَّبَلَّد حجارة
 الاستنجاء . قال أبو عبيد: و المحدثون يقولون: هي التَّبَلَّد - بالفتح، و زادها
 سميت تَبَلَّدًا لصغرها، وهذا من الأضداد في كلام العرب أن يقال
 للعظام تَبَلَّد و للصغار تَبَلَّد ، وقيل: إن رجلاً من العرب توفي
 فورئه أخوه إيلا فعيّره رجل بأنه قد فرح بموت أخيه لما ورثه

= وبها مشها « قوله: يحسب العَنْكَذَا فِي الْأَصْلِ هَنَا، و تَقْدِيمُ فِي (صحر): بحسب
 بموجده وفتح الحاء و سكون السين، و الخرم: بضم المعجمة و تشديد الراء،
 و قوله: لم يحظِمْ، سبق أيضاً في المادة المذكورة: لم يَحْزِمْ » .

(١) بهامش الأصل « أم جريراً» وأيضاً « الفرزدق يسلم جريراً وأمه و ذكر
 أنها تتعيه و تسبه [و] هي الصحر » .

(٢) بهامش الأصل « الجلال: الذي يجتل من البهائم، و في النقائض « اسم طريق
 إلى مكة» كذا في المعجم ١١٩/٣ و ليس في النقائض، و الذي في النقائض طبع
 الصاوي سنة ١٩٣٥ ج ١ ص ٢٩ هو « جلال: طريق لطيف يسلكه » .

(٣) بهامش الأصل « العرق - بفتح العين والراء: الزنبيل - ثمت ش» و الحديث
 في الفائق ٤٦٤/٢ « لعن » .

فقال الرجل^١ : [المسرح]

إِنْ كُنْتَ أَرْنَسْتَنِي^٢ بِهَا كَدِبَا جَزْءٌ فَلَاقَيْتَ مُثْلَهَا عَجِلاً
أَفْرَحْ : أَنْ أَرْزَأَ الْكِرَامَ وَأَنْ أُورَثَ ذَوْدًا شَصَانِصًا نُبَلَّا ؟

(١) هو حضرى بن عامر ، انظر الأمالى للقالى طبع الدار سنة ١٩٢٦ ج ١ ص ٦٧
والسان (جزأ ، شخص ، نيل) .

(٢) بهامش الأصل « الإزنان : الاتهام – بالزاي و النون المكررة – تمت » .

(٣) بهامش الأصل « جزء اسم الرجل الذى عيره – تمت » ، وهو ابن عم
لحضرى بن عامر ، كاف اللسان (جزأ) .

(٤) بهامش الأصل « أفرح حذف منه هزة الاستفهام وهو إنكار أفرحه (كذا ،
لعله : أخرجه) مخرج الخبر – ذكره الزمخشري ». و البيت الثانى في الفائق ١/٥٨
والسان (زن). قال ابن قتيبة في إصلاح القلط (مخطوطة مصورة ص ١٥ - ١٦)
« أرى أبا عبيده قد ارتضى هذا القول واحتج له وأعرض عن قول الأصمى ومهد
ابن الحسن والأمر كما قالا هي النبل بضم النون وفتح الباء جمع نبلة وإنما قيل
نبلة بالتناول من الأرض أو بالتناولة تقول أو اتبلت حبرا من الأرض – إذا أنت
أخذته ، وأنبتت فلانا حبرا ونبنته أيضا فإذا أنت أعطيته إياه على ما قال الأصمى ،
واسم الشيء الذي يتناوله نبلة ، وهذا كما تقول : اغترفت بيدي ماء ، واسم ما في
كفك غرفة ، واحتسبت حسام ، واسم ما في فيك حسوة والجمع غرف وحسام مثل
نبل في القدر ، وفي شعر لبيد كأرام النبل وأما قول الشاعر " شخصانا نبل " فقد
يتحمل المعنى ما ذهب إليه إن كانت الرواية بفتح النون و كان هذا محفوظا في
الأضداد وإلا فأنما هي نبلاء جمع نبلة أي عطية عوضا من أخرى – وأما قوله " اتقوا
الملاعن " فإن أبا عبيده لم يفسر ذلك ، و الملاعن جمع ملعنة وهي أن يحدث الرجل
في الموضع التي يتزلمها الناس أو على قارعة الطريق و منه قول مكحول و ذكر
الملاعن فقال رجل فعل كذا و رجل عور الماء المعين و رجل تعوط تحت شجرة =

و الشَّصَائِصُ : التي لا أبان لها ، و التَّبْلُ في هذا الموضع الصَّفَارُ الأَجْسَامُ ، فنرى أنها سميت حجارة الاستتجاه تَبْلًا لصغرها ، وأما الْمَلَائِكَةُ التَّغُوطُ بالطَّرِيقِ لَا نَهُ يَقُولُ : مَنْ فَعَلَ هَذَا لَعْنَهُ اللَّهُ .

و قال [أبو عبيد] : في حديثه عليه السلام : عَائِدُ الْمَرِيضِ عَلَى مَخَارِفِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ .^٥

قال الأصحى : واحد المخارف محرف وهو جنى النخل ، وإنما خرف سمي مخرفا لأنه يختلف منه أى يُجْتَسَى .

و منه حديث أبي طلحة حين نزلت "مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا - ٢" قال : إن لي مخرفا وقد جعلته صدقة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اجعله في فقراء قومك .^٦

قال أبو عمرو في مخارف النخل مثله أو نحوه ، قال ويقال منه : أَخْرُفُ لَنَا - أَى أَجْنَانَا .

قال الأصحى : و أما قول عمر « تركتكم » على مثيل مخرافة الشتم ، = ينزل الناس تحتها وإنما سميت ملاعن للعن الناس فاعليها - وفي هذا الحديث قال أبو عبيد : العرق الفدرة من اللحم وليس كل فدرة من اللحم تكون عرقا وإنما العرق العظم بلحمه وغير لحمه وبجمعه عراق وقد يبيت هذا في كتاب غريب الحديث .
(١) الحديث في (م) بر : ٣٩ ، (ح) ٥ : ٢٧٦ ، ٢٧٩ ، و في الفائق ١ ، ٣٣٤ ، و في الغيث ص ١٩٢ « عائد المريض في خرفة الجنة ، و روى : في خرافة الجنة و خروف الجنة و مخرافة الجنة و مخارف الجنة ، و روى : كان له خريف في الجنة ؛ قال ثور عن أبيه : هو الساقية ، و قيل : الرطب الجبى ، و المخارف : هو الجانى له ».
(٢) سورة ٢ آية ٤٥ و حديث أبي طلحة في الفائق ١ / ٣٣٤
(٣) في الأصل « تركتكم » و التصحیح من الفائق ١ / ٣٣٤ .

فليس من هذا، إنما أراد بالمخرفة الطريق الواسع البَيْنُ؛ قال أبو كير^١
الهذلي^٢ : [الكامل]

فَأَجَزُّهُ^٣ بِالْأَفْلَى تَحْسَبُ أَثْرَهُ^٤ نَهْجًا أَبَانَ يَدِي^٥ فَرِيقَةً مُخْرَفَ^٦
١٠ / بـ / الأَفْلَى : السيف به فُلُولٌ^٧، وأثره الوشى الذى فيه، ونهج ونهج واحد
و النهج أجود، يقول: جزت الطريق و معى السيف^٨، والفريق^٩: الواسع.
و اسم الزنيل الذى يُعْجَنِى فيه النخل مُخْرَفٌ^{١٠} بالكسر، وأما المُخْرَف
بضم الميم^{١١} فالذى قد دخل في الخريف، ولهذا قيل للظبية: مُخْرَفٌ،
(١) بهامش الأصل «باباً موحدة، اسمه عاص بن العُلَيْس من خُنَاعَةَ بْنِ سَعْد
ابن هذيل» .

(٢) بهامش الأصل «يرثى صاحبها له قتل قبله: (الكاملا)
أى حاره ولقد أجزت الخرق يركد علجه^{١٢} فوق الإكام إدامة المستر عف» .
(٣) بهامش الأصل «بالحيم أى قرطبه، أجزته بالحيم وفتح الناء: يرثى رجلـ
تمت» .

(٤) بهامش الأصل «أثره - بضم الممزة وفتحها هو الفرندي في السيف» .
(٥) بهامش الأصل : أبَانَ بَذِي أَى تَبَيَّنَ ، ذِي بَعْنَى صَاحِبٍ .
(٦) بهامش الأصل «بالغين معجمة: قاع واسع» ، وفي الفائق ١/٣٣٤ «قرع» .
(٧) بهامش الأصل «مُخْرَف بفتح الميم و الراء» ، و الـبيـتـ فـيـ الـقـسـمـ الثـانـيـ مـنـ
بـعـوـعـةـ أـشـعـارـ الـهـذـلـيـنـ صـ ١٠٧ـ ، وـ اللـسانـ (ـخـرـفـ ، فـرـغـ)ـ .
(٨) بهامش الأصل «جاز الطريق و معه سيف» .
(٩) بهامش الأصل «في الشمس: مُخْرَف - بفتح الميم و كسر الراء: زَنَبِيلَ يُخَتَّرُ
فيه» وأيضاً «بكسر الميم آلة» .
(١٠) زاد بهامش الأصل «بكسر الراء» .

لأنها ولدت في الخريف .

و قال [أبو عبيد] : في حديثه عليه السلام أنه سار ليلةً حتى
ابهار الليل ثم سار حتى تهور الليل .
بهر

قال الأصحى : قوله «ابهار الليل» يعني اتصف الليل ، وهو مأخوذ
من بُهْرَة الشيء أي وسطه .
٥

و قوله : ثم سار حتى تهور الليل - يعني أدبر و انهدم ، كما يتهور
البناء و غيره و يسقط ، وقال : ومنه قول الله تعالى "[عَلَى] شَفَاعُرُوفٍ
هَار فَانْهَارَ بِهِ - " .
هور

و قال [أبو عبيد] : في حديثه عليه السلام أنه قال للشقاء وهي
امرأة : عَلَيِّ حَفْصَةَ رُقْيَةِ النَّمَلَةِ .
١٠ نمل

(١) وفي الفائق ١٩٥/٢ عن المسور بن خرمة «فناجاه حتى ابهار الليل» .

(٢) سورة ٩ آية ١١٥ .

(٣) هي الشقاء بنت عبد الله بن عبد شمس بن خلف ، روت عن النبي صلى الله
عليه وآله و سلم و عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، أسلمت قبل الهجرة بمكة
و هي من المهاجرات الأول - انظر التهذيب ٤٢٨/١٢ .

(٤) الحديث في (د) طب ١٨ ، بهامش الأصل «ما عرفت ما هي رقية
النمل» ، أقول «رقية النمل» : التي كانت تعرف بين النساء أن يقال : العروس تحتفل ،
و تختضب ، و تكتحل و كل شيء تفعل غير أن لا تعصي الرجل . فاراد
النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المقال تأنيب خصة لأنه التي إليها سرا فافتنه » انظر
الفائق ١٣٠/٣ والمغيث ص ٥٨٩ .

قال الأصحى: هي فُرُوح تخرج في الجُنُب وغيره، وقال: وإنما النُّملة^١ فهي الشَّيْئِمَة، يقال: رجل نَيْل - إذا كان نَعَاماً^٢، قال الراعي:

[البسيط]

لَسْنَا بِأَخْوَالِ الْأَفَافِ يَزِيلُهُمْ قَوْلُ الْعُدُوِّ وَلَا ذُو الْنُّمْلَةِ الْمُحَلِّ^٣
وَقَالَ [أبو عَيْد]: فِي حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْأَضْبَطِ.

صَبَطَ
قال الأصحى: هو الذي يعمل بيديه جيئاً، يعمل يساره كَمَا يَعْمَل
يمينه، قال أبو عمرو مثله، وَقَالَ أَبُو عَيْدَ: يَقَالُ مِنْ ذَلِكَ لِلْمَرْأَةِ:
ضَبْطَاءُ^٤، وَكَذَلِكَ كُلُّ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِيَدِيهِ جَيْئًا؛ قَالَ مُعْنَى بْنُ أَوْسَ يَصُفُ النَّاقَةَ:

[الطوبل]

١٠. عَذَافَرَةُ ضَبْطَاءُ تَعْذِيْرٌ كَأَنَّهَا

فَنِيْقٌ غَدَّا يَحْوِي السَّوَامَ السَّوَارِحَا؛

قال: وَهُوَ الَّذِي يَقَالُ لَهُ: أَعْسَرُ يَسِّرٌ^٥، وَالْمَحْدُوْنُ يَقُولُونَ: أَعْسَرُ أَيْسَرٌ،
وَيَرَوْنَ: أَنَّ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ كَذَلِكَ أَعْسَرَ يَسِّرٌ، وَالصَّوَابُ:
أَعْسَرَ آيْسَرَ^٦.

١٥ وَقَالَ [أَبُو عَيْد]: فِي حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ مَا نَهَى عَنِ

(١) بِهَامِشِ الْأَصْلِ «بِضمِ النُّونِ».

(٢) بِهَامِشِ الْأَصْلِ «الْكَائِنُ الْمَاكِرُ».

(٣) بِهَامِشِ الْأَصْلِ «أَظْنَهُ: إِخْوَانٌ» أَيْ مَكَانٌ «بِأَخْوَالٍ».

(٤) الْبَيْتُ فِي الْلِسَانِ (صَبَط) وَفِيهِ «يَحْمِى» بَدْلٌ «يَحْوِي».

(٥) كَذَافَ الْفَاقِقِ ٤٤٥/٢ قَالَ: أَعْسَرُ يَسِّرٍ هُوَ الْعَامِلُ بِكُلِّهِ يَدِيهِ وَفِي كِتَابِ
الْعِينِ: رَجُلٌ أَعْسَرُ يَسِّرٍ وَإِمْرَأَةٌ عَسْرَاءُ يَسِّرَةً.

ضرب النساء: ذَرِّ النساء على أزواجهن ٠

قال الأصمعي: يعني تُفْرَقْنَ و تُشَذِّبْنَ و اجْتَرَأْنَ؛ يقال: امرأة ذَافِرٌ -
مدود على مثال فاعل مثل الرجل، قال عبيد بن الأبرص: [الكامل]
ولقد أتانا عن تميم أنهم ذُرُوا لِقَتْلَى عَامِرٍ و تَغَضَّبُوا ٢
يعني تُفْرُوا من ذلك و أنكروه، و يقال: أَنْفُوا ٣ .
وقال [أبو عبيد - ٤]: في حديثه عليه السلام ٠ أنه يخرج من
النار رجل قد ذهب ٤ جَبْرُه و سِبْرُه ٥ .

قال أبو عبيد: في الحديث اختلاف [و - ٦] بعضهم لا يرفعه.
قال الأصمعي: قوله [ذهب - ٧] جَبْرُه و سِبْرُه هو الجمال و البهاء، يقال:
فلان ٨ حَسَنُ الْجَبْرِ و السِّبْرِ ٩ . قال ابن أَحْمَر و ذَكَر زَمَانًا قَدْ مَضَى: ١٠

(١) زاد بها مش الأصل «فرخص في ضربهن - ثمت»، الحديث في (ج) نكاح:

١٠، (د) نكاح: ٤٢؛ والحديث في الفائق ١/٤٢٤ وفيه: امرأة ذَرِّ: ناشز.

(٢) البيت في اللسان (ذَرِّ) وفيه «لما أتاني» بدل «ولقد أتانا» و البيت في
الشعراء النصرانية القسم الرابع ص ٦١٤ .

(٣) انتهى الساقط من د .

(٤) من د .

(٥-٦) في د: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٦-٧) وفي الفائق ١/٢٢٩: الخبر (بالفتح وبالكسر) أثر الحسن و البهاء
و السير ما عرف من هبته وعن أبي عمرو بن العلاء أما اللسان بدوى وأما
السير خضرى .

(٧) في د: رجل .

[الوافر]

لَيْسَنَا يَحْرَهُ حَتَّى اقْتَصَنَا لِأَعْمَالِ وَآجَالِ قَضِيَّاً
وَبِرَوْيٍ: «حتى اقتضينا» يعني لبسنا جماله و هيئته . وقال غيره: حسن الْحَبْرِ
وَالْتَّسْبِيرِ^١ بالفتح جميعاً . قال أبو عبيد: وهو عندي يَالْحَبْرِ أشبه
الْفَهْرِ^٢ لأنّه مصدر من حَبْرَتِه حَبْرًا أَيْ حَسْنَتِه^٣ . / قال الأصمى: و كان يقال
لِطَقْيَلِ الغنوى في الجاهلية: الْمُحَبْرُ، لأنّه كان يحسن الشعر،
وقال^٤: وهو مأخوذ عندي من التَّسْبِيرِ، و حُسْنُ الخط و المنطق .
قال: و الْحَبَارُ أثر الشيء . و أنسد في الحبار: [الرجز]
لَا تَمْلأُ الدَّلْوَ وَعَرَقُ فِيهَا لَا تَرَى حَبَارًا مَن يَسْقِيْهَا^٥

١٠ قوله: عَرَقٌ فِيهَا [أى -^٦] اجعل فيها ماء قليلاً، ومنه قيل: طلاء
مُعَرَّقٌ^٧، ويقال: اعترق^٨ و عرق . وأما^٩ الْحِبْرُ من قول الله تعالى^{١٠}

(١) البيت في اللسان (حبر).

(٢-٣) في ر «اقتضا» .

(٤) زاد في ر «إذا كان جيلاً حسن الهيئة» .

(٥) بهامش الأصل «الْحِبْر» - بالفتح وبالكسر أصح، تمت من شمس العلوم» .

(٦-٧) ليس في ر .

(٨) البيت في اللسان (حبر ، عرق).

(٩) من ر .

(١٠) في ر: اعترق.

(١١) في ر: فاما .

(١٢) في ر: جل ننافه .

«[مِنَ -١] الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ -٢، فَإِنَّ الْفُقَاهَاءِ يَخْتَلِفُونَ فِيهِ بَعْضُهُمْ يَقُولُ: حَبْرٌ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: حِبْرٌ ٣ [وَ -٤] قَالَ الْفَرَاءُ: إِنَّمَا هُوَ حِبْرٌ، يُقَالُ لِلْعَالَمِ ذَلِكُ ٤ . [قَالَ -٥] وَإِنَّمَا قِيلُ: كَعْبُ الْحِبْرُ ٥ لِمَكَانِ هَذَا الْحِبْرِ الَّذِي يَكْتُبُ بِهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ صَاحِبُ كِتَابٍ ٦ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: مَا أَدْرِي ٧ هُوَ الْحَبْرُ أَوِ الْحِبْرُ لِلرَّجُلِ الْعَالَمِ ٨ .

وَقَالَ [أَبُو عَيْدٍ]: فِي حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ قَالَ لِعُمَرَ رَحْمَةُ اللَّهِ:

فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا يَغْرِي فَرِيَّهُ ٩ .

قال الأصمسي: سألت أبا عمرو بن العلاء عن العباري فقال يقال: هذا عباري قوم، كقولك: هذا سيد قوم وكبيرهم وقوتهم
عبر

(١) من ر.

(٢) سورة ٩ آية ٣٤.

(٣) بهامش الأصل «يعني كعب الأحبار»، هو كعب بن ماتع بن ذي هزن الحميري، أبو إسحاق – انظر الأعلام للزركلي ٨٥/٦.

(٤) في ر: لا أدرى.

(٥) سقطت العبارة من ر من هنا إلى كلمة «رفع قال زهير» الآتية وبهامش هذه النسخة ما لفظه «ناقص من أوله نحو خمس أوراق بقرينة الأجزاء الآخر وعسى الله أن يمن بنسخة نتم منها هذه النسخة حتى يمكن بها الانتفاع إن شاء الله تعالى».

(٦) فرييه – بالتشديد، هذه رواية أبي عبيدة، وقال غيره: فريه – بالتفخيف؛ انظر اللسان (فرى). الحديث في (خ) فضائل أصحاب النبي: ٦، ٥، ٧، تعبير: ٢٨، توحيد: ٣١، مناقب: ٢٥، (م) فضائل الصحابة: ٧، ١٩، (ت) رؤيا: ٤٠٥، ٥، ٤٠٠، ١٠٧، ٨٩، ٣٩، ٢٨، (حـ) ٢: ٤٠٥، ٢٢٠/٢. وهكذا في الفائق

ونحو هذا . قال أبو عبيد : إنما أصله فيها يقال : إنه نسب إلى عَبْقَرِي ، وهي أرض يسكنها الجن فصار مثلاً لكل مسوب إلى شيء . رفيع : قال ذهير [بن أبي سلمى -] : [الطويل] .

بِخَيْلٍ عَلَيْهَا جَنٌ عَبْقَرِيَّةٌ بَجِيرُونَ يَوْمًا أَنْتَالَوَا فَيَسْتَعْلُوا
فَرِي ٥ وَقُولَه : يَتَفَرِّي فَرِيَّةٌ ، كَقُولُكَ : يَعْمَلُ عَمَلَه وَيَقُولُ قُولَه ، وَحَوْ
هذا ؛ وَأَشَدُ الْأَخْرَ : [الرجز]

قَدْ أَطْعَمَتْنِي دَقْلًا حَوْلِيَا مُسْوِيَا مُدَوْدَا سَجْرِيَا
قَدْ كَنْتِ تَفْرِينَ بِهِ الْفَرِيَّا

أَى كُنْتِ تَكْشِيرِنَ فِيهِ الْقَوْلُ وَتُعَظِّمِيْنَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
١٠ ” لَقَدْ جِئْتِ شَيْتًا فَرِيَّاهُ - ” أَى شَيْتًا عَظِيمًا .

عَبْرَ وَيَقَالُ ٦ فِي عَبْقَرِي : إِنَّهَا أَرْضٌ يَعْمَلُ فِيهَا الْبَرُودُ وَلِذَلِكَ نَسْب

(١) انتهى الساقط من د .

(٢) من د .

(٣) الْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ ص ١٠٣ ، وَفِيهِ « وَيَسْتَعْلُوا » بَدْلُ « فَيَسْتَعْلُوا » ، وَاللَّسَانُ
(عَبْرَ) وَكَذَا فِي الشِّعْرَاءِ النَّصْرَانِيَّةِ الْقُسْمِ الرَّابِعِ ض ٥٧٠ .

(٤) سبق ما فيه .

(٥) الرجز لنزاراة بن صعب ، كما في اللسان (فرى) .

(٦-٦) فِي د : تعالى .

(٧) سورة ١٩ آية ٢٧ .

(٨) ليس في د .

(٩) فِي د : وَقَالَ .

الوَشْيَ إِلَيْهَا؛ قَالَ ذُو الرَّمَةَ يَذْكُرُ أَلْوَانَ الْرِّيَاضَ: [البسيط]
حَتَّى كَانَ رِيَاضُ الْقَفَّ الْبَسَّهَا مِنْ وَشَيٍ عَبْقَرَ تَجْبِيلٌ وَتَنْجِيدٌ^١
وَمِنْ هَذَا قِيلَ لِلْبُسْطِ: عَبْقَرِيَّةٌ، إِنَّهَا^٢ نَسْبَتٌ إِلَى تَلْكَ الْبَلَادِ .
وَمِنْهُ حَدِيثٌ عَمْرٌ أَنَّهُ كَانَ يَسْجُدُ عَلَى عَبْقَرِيٍّ^٣ [قِيلَ لَهُ: عَلَى
بَسَاطٍ؟ قَالَ: نَعَمْ -^٤].

وَقَالَ [أَبُو عِيدَ -^٥]: فِي حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَإِنْ مِمَّا يُنْثِي
الرَّبِيعُ مَا يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلْمِمُ^٦ - وَيَرَوِي^٧: يُقْتَلُ حَبَطًا -
بِالخَاءِ مَعْجَمَةً^٨.

قال الأصمى في الحبط: هو^٩ أن تأكل الدابة فتكتثف حتى ج بط
يتفتح لذلك بطنها وتعرض عنده، يقال منه: ^{١٠} حبيطت تحبط حبطا.

(١) بهامش الأصل «التنجيد» - بالنون: التزيين - تمت (شمس العلوم باب النون
واللحيم) ، البيت في ديوانه ص ١٣٦ .

(٢) فـ رـ : إنما .

(٣) و الحديث في الفائق ١١٠/٢ .

(٤) من دـ .

(٥-٦) فـ رـ : حديث النبي صلى الله عليه .

(٧) زاد في رـ : قال حدثنا يزيد عن هشام الدستواني عن يحيى بن أبي كثير
أنه أسنده يزيد - الحديث في (خ) جهاد: ٣٧، رقاق: ٧، (م) زكاة: ١٢١، (ج)
فقن: ١٨، (سم) ٣: ٧، ١١، ٢١ . وفي الفائق ١/٥٥٦ .

(٨) فـ رـ : و رواه .

(٩) سقط من رـ .

(١٠) زاد في رـ : قد .

[و - '] قال أبو عبيدة مثله ذلك أون فهو . [و - '] قال : إنما سمى
المسارث بن حازن بن [مالك بن - '] عمرو بن نعيم العَبِيط لأنَّه كان
في سفر فأصحابه مثل هذا ، وهو أبو مؤلاء الذين يسمون الحَبَطَات من
بني نعيم فينسب إليه فلان العَبِيط . قال : إذا نسبوا إلى العَبِيط
هـ حَبَطَى وإلى سَلِيمَة سَلَيْمَى وإلى شَقِيرَة شَقَرِيَّى وذلك أنهم كرموا
كثرة الكسرات ففتحوا . وأما الذي رواه يزيد : [يقتل - '] تَحْبَطَا
بالخاء ، فليس بمحظوظ ، إنما ذهب إلى التخيط وليس له وجه .

لم
قال أبو عيد : و أما قوله : أُوْيُلِيم ، فإنه يعني يقرب من ذلك .
و منه الحديث الآخر في ذكر أهل الجنة قال : فلو لا أنه شيء
١٠ قضاه الله لآلسَّمَّ أن يذهب بصره . يعني لما يرى فيها ، يقول : لَقَرُبَ
أن يذهب بصره .

(١) من ر .

(٢) من د ، وفي الأصل : بمثل .

(٣) من اللسان والتاج (جبطة) .

(٤) سقط من د .

(٥) بهامش الأصل « قال الشاعر : (الوافر) »

و جدتك شر من ركب المطايا كالمجبطات شر بني نعيم » .

(٦) ف د : يقال .

(٧) بهامش الأصل « العَبِيط - بكسر الباء مثل نمر » .

(٨) ف ر : بالمحظوظ .

(٩) سقط من ر ، وفي الفائق ١ / ٥٥٧ « يلم : يكاد » .

وقال [أبو عبيد -^١] : في 'حديثه عليه السلام' في الحساء: إنه يترثُّو قواد الحزين ويسرو عن قواد السقىم .

قال الأصحى: يعني بقوله: يرتوا 'قواد الحزين' ، يشده ويفويه . رتو

قال أبو عبيد: ومنه قول ليد يذكر كتيبة أو درعا: [الرمل]

فَخَمْسَةَ ذَفَرَةَ تُرْقَى بِالْعَرَى فُرْدُ مَانِيَّا^٧ وَتَرْكَى^٨ كَالْبَصَلِ^٩ .

' قوله: ترقى بالعرى' ، يعني الدروع أن لها عرى في أوساطها^{١٠} / فيضم ١١/ب

(١) من د .

(٢-٢) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٣) بهامش الأصل «الحساء» - بكسر الحاء: ما يشرب من مرق وغيره - تمت ش » .

(٤) في ر: يرتوا - خطأ .

(٥) زاد في ر: قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن محمد بن السائب بن بركة عن أمه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم . الحديث في (ت) طب: ٣ ، (حم) ٦: ٤٣٤ و في الفائق ١/٤٥٥ .

(٦-٦) ليست في ر .

(٧) بهامش الأصل «بضم القاف و الدال مهملة و بعد الألف نون: هو السلاح المعد و هو الدرع ، و معناه بالفارسية: عمل و بقى - تمت ش » .

(٨) بهامش الأصل «الترك: انلود» .

(٩) بهامش الأصل «البصل: المعروف»؛ البيت في الـسان (ذفر ، رقى ، قروم ، ترك ، بصل) .

(١٠) في ر: أو سلطها .

ذيلها إلى تلك العرى و تشد لتشعر عن 'لابسها، فذلك' الشد هو الرَّتُوُّ، وهو معنى قول زهير: [الكامل]

و مُفَاخِذَةٌ كالتَّهِيَّ تَنْسِعُهُ الصَّبَّا بِيَضَاهَ كَفَتَ فَضَلَّهَا يُمْهَدِّدَ^٢
المفاصذة: الدرع الواسعة، والتَّهِيَّ: الغدير^٣، يعني أنه علق الدرع
و معلاق في السيف.

و قوله: يرسو، يكشف عن فواده، و لهذا قيل: سرَّيت
الثوب عن الرجل، إذا كشفته عنه و سروت^٤: قال ابن هرمة:
رسو [الطوبل]

سرى ثوبه عنك الصبا المخايل^٥
١٠ و يقال: سرَى و سَرَى^٦.

(١) من ر، وفي الأصل: على.

(٢) في ر: و ذلك.

(٣) البيت من القصيدة التي مدح فيها سنان بن أبي حارثة المرى؛ انظر ديوانه

ص ٢٧٨

(٤-٥) ليست في ر.

(٥-٦) في ر: سروت الثوب عن الرجل و سريته إذا كشفته.

(٦) بعده في الإنسان (سرى):

و وَدْعَ لِلْبَيْنِ الْخَلِيلِيْطُ الْمَزَايِلُ

وفي معجم مقاييس اللغة ١٥٤/٣ (رسو):

و قَرَبَ لِلْبَيْنِ الْحَيْبُ الْمَزَايِلُ

وقال [أبو عبيد -^١] : في حديثه عليه السلام : تجيء البقرة وآل عران يوم القيمة - كأنهما غمامتان أو غياثتان ^٢.

قال الأصمى : الغياثة كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه مثل السحابة و الغبرة و الفضل و نحوه . ^٣ [و -^٤] يقال : غايا القوم فوق رأس فلان بالسيف ، كأنهم أظلوا به . ^٥ [و -^٦] قال الكسائي و أبو عمرو في الغياثة ^٦ مثله ، ولم يذكرها قوله : غايا بالسيف . قال ليد : [الرمل]
قافلاً و على الأرض غياثات الطفل ^٧

وقال [أبو عبيد -^٨] : في حديثه عليه السلام حين قال لعمرو بن العاص : و آزَعْبُ لك ^٩ زَعْبَةً من المال ، ^{١٠} قال عمرو بن العاص : أرسل إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن أجمع عليك سلاحك و ثيابك ثم اتنى ، قال : فأتيته وهو يتوضأ ، فقال : يا عمرو ! إني أرسلت إليك لأبعثك في وجه يُسْلِمَكَ الله و يُغَنِّمُكَ و آزَعْبُ لك ^{١١} زَعْبَةً من المال ، ^{١٢} قال ^{١٣} فقلت : يا رسول الله ما كانت بحربي للمال ، و ^{١٤} ما كانت (١) من ر .

(٢-٢) فـ د : حديث النبي صلى الله عليه .

(٢) بهامش الأصل « تمام الحديث : يشهد ان لقادتها » ; الحديث في (ت)
فضائل القرآن : ٤ .

(٤) اليت في اللسان (غيا) .

(٥) فـ ر : له .

(٦-٦) فـ ر : قال حدثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عمرو بن العاص قال .

(٧) ليس في ر .

إِلَّا اللَّهُ وَلِرَسُولِهِ . قَالَ فَقَالَ: نَعَماً - 'بَكْسَرُ النُّونِ' - بِالْمَالِ الصَّالِحِ
لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ' .

قال الأصمي: قوله: أزعب لك زعة من المال، أى أعطيك دفعة
من المال . قال: و الزعب هو الدفع، يقال: جاءنا سيل يزعب زعا،
أى يتدافع .^(١) قال الأصمي: ويقال: جاءنا سيل يربع الوادي -
بالراء - أى يملأه . وأما الذى في الحديث فالزاى .^(٢) قال أبو عبيد:
وقول الأصمي: يربع الوادي، ليس من هذا^(٣) . و قال ساعدة بن
جوية المذلى: [الكامل]

إِنِّي وَرَبِّيْ مِنْ كُلِّ هَدِيَّةٍ مِمَّا تَشْجُّعُ لَهَا تَرَائِبُ يَرْعَبُ
(٤) ليس فـ ر .

(٥) الحديث في (حم) ٤: ١٩٧، ٢٠٢؛ لكن فيها «وأرغب لك من المال
رغبة»، وأما في الفائق ١/٢٩٠ والنهاية ٢/٣٤، «وأزعب لك زعة من المال».
(٦) زاد في ر: و.

(٧) في «عن الأصمي: وليس هذا من الأول» .

(٨) سقط من ر من هنا إلى آخر شرح هذا الحديث .

(٩) البيت في ديوان المذلين ١/٧٠، هكذا: (الكامل)

إِنِّي وَأَيْدِيهَا وَكُلَّ هَدِيَّةٍ مِمَّا تَشْجُّعُ لَهَا تَرَائِبُ تَشَعَّبُ
وَفِي الْإِسَانِ (ثوب): (الكامل)

من كُلِّ مُعْنَيَّةٍ وَكُلِّ عَطَافَةٍ مِنْهَا يَصْدُقُهَا ثَوَابُ يَرْعَبُ
وَأَمَا في ديوانه (١/١٧٦) والisan (عطاف) «يزعب» بدل «يرعب»؛ وزاد
بيتا بهامش الأصل وهو: (الكامل) =

يعني دماء المدى حين تتحرق تتلاطم دماًها تدفع بعضها بعضاً .

وقال [أبو عبيد -^١] : في "حدیث علیه السلام" ان رجلاً كان واقفاً معه وهو محرم فوقصت به ناقته في أخاقيق جرذان فمات . عن ابن عباس أن رجلاً كان واقفاً مع النبي صلی الله علیه وسلم فوقصت ذائقته أو راحلته وهو محرم ، قال : قاتل رسول الله صلی الله علیه وسلم : اغسلوه وكفونه ولا تخمروا وجهه ورأسه فإنه يبعث يوم القيمة مليياً - أو ^٢ قال : ملبداً ^٣ وبروى ^٤ : فوقصت به ناقته في أخاقيق جرذان ^٥ .

قال الأصمعي : إنما هي لآخاقيق ، واحدها : لُخْرُوقٌ ، وهي شقوق حقوق ^٦ .

= «إن لأهواها وفيها لامرئ» جادت بنا ظنها إليه مرغب »

انظر ديوانه (١٧١/١) .

(١) من ر .

(٢-٢) في ر : حدیث النبي صلی الله علیه .

(٣) زاد في ر : حدثنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير ؛ الحدیث في

(ن) حج : ٩٨ ، ٩٩ ، (د) جنائز : ٨٠ .

(٤-٤) في ر : وهو محرم فوقصت به ذائقته في أخاقيق جرذان فمات .

(٥) من ر ، وفي الأصل : و - خطأ .

(٦-٦) في ر : قال غير هشيم .

(٧) زاد في ر : سمعت المسيب يذكر هذا الحرف .

(٨) قال ابن قتيبة في إصلاح الغلط (خطوطة مصودة ص ٢٤) هكذا «كان الرياشي يذكر هذا ويعجب منه ويقول بلغى أن هذا الذي يفسر الحدیث يذكر أنها لآخاقيق وإنما هي أخاقيق كما جاء في الحدیث واحدها خرق وهو الجحر ثم =

وَهُصْ قَالَ أَبُو عِيدٍ: 'الْوَقْصُ كَسْرُ الْعُنْقِ'، وَمِنْهُ قِيلُ لِلرَّجُلِ:
أَوْقَصُ، إِذَا كَانَ مَايَلَ الْعُنْقَ قَصِيرًا.

وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثٌ عَلَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِي الْقَارِصَةِ وَالْقَامِصَةِ
وَالْوَاقِصَةِ^٢ بِالْدِيَةِ أَثْلَاثًا.

وَتَفْسِيرُهُ أَنَّ ثَلَاثَ جَوَارِكَنْ يَلْعَبُنَ فَرَكِبَتْ إِحْدَاهُنَ صَاحِبَتِهَا
فَقَرَصَتْ الْثَالِثَةِ الْمَرْكُوبَةَ فَقَصَصَتْ فَسَقَطَتِ الرَّاكِبَةُ فَوَقَصَتْ عَنْهَا،
فَجَعَلَ عَلَيْهَا عَلَى الْقَارِصَةِ ثَلَاثَ الدِيَةِ وَعَلَى الْقَامِصَةِ الثَلَاثَ وَأَسْقَطَ الثَلَاثَ،
يَقُولُ: لَأَنَّهُ حَصَّةَ الرَّاكِبَةِ لَأَنَّهَا أَعْنَتْ عَلَى نَفْسِهَا. / وَمِنْ قَوْلِهِمْ: وَقَصَتْ
الشَّيْءَ، أَيْ كَسَرَتْهُ، قَالَ ابْنُ مَقْبِلٍ [يَذَكُرُ النَّافِعَةَ -^٠] : [الْكَاملُ]
١٠ فَبَيْعَثَثَهَا تَقِصُّ الْمَقَاصِرَ بَعْدَ مَا كَرِبَتْ حَيَاةَ النَّارِ لِلْمُسْتَنَوِيِّ

— يَجْمِعُ فِيْقَالِ أَخْقَاقِ وَخَرْقَقِ ثُمَّ يَجْمِعُ أَخْقَاقَ فِيْقَالِ أَخْقَاقِ. وَمَا يَشْهَدُ لِذَلِكَ
حَدِيثٌ رَوَاهُ لَقِيفِطُ بْنُ بَكِيرَ الْمَهَارِبِيِّ عَنْ سُوِيدِ بْنِ طَلْحَةَ عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبِ بْنِ
عَبْدِ الْمَلِكِ كَتَبَ إِلَى الْمَحَاجِ لَا تَدْعُ خَقَا وَلَا لَقَا إِلَّا زَرْعَهُ وَقَالَ سَمَاكٌ: أَخْلُقُ
الْبَحْرَ وَالْقَصْدَعَ».

(١) زاد في ر: و.

(٢-٣) سقط من د.

(٤) زاد في ر: وَلَا بَدْلَهُ، قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ جَمَالِدَ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ
عَنْ أَنَّهُ قَضَى فِي الْقَارِصَةِ وَالْقَامِصَةِ وَالْوَاقِصَةِ.

(٥) زاد في ر: قَالَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ.

(٦) مِنْ ر، وَالْبَيْتُ الثَالِثُ فِي الْلِسَانِ (قَصْرٌ، وَقَصٌ)؛ وَأَمَّا فِي الْمَقَايِيسِ ١٩٦٦/١
(بعث) فَقَدْ نَسَبَ إِلَى ابْنِ أَحْمَرٍ.

(٧) بِهَا مِشَ الأَصْلُ «أَيْ قَرْبٌ إِيْقَادُ النَّارِ لِدُخُولِ اللَّيلِ».

قوله : تقص ، تكسر و تدق . و واحد المقاير مقصراً ، قال أبو زياد : قوله : مقصراً ، من قصر العنى . و ^١ قال أبو عبيد : " هو عندي من اختلاط الظلام .

و قال [أبو عبيد -^٢] : في " حديثه عليه السلام " : ليس مثا من صلق أو سلق .

^٣ قال الأصمى : الصلق - بالصاد : " هو الصوت الشديد " ، و قال غيره : بالسين ، و منه قوله [تبارك و تعالى -^٤] " سَلَقُوكُمْ بِالسِّنَةِ حَدَادٍ -^٥" .
قال الأعشى يمدح قوما : [الخفيف]
فيهم الخصب و الشمامحة و النجدة فيهم و الخطيب السلاق^٦
ويروى : المصلاق ، و يقال للخطيب : سلاق و مسلاق^٧ ، و هو من شدة سلق الكلام و كثرته^٨ .

(١) ليس في ر .

(٢) زاد في ر : و .

(٣) من د .

(٤-٤) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٥) الحديث في (حم) ٤ : ٤١ ، وفيها : ليس منا من حلق و خرق و سلق - بالسين ؛ و الحديث في الفائق ٢/٣٢ .

(٦) سورة الأحزاب آية ١٩ .

(٧) البيت في ديوانه ص ١٤٤ ، إلا أن فيه « المصلاق » مكان « السلاق » ، و انظر السان (سلق) .

(٨-٨) سقطت من ر .

و قال [أبو عبيد -^١] : في "حديثه عليه السلام" : لا يُثْنَى في الصدقة ^٢.
 قال الأصحى : هو مقصور بكسر الثاء - يعني لا تؤخذ في السنة
 مرتين ; و قال الكسائي في الشِّئْنَى مثله . ^٣ قال أبو عبيد : و قال في
 ذلك كعب بن زهير أو معن بن أوس ^٤ يذكر امرأته و كانت لامته في
^٥ بكر نحره ، فقال : [الطوبل]

أَفِي بَجْنِبٍ ^٦ بَكْرٌ قَطَعْتُنِي مَلَامَةً لَعَمْرِي لَقَدْ كَانَتْ مَلَامِتُهَا ثَنَى
 يقول : ليس هذا بأول لومها قد فعلته قبل هذا ، وهذا ثَنَى بعده .
 و قال [أبو عبيد -^٧] : في "حديثه عليه السلام" ^٨ إنه قال ^٩ :

(١) من ر .

(٢) فـ ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٣) زاد في ر : هو من حديث إبراهيم بن محمد الفزارى عن الأوزاعى عن عبد الله
 ابن حصين عن النبي صلى الله عليه . و الحديث في الفائق ^{١٥٨/١} .

(٤) زاد في ر : عن ، ولا وجه له .

(٥) ليس فـ ر .

(٦) زاد في ر : و .

(٧) كذا في اللسان (ثني) ، وبهامش المقايس ^{١/٣٩١} «البيت لم يرو في ديوان
 معن المطبوع في ليبسك ^{١٩٠٣} ، بل هو في تصييد معروفة لكتاب بن زهير في
 ديوانه طبع الدار سنة ^{١٩٥٠} ص ^{١٢٨} . و قبله - و هو مطلع القصيدة - :
أَلَا بَكَرَتْ عِرْسَى تَوَائِمَ مَنْ لَحَى وَ أَقْرِبَ بِأَحْلَامِ النَّسَاءِ مِنَ الرَّدَى ^{١٠} .

(٨) من ر و ديوانه والسان و المقايس ، وفي الأصل «حب» .

(٩-١٠) فـ ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(١٠-١١) سقطت من ر .

إنما هو جبريل و ميكائيل كقولك : عبد الله و عبد الرحمن .

لليل قال الأسمى : معنى لليل معنى الربوبية فأضيف ' جبر و ميكا إله ،
قال أبو عمرو : و ' جبر هو الرجل ، قال أبو عبيد : فكان معناه عبد لليل
و ' رجل لليل ، ' مضاد إله ' . فهذا تأويل قوله : عبد الله و عبد الرحمن .
عن يحيى بن يعمر أنه كان يقرأها : جَبْرُ إِلَّا ، ويقال : جَبْرُ هو عَبْدُه
إِلَّا هُوَ اللَّهُ .

و عن مجاهد في قوله " لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذَمَّةً - ٧ " .

(١) ف ر : فأضاف - خطأ .

(٢) ليس ف ر .

(٣-٤) سقطت من ر .

(٤) زاد ف ر : وبعضهم يرويه عن ابن عباس لا يرفعه . قال : حدثنا أبو معاوية
عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن عمير مولى ابن عباس عن ابن عباس قال :
إنما هو جبريل و ميكائيل كقولك عبد الله و عبد الرحمن و غير أبي معاوية
يرفعه ولم يرفعه أبو معاوية قال : حدثني عفان بن عبد الوارث عن إسحاق
ابن سويد .

(٥) وفي المغيث لأبي موسى المدیني ص ٧٤ بعد ذكر ما قال الأسمى و أبو عمرو
و كان يحيى بن يعمر يقرأ : جبر إلّا ، ويقول : جبر عبد ، وإلّا الله عزوجل ،
وعلى مقتضى لفظ الحديث كان جبرا و ميكا من أسماء الربوبية لأن العبد في
عبد الله و عبد الرحمن واحد و كذلك ليل في جبريل و ميكائيل واحد ، والله
عزوجل أعلم ؛ و قيل : إلّا ليس بعربي ، و معناه : الله القادر » .

(٦) زاد ف ر : قال : و حدثني عبد الرحمن بن مهدى و الأشجعى عن سفيان عن
ابن أبي نجيم .

(٧) سورة التوبة آية ١١ ؛ و ف ر « لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا » فقط .

قال : الإلَّا إله ، وَ^١ عن الشعبي^٢ قال : الإلَّا إله إِنما إله وَإِنما كذا وَكذا ، أظنه قال : العَهْدُ .

قال أبو عبيد : ويروى عن ابن إسحاق أن وفدي بن حنيفة لما قدموا على أبي بكر بعد قتل مسيلة ذكر لهم أبو بكر قراءة مسيلة فقال : « إِن - ٣ » هذا الكلام لم يخرج من إلَّا .

قال أبو عبيد : كأنه يعني الروبية . قال : وَالإِلَّا فِي غَيْرِ هذِينِ الْمَوْضِعَيْنِ الْقَرَابَةُ ، وَأَنْشَدَ لَهُسَانَ بْنَ ثَابَتَ الْأَنْصَارِيَّ^٤ : [الْوَافِرُ] لَعَمْرَكَ إِنِ إِلَّكَ مِنْ قَرِيشٍ كَيْلَ السَّقْبِ مِنْ رَأْلِ الثَّعَامِ^٥ [قال أبو عبيد - ٦] : فَالإِلَّا ثَلَاثَةُ أَشْيَاوْ : اللَّهُ تَعَالَى^٧ ، وَالْقَرَابَةُ ، وَالْعَهْدُ . ١٠
وقال [أبو عبيد - ٨] : فِي حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٩ إِنَّهُ نَهَى أَنْ يُعْصَمَّ^{١٠} بِشَرْقَةَ أَوْ خَرْقَةَ مِقَابَلَةَ أَوْ مُدَابَرَةَ أَوْ سَجْدَةَ عَاهَ .

(١) ليس في د .

(٢) زاد في د : حَدَّثَنَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَشَّارٍ عَنْ يَحْيَى .

(٣) زاد في د : فِي قَوْلِهِ « لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا » .

(٤) فِي د : مُقْتَلٌ .

(٥) من د .

(٦) البيت في بِهْرَ سَفِيَانَ بْنَ الْحَارِثَ ، انظر ديوانه طبع الرحمانية بمصر ص ٤٠٧ سنة ١٩٢٩ ، والبيان (أَلَّا) ، والفتوى ١٢٣/٣ ، وأما في الأصل ورد المقايس ١/٢١ « فِي قَرِيشٍ » بدل « مِنْ قَرِيشٍ » .

(٧) فِي د : جَلْ ثَنَاؤه .

(٨) فِي د : حَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٩) زاد في د : حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن شريح بن الشuman =

قال الأصمعي: الشرقاء في الفنم المشقوقة الأذن باثنتين .
 و الخرقاء ^{التي تكون}^١ في الأذن ثقب مستدير .
 قبل و المقابلة أن يقطع من مقدم أذنها شيء ثم يترك معلقا لا يبين
 كأنه زَنْمَةٌ . ويقال مثل ذلك من الإبل: المزْنَم . قال: و يسمى ذلك
 المعلق الرعل^٢ .

٥
 دبر قال: و المدابرة أن يفعل ذلك بمؤخر الأذن من الشاة . قال:
 غير الأصمعي: و كذلك إن بان ذلك من الأذن أبضا فهى مقابلة
 و مدابرة بعد أن يكون قد قطع .
 جدع و الجدعاء^٣: المجدوحة الأذن .

و قال [أبو عبيد -^٤]: في حديث النبي عليه السلام^٥: إذا توضأت ١٠
 جمر فائشر^٦ وإذا استجمِرْت فَأوْتِر^٧ .

= عن علي بن أبي طالب أن النبي صلى الله عليه نهى عن ذلك . الحديث في (د)
 أضاحى: ٦، (ت) أضاحى: ٦، (ن) ضحايا: ١٤، ١٢، ١٥، (ج) أضاحى: ٨،
 (د) أضاحى: ٣، وفي الفائق ١/٦٤٦ .
 (١-١) في ر: أن يكون .

(٢) كذلك الأصل و ر، وبهامش الأصل «الرعل» - بفتح الراء و سكون
 العين: الزنمة»؛ وعلى هامش ر «خ: الرعلة - صبح» .

(٣) وفي المغيث ص ١١٩ «الجدع»: قطع الأنف والأذن أو الشفة وهو في
 الأنف أشهر» .

(٤) من ر .

(٥-٥) في ر: صلى الله عليه .

(٦) زاد في ر: حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف =

١٢/ب

/ قال الأصمى^١: فسر مالك قوله: إذا^٢ استجمرت - أنه الاستتجاه .
قال^٣: ولم أسمه من غيره . قال أبو عبيد^٤ قال محمد بن الحسن: هو
الاستتجاه^٥; وقال أبو زيد: هو الاستتجاه بالأشجار . وقال^٦ الكسائي
وأبو عمرو: هو الاستتجاه أيضا .

نشر^٧ . قال أبو عبيد قوله: فائزير - يعني ما يسقط من المخرين عند
الاستنشاق ، وإنما وجده أنه أمره أن يستنشق في وضوءه^٨ .

وقال [أبو عبيد -^٩]: في " حديث عليه السلام"^{١٠} في المرأة: إنها
وَضِيْقَةُ قَتَّيْنٍ^{١١} .

قتن^{١٢} قال الأصمى: القتين^{١٣} القليلة الطعم^{١٤} . يقال منه: امرأة قتين^{١٥}

= عن سلمة بن قيس قال قال لى رسول الله صلى الله عليه ذلك ؛ الحديث في
(ت) طهارة: ٢١ ، (ن) طهارة: ٣٨ ، ٧١ ، (ج) طهارة: ٤٤ ، (ح) ٤: ٣١٣ ،
٣٣٩ ، ٣٤٠ ، ٣٤١ ، و الحديث في الفائق ٦٧/٣ .

(١) فـ ر: أبو عبيد .

(٢) ليس فـ ر .

(٣) فـ ر: و .

(٤) زاد فـ ر: بالحجارة .

(٥) سقطت من ر .

(٦) من ر .

(٧) فـ ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٨) بهامش الأصل «القتين - بالقاف مفتوحة و بعدها تاء مثناة فوق مكسرة
ثم ياء مثناة تحت ثم نون ، وزنه فعيل : هو القراد ، سمي بذلك لقلة دمه - تمت
شمس العلوم » .

(٩) بهامش الأصل «أى الأكل» وبه أيضا «وجدت في "مس العلوم (فـ =

بَيْنَةُ الْقَتَنِ . [و - ٠] [قال أبو زيد : و كذلك الرجل وقد قَتَنَ
قَتَانَةً . و [قال أبو عبيد - ١] قال الشماخ يذكر ناقَةٌ : [الوافر]
وقد عَرِقَتْ مَعَانِتها وجادَتْ بِدِرَّتِها قِرَى جِينِي قَتِينِ^٢
يعني أنها عرقَتْ فصار عرقَها قِرَى للْقُرَادِ ، و العَجْنُ^٣ : السيءُ الغذاءُ ،
و القتينِ : القليلُ الطعمُ^٤ .

و قال [أبو عبيد - ١] : في حديث النبي ^٧ عليه السلام ^٦ حين باى
عليه الحسن رضي الله عنه فأخذ من حجره ، فقال : لا تُزِّرُوا ابني ^٨ ،

= باب الطاء والعين) فقال : ما الفلان طعم - أي قوة وعقل ، وهذا المعنى يصلح في
تفسير الحديث والله أعلم . و على الهاامش أيضا «وقيل : قليلة الجماع ، مثل الحديث
الآخر : إن البكر ترضي باليسير - تمت من النهاية (٢٥٧/٣) ». و الحديث في
الفائق ٢/٣١٢ .

(١) من د .

(٢) زاد في ر : قال .

(٣) البيت في اللسان (جحن) ، وأما في (جحن ، قتن) «جِينِي» - بتقديم الحاء -
بدل «جحن» و هكذا «قرى جحن» في ديوانه ص ٩٠ بشرح الشنقيطي طبع
بمطبعة السعادة سنة ١٣٢٧ .

(٤) بهامش الأصل «جحن - بتقديم الجيم على الحاء المهملة ثم نون : سُئلَ الغذاء -
تمت » شمس العلوم .

(٥) في ر : قليل .

(٦) بهامش الأصل «قليل الطعام أي قليل العقل و القوة - والله أعلم » .

(٧-٧) ف ر : صل الله عليه .

(٨) زاد في ر : قال حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن أن رسول الله =

ثُمَّ دَعَا بَعْدَهُ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ .

قال الأصمى : الإزرام القطع . يقال للرجل إذا قطع بوله : قد زرم أزرمت بولك ، وأزرمه غيره : قطعه ، وزَرَمَ البول نفسه - إذا انقطع .
قال أبو عيد : ' قال عدى بن زيد أو سواد' بن زيد بن عدى ' بن زيد' : [الخيف]

أو كاه المَشْمُودِ بعد جمام زَرَمَ الدَّمْعَ لَا يَنْوَهُ بِتَزُورًا ' وَالزَّرِيمُ : القليل المنقطع . والمَشْمُودُ : الذي قد ثمده الناس أى قد ذهبا
ثمد به فلم يق إلا القليل . و الجمام : الكثير .

قال أبو عيد : السنة عندنا أن يغسل بول الجاربة ويصب على
١٠ بول الغلام الماء ما لم يطعم ' . ويروى [ذلك - ٦] من ثلاثة أوجه
عن النبي ' عليه السلام ' ، ' قال الكمي يمدح قوما : [الخيف]

= صل اقه عليه ألق بالحسن بن على فوضع في حجره فبال عليه فأخذ فقال:
لا تزروا ابني . والحديث في الفائق ١/٥٢٦ .

(١-١) فـ رـ : و قال الشاعر ، يقال لعدي بن زيد أو سواد .
(٢-٢) ايس فـ رـ .

(٣) البيت في المسان (زرم) لعدي بن زيد .
(٤-٤) فـ رـ : فالزرم - وهو الصواب .

(٥) هذا مذهب الشافعى رحمه الله تعالى ، وأما عند أبي حنيفة وأصحابه رحمهم الله
تعالى يغسل بول الغلام وبالجاربة . وهكذا في الفائق ١/٥٢٧ و ٥٢٦ .
(٦) من رـ .

(٧-٧) فـ رـ : صل اقه عليه .

(٨) من هنا إلى انتهاء البيت الآتي سقط من رـ .

وإذا الواهبون كانوا ينماها زَرِمات النوال كنتم بُحوراً^١
وقال [أبو عبيد -^٢] : في "حديثه عليه السلام" أنه أقي بعرقٍ
من تمر^٣

قال الأصمعي : أصل العرق السفيفة^٤ المنسوجة من الخوص قبل
أن تجعل منها زَبِيلاً، فسمى^٥ الزبيل عرقاً لذلك^٦ ويرد له : العَرَقة^٧
أيضاً؛ وكذلك كل شيء مصطفٌ مثل الطير إذا اصطفت^٨ في السماء
فهي عرقة^٩ . قال غير الأصمعي : وكذلك^{١٠} كل شيء مضفور فهو
العرق^{١١} . قال و قال أبو كبير الهمذاني : [الكامل]

(١) ليس في ديوانه.

(٢) من ر.

(٣-٤) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٤) زاد في ر: قال حدثنا ابن أبي عدى عن أشعث عن ابن سيرين عن ابن عباس
أن النبي صلى الله عليه أقي بعرق من تمر ؛ الحديث في (خ) صوم: ٣١؛ وهكذا
في الفائق ١٣٠/٢ .

(٥) بهامش الأصل «السفيفة بقاء فيهما» .

(٦) في ر: فيسمى .

(٧) زاد في ر: قال .

(٨) في ر: صفت .

(٩) زاد في ر: و .

(١٠) ليس في د .

(١١) في ر: عرق .

تَعْدُو فَتَرُكُ فِي الْمَزَاحِفِ مَنْ تَوَى

وَتُشَرِّفُ فِي الْعَرَقَاتِ مَنْ لَمْ يُقْسِلِ

يعني نأيسمهم فتشدهم في العرقات، وهي النسوع.

وقال [أبو عبيد -^١] : في "حديثه عليه السلام" أن أبغضكم

هـ لـ الـ ثـرـاثـارـوـنـ الـ مـسـتـفـيـهـيـهـقـوـنـ وـ الـ مـسـتـشـدـقـوـنـ .^٢

فقـ قال الأصمعـيـ : أـصـلـ الـفـهـقـ الـامـتـلـاءـ ، فـعـنـ الـمـتـفـيـهـقـ الـذـىـ

يـتوـسـعـ فـيـ كـلـامـهـ وـ يـفـهـقـ بـهـ فـهـ . وـ نـحـوـ ذـلـكـ . يـقـالـ : الـفـهـقـ وـ الـفـهـقـ .^٣

قال الأعشـيـ : [الطـوـيلـ]

تروـحـ عـلـىـ آـلـ الـمـعـلـقـ جـفـنـةـ كـجـاـبـيـةـ الشـيـخـ الـعـرـاقـ تـفـهـقـ .^٤

١. يعني الامتلاء.

(١) وكذا روايته في ديوان المذلين ٩٦ / ٢، وفسره السكري يقوله «نُور» يقول: نونق»؛ وفي اللسان (عرق) «و نُقر» .

(٢) من د .

(٣-٤) في ر : حديث النبي صل الله عليه .

(٤) ليس في ر ، وزاد فيها «حدثنا يزيد عن داود بن أبي هند عن مكحول عن أبي نعبلة الخشنى قال قال رسول الله صل الله عليه : إن أبغضكم إلى الثراثون المتفيهرون - الحديث في (ت) بر: ٧١، (حم) ٢: ٣٦٩، ٤: ١٩٣، ١٩٤ . و الحديث و شرحه في الفائق ١٦٩/٣ - ١٧٠ .

(٥-٦) ليس في ر .

(٦) في ديوان الأعشـيـ ص ١٥٠ «نـفـيـ الدـمـ عنـ آـلـ الـمـعـلـقـ جـفـنـةـ » . وـ الـبـيـتـ فيـ اللـاسـانـ (ـحـلـقـ ،ـ فـهـقـ ،ـ جـيـ)ـ وـ الـكـامـلـ للـبرـدـ صـ ٤٨١ـ ؛ـ وـ بـهـامـشـ الـأـصـلـ «ـيـرـوـيـ :ـ الشـيـخـ ،ـ وـيـرـوـيـ السـيـحـ ،ـ وـ هوـ المـاءـ الـجـارـىـ »ـ .ـ وـ هـوـ الـنـهـرـ - انظرـ الـكـامـلـ صـ ٥٣ـ .ـ وـ قـالـ

/ [و - '] قال غيره : الثثار المكتار في الكلام ؛ وقال الفراء ثر ١٣ / الف مثل قول الأصمعي أو نحوه .

قال أبو عبيد : [و - '] قد جاء تفسير الحديث فيه قالوا : يا رسول الله ! وما المتفقهون ؟ قال : المتكبرون ، وقال أبو عبيد : وهذا يقول إلى المعنى الذي فسره الأصمعي وغيره ، لأن ذلك من هـ المتكبر . ؟ و الثثار : المهدار - بالكلام وغيره ؛ قال أبو العجم يصف الضرب والطعن بكثرة الدم : [الرجز]

ضرباً هذاذيه و طعننا ذعلبنا . إنجل^١ ثثاراً مشعاً مشعباً^٢

وقال [أبو عبيد - '] : في حديثه عليه السلام^٣ في مكة : لا تزول

(١) من د .

(٢-٢) فـ ر : تفسيره قوله المتفقهون في الحديث أنه سُئل عنه فقال : هـ مـ .

(٢) زادـ فـ ر : إنـ ماـ يـ كـوـنـ .

(٤) سقطـ من دـ مـ نـ هـ نـ إـ لـ آـ خـ الـ بـ يـتـ .

(٥) الشطر الأول نقطـ في اللسانـ وـ التاجـ (هـذـهـ) بدونـ نسبةـ :

« ضرباً هـذاـذـيكـ وـ طـعـنـا وـ خـضـاـ »

وـ بهـامـشـ الأـصـلـ « الـهـذـ »ـ بالـذـالـ معـجمـةـ : سـرـعةـ القـطـعـ ،ـ وـ التـثـنيـةـ : هـذاـذـينـ ؟ـ وـ الذـعلـبـ -ـ بالـذـالـ معـجمـةـ وـ كـسـرـ الـلامـ : الإـسـرـاعـ ،ـ وـ مـنـهـ : ثـاقـةـ ذـعـلـبـ أـىـ سـرـيعـةـ السـيـرـ -ـ تـمـتـ شـ »ـ .

(٦) بهـامـشـ الأـصـلـ « انـجلـ أـىـ وـاسـعـ »ـ .

(٧) بهـامـشـ الأـصـلـ « المشـعـبـ -ـ بـفتحـ الـيمـ : مجـرـيـ المـاءـ ،ـ وـ ثـعـ : إـذاـ قـاءـ »ـ .

(٨-٨) فـ ر : حـدـيـثـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ .

حتى يزول أخشبها^١.

خشب قال الأصمعي: الأخشب الجبل . قال^٢: وأراه يعني الغليظ .

وأنشد الأصمعي: [الرجز]

تحبيب فوق الشول منها أخشبها^٣

هـ يعني البعير، شبه ارتفاعه فوق النوق بالجبل .

و قال [أبو عبيد -^٤]: في حديثه عليه السلام . أنه دخل على
عائشة تبرقُ أسرارُ وجهه^٥.

قال أبو عمرو: هي الخطوط [التي -^٦] في الجبهة مثل التكسر
فيها، واحدها سرر^٧; ويرى وجمعه أسرار وآسرة . قال [أبو عبيد -^٨]:
و كذلك الخطوط في كل شيء ، قال عنترة: [الكامل]

يزجاجة صفراء ذات آسرة قررت بازهري في الشمال مقدم^٩

(١) زاد فـ رـ: يروى عن عباد بن عوام عن ابن إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه: لا تزول حتى يزول أخشبها .

(٢) ليس فـ رـ .

(٣) كذا الشرط في اللسان والتأرج (خشب) بدون نسبة ، لكن فيهما « منه » ، لأن
ضميره للبعير ، والضمير في « منها » للسوق .

(٤) من رـ .

(٥ـ٦) فـ رـ: حديث النبي صلى الله عليه .

(٦) الحديث فـ (خـ) مناقب: ٢٣، فرائض: ٣١، (مـ) رضاع: ٣٨، (دـ) طلاق:
٣١، (تـ) ولاء: ٥، (نـ) طلاق: ١٥ . و زاد فـ رـ: قال حدثنا هجاج عن ابن
جريج يحدث عن الزهرى ولا يذكر أسرار وجهه . والحديث في الفائق ١/٨٧.

(٧) البيت في اللسان (سرـ، فـدمـ) وفي ديوانه طبع بيروت ١٩٠١ ص ٧٩
وفي الشعراء النصرانية القسم السادس طبع اليهوديين ١٩٢٥ ص ٨١١ .

ثم أسرارٍ^١ جمع الجمع . قال الأصمى في المخطوط الذى في الكف هي
مثلها ، و منه قول^٢ الأعشى : [السريع]
فانظر^٣ إلى كف و أسرارها هل أنت إن أوعدتني ضايرى^٤
يعنى خطوط باطن الكف . قال أبو عبيد : قوله : فانظر إلى كف - يقول :
انظر في كفك هل تقدر على أن تضرن بمنزلة العراف الذى ينظر في
الكف يهزأ به ، و جمع الأسرار أسرار . و الذى يراد من الحديث أنه
قوى أمر القافة لقوله : إن هذه الأقدام بعضها من بعض . و قول عنترة :
بِزُجَاجَةٍ - يعنى أنها سرت في زجاجة صفراء ذات أسرة فيها خطوط
و نقوش ؛ و قوله : قُرِنْتْ بِأَذْهَرٍ - يعنى الإبريق في شمال الساق : و المقدم :
الذى قد فدم بخربة و كذلك كل مشدود الفم ، و منه الحديث الآخر : إنكم
مَدْعُونَ يوم القيمة مفديمة أفواهكم بالفدام - يعنى أنهم منعوا من الكلام .
و قال [أبو عبيد -^٦] : في " حدیثه عليه السلام " عن

(١) ف ر : الأسرار .

(٢-٢) ف ر : قال .

(٣) كذا في اللسان (سرور) ، وفي ديوانه ص ١٠٧ « انظر » و « ضايرى » بدل
« فانظر » و « ضايرى » .

(٤) سقط من هنا إلى آخر الشرح من ر .

(٥) انتهى الساقط من ر ، و قد مضى الحديث في ٧/الف من الأصل . و الحديث
في الفائق ٢٥٢/٢ و زيد فيه « ثم إن أول ما يبين عن أحدكم لفخذه و يده » .

(٦) من ر .

(٧-٧) ف ر : حديث النبي صل الله عليه أنه كان يحل بنات فلان وكن في حجره
رعايا من ذهب حدثناه صفوان بن عيسى وعبد الله بن جعفر عن محمد بن عمارة .

زينب^١ ابنة نبيط عن أمها قالت: كنت أنا وأختي في حجر النبي^ص عليه وسلم فكان يحلينا، قال ابن جعفر: رعايا من ذهب و لؤلؤ - [و-]^٢ قال صفوان: يحلينا التبر^٣ و اللؤلؤ.

قال أبو عمرو: واحد الرعاث رعشة و رعشة، وهو القرط، رعش ^٤ [قال -^٥] و الرعش أيضاً في غير هذا: العِهن من الصوف^٦، وأنشد للكبش بصف النعامة: [الوافر]

كأنَّ الْقَيْظَ رعنها بِوَدْعٍ مع التوشيح أو قطع الوذيل^٧
و الواحدة: رعشة و رعشة، عن أبي عمرو ويقال للمرأة إذا علقته عليها:
قد ارْتَعَثْتُ، قال النابغة الذبياني: [الطويل]

(١) وفي الفائق ٤٨٧: قالت أم زينب بنت نبيط كنت أنا وأختي في حجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و كان يحلينا رعايا من ذهب و لؤلؤ .

(٢) فـ رـ : رسول الله .

(٣) من رـ .

(٤) بهامش الأصل «القبير»: الذهب و الفضة قبل أن يعملا و يصاغا - تمت شـ (باب الناء و الباء) ».

(٥) قال الزمخشري في الفائق « وكان يقال لبشار: المرعث » هو بشار بن برد يلقب بالمرعث ، سمي بذلك لرعايات كانت له في صغره في أذنه .

(٦) سقط من رـ من هنا إلى آخر الشرح .

(٧) بهامش الأصل « الوذيل - بالذال معجمة: قطع الفضة »، قال الزمخشري: قالوا: الوذائل: سباتك الفضة جمع وذيلة و عندى أنه أراد بالوذائل جمع وذيلة وهي المرأة بلغة هذيل قال:

وياض وجهك لم تقل أسراده مثل الوذيلة أو كشف الأنضر
انظر الفائق ٢٠٩ .

إذا

إذا ارتعشت خاف الجبان رعاتها ومن يتعلق علق يفرق^١
يصف طول عنقها .

وقال [أبو عبيد-^٢] : « في حديثه عليه السلام ^٣ في التحيات لله » .
قال عبد الله ^٤ : كنا إذا صلينا خلف رسول الله ^{صلى الله عليه وسلم} قلنا :
السلام على الله ، السلام على فلان [السلام على فلان-^٥] / فقال لنا : قولوا : ^٦ ١٣ / الف
التحيات لله و الصلوات و الطيبات السلام عليك أيها النبي و رحمة الله
و بركاته - إلى آخر الشهد : فأنكم إذا قلتم ذلك فقد سلمتم على كل
عبد صالح ^٧ في السماوات والأرض .

قال أبو عمرو : و ^٨ التحية الملك : قال عمرو بن معد يكرب :

١٠

[الوافر]

أَسْيِرُهَا إِلَى الْثَّعْمَانِ حَتَّى أُنْبِيَّخَ عَلَى تَحْيَيَتِهِ بِجَنْدِيٍّ

(١) ليس في ديوانه ولا في الشعراء النصراوية .

(٢) من ر .

(٣-٤) في ر : حديث النبي صلى الله .

(٤) زاد في ر : حدثنا هشيم قال أخبرنا حسين و المغيرة والأعمش عن أبي وائل
عن عبد الله .

(٥) ليس في ر .

(٦-٧) سقط من ر .

(٨) من الفائق ١/٣٦٩ .

(٩) زاد في ر : فه .

(١٠) البيت في اللسان (حيا) ، وفي ر « بجند » بدل « بجندى » .

يعني [علي -] ملكه؛ وأنشد^١ لزهير بن جناب^٢ الكلبي: [الكامل]
 وَلَكُلُّمَا نَالَ الْفَقِيْهُ قَدْ نِلَتْهُ إِلَّا التَّحْمِيْةُ
 يعني المُلْك . [قال أبو عبيد -]^٣: والتَّحْمِيْة فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ السَّلَام .
 وَقَالَ [أبو عَيْد -]^٤: فِي حَدِيْشِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٥ حِينَ رَمَى
 هُوَ الْمُشَرِّكِينَ بِالْتَّرَابِ وَقَالَ: شَاهَتِ الْوِجْوَهُ^٦ .

قال أبو عمرو: يعني قَبُعَتْ . يقال منه: شَاهَةً وَجْهَهُ يَشُوهُ شَوْهَهَا
 شوه

(١) من د .

(٢) فِي ر : أَنْشَدَنَا .

(٣) فِي ر : خَيْبَابٌ - خَطَا .

(٤) الْبَيْتُ فِي الْلِسَانِ (حِيَا) وَ قَبْلَهُ :

أَبْنَى إِنْ أَهْلَكَ فَانْسَنَى قَدْ بَنِيتَ لَكُمْ بَنِيَّةً
 وَ تَرَكْتُكُمْ أَوْلَادَ سَا دَاتِ زِنَادُكُمْ وَ رِيَّهُ
 وَ بِهَا مِشَ الأَصْلِ «يَرْوِي» :

مِنْ كُلِّ مَا نَالَ الْفَقِيْهُ قَدْ نَلَهُ إِلَّا التَّحْمِيْةُ

(٥) لِيْسَ فِي د .

(٦-٧) فِي د : حَدِيْثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٧) زاد في ر : قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الحوت بن حسين عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وآله رمى المشركين بالتراب فقال: شاهت الوجوه، ما منهم أحد إلا يشكوا القذى في عينيه . والحديث في (دي) سير: ١٦، (سم) ١: ٢٨٦، ٥٢٩٨، ٢٨٩؛ وفي الفائق ١: ٦٧٩، ٣١٠ .

و شوهه فهو مشوهٌ، ويقال [منه -١] : رجل أشوه و امرأة شوهاء
و جمهه شوه؛ ويقال : شوهه اللهٌ .

وقال [أبو عبيد -١] : في حديثه عليه السلامٌ أن رجلاً كان
في بصره سوء فمر بيترٌ عليها خصبةٌ فوقع فيها، فضحك القوم في
الصلوة فأمرٌ باعادة الوضوء والصلوةٌ . قال أبو عمرو : و الخصبة الجلةٌ هـ
التي تعمل من الخوصٍ للتمر ، و جمعها خصافٌ . و قال أبو عبيدٌ :
وقال الأخطل يذكر قبيلة من القبائل : [الطويل]
تَبَيْعُ بَنِيهَا بِالْخَصَافِ وَ بِالْتَمْرِ^{١١}

(١) من د .

(٢-٣) سقط من د .

(٤-٥) ف ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٦) في الأصل « على بيتر » و التصحح من الفائق ١ / ٣٤٧ .

(٧) في د و الفائق ١ / ٣٤٧ : فأمرهم .

(٨) زاد في ر : قال حدثنا هشيم قال أخبرنا خالد و هشام بن حسان أو أحدهما
عن خصبة عن أبي العالية أن رسول الله صلى الله عليه كان يصلى فأقبل رجل كان
في بصره سوء فمر بيتر عليها خصبة فوقع فيها فضحك بعض من خلف النبي
صلى الله عليه فأمر رسول الله صلى الله عليه من ضحك أن يعيد الوضوء والصلوة .

(٩) بهامش الأصل « الجلة » - بضم الجيم : وعاء للتمر ، جمعه : جلال .

(١٠) بهامش الأصل « الخوص » : ورق النخل والمقل - تمت ش (باب الخاو والواو) .

(١١) وفي الفائق ١ / ٣٤٧ : الخصبة واحدة الخصف وهو جلال نهرانية يكثر
فيها التمر .

(١٢) ليس في د .

(١٣) اللسان (خصف) ، و صدره : فطاروا شقاف الأنثيين فامر .

وقال [أبو عبيد -] : في "حديثه عليه السلام" حين تكلم الرجل خلفه في الصلاة، قال الرجل: فبأبي هو وأمي ما كثُرني ولا شتمني. قال معاوية بن الحكم: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطس بعض القوم، قلت: يرحمك الله! فرمي القوم بأصارهم وجعلوا بضربيهم على أنفاسهم، فلما رأيتهم يصمتونني قلت: وان كل أمياء! ما لكم تصمتونني، لكنني سكت، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته فبأبي هو وأمي ما رأيت معلماً قبله ولا بعده كان أحسن منه تعليماً ما ضرني ولا شتمني ولا كثُرني، قال: إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن أو كالذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

كمبر قال أبو عمرو [في -] قوله: [ولا -] كثُرني، الكثُر

= وفي ديوان الأخطل طبع بيروت ١٨٩١ ص ١٣١ :
«فطاروا شقاوة لاثنتين فعامر» .

(١) من ر .

(٢-٢) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٣-٣) في ر: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن الحجاج عن أبي عثمان عن يحيى ابن أبي كثير عن هلال بن [أبي] ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلسى قال. كذا في الفائق ٤٣٧/٢ .

(٤-٤) في ر: النبي صلى الله عليه .

(٥-٥) في الأصل « تعليماً منه » .

(٦) من ر، وفي الأصل « و » .

(٧) الحديث في (ن) سهو: ٢٠، (سم) ٥: ٤٤٧، ٤٤٨ .

الاتها

الانتهار ؛ يقال منه : كَهَرَتِ الرَّجُلُ فَلَا أَكْهَرُهُ كَهَرًا . قال الكسائي في قِيَامَةِ عَبْدِ اللَّهِ [بْنِ مُسْعُودٍ] ^١ : «فَمَا أَلْيَتِيْمَ فَلَا تَكْهَرْهُ ^٢ ». قال أبو عبيده : والـكـهـرـ فيـ غـيـرـ هـذـاـ اـرـقـاعـ النـهـارـ . [قال أبو عبيـدـ ^٣] : وـمـنـ قـوـلـ عـدـىـ بـنـ زـيـدـ الـعـبـادـيـ ^٤ : [الـرـمـلـ] وـإـذـاـ الـعـائـةـ فـكـهـرـ الصـضـحـ «مـعـهـاـ أـحـقـبـ ذـوـ لـحـمـ زـيـمـ» ^٥ . وـقـالـ [أـبـوـ عـبـيـدـ ^٦] : فـيـ حـدـيـثـ عـلـيـهـ السـلـامـ ^٧ : مـنـ قـتـلـ تـفـسـاـ مـعـاهـدـةـ ^٨ لـمـ يـرـحـ رـأـيـةـ الـجـنـةـ ^٩ . وـيـرـوـيـ ^{١٠} : مـنـ قـتـلـ نـفـسـاـ مـعـاهـدـةـ بـغـيرـ حلـهاـ حـرـمـ اللـهـ عـلـيـهـ الـجـنـةـ أـنـ يـجـدـ رـيـحـهـ ^{١١} .

(١) من د.

(٢) بهامش الأصل «والشعر و التخيّ». .

(٣) سورة ٩٣ آية ٩ .

(٤) سقط من د.

(٥) فـ رـ وـ الـسـانـ (ـكـهـرـ) : فـاـذـاـ ، وـلـيـسـ فـيـ الشـعـرـاءـ الـنـصـرـانـيـةـ .

(٦-٧) سقط العجز من ر ؛ وفي اللسان « دونها » بدل « معها » ؛ و قبله في اللسان :

«مُسْتَخْفَيْنَ بِلَا أَزْوَادَنَا ثَقَةً بِالْمُهِرِّ مِنْ غَيْرِ عَدْمٍ»

وبهامش الأصل «سمى أحقب لباض حقوقه» ، وقيل : لدقتهما » وهو حمار الوحش .

(٧-٨) في ر : صلى الله عليه .

(٨) زاد في ر و الفائق ١/١٠٠ : بغير حلها ؛ و يأتي في الأصل بعد .

(٩) زاد في ر : حدثنا إسماعيل بن م Ibrahim عن يونس بن عبيده عن الحكم بن الأعرج عن الأشعث بن يرملة عن أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه .

(١٠) زاد في ر : قال غير إسماعيل لم ير ح رائحة الجنة - الحديث في (خ) جزية -

قال أبو عمرو: وهو من رَحْتُ الشَّيْءَ فَأَنَا أَرِيقُهُ - إِذَا وَجَدْتُ رَبِيعَهُ.

قال الكسائي: لم يُرِحْ رائحة الجنة . قال^١: هو من أَرَحْتَ الشَّيْءَ فَأَنَا

أَرِيقُهُ . قال الأصمى: لا أدري من رَحْتُ هُوَ أَوْ مَن أَرَحْتُ . قال

أبو عبيد: وَأَنَا أَحْسَبُهَا مِنْ غَيْرِ هَذَا كُلَّهُ "وَأَرَاهُ" / لم يَرِحْ رائحة

الجنة^٢ - بالفتح ، قال حضر الغى بن عبد الله^٣ : [المقارب]

وَمَا وَرَدْتُ عَلَى زَوْرَةٍ كَمَشْيُ السَّبَئِي يَرَاحُ الشَّفِيفَا

و يروى: على زورقة^٤ [قوله -^٥]: زورقة، من الاذورار، و السَّبَئِي:

النمر، سمي^٦ بذلك لشدة رائحته؛ و الشَّفِيفُ: الريح الباردة . و قوله: يراح-

يمد الرَّيحَ، فهذا يبين لك أنه من رَحْتَ أَرَاحَ، فيقال منه: لم يَرِحْ

رائحة الجنة .

و قال [أبو عبيد -^٧]: في حديثه عليه السلام^٨ مَثَلُ المَوْمِنِ

= ، ديات: ٣٠ ، (ت) ديات: ١١ ، (جه) ديات: ٣٢ ، (حم) ٥: ٥١ ، ٥٠ :

(١) سقط من د .

(٢) زاد في ر : قوله .

(٣-٤) ف ر : أَرَاهَا .

(٤-٥) سقط من د .

(٦) من هامش الأصل ، و هذا هو الصواب كاف ديوان المذلين ٢ / ٧٤

والسان (زور) وكذا عجزه في (شفف)، وأما في (روح) بدون نسبة؛

وف الأصل «كثير المذلى أو غيره»، وفي ره أبو كبير» .

(٦) من د .

(٧) بهامش ر «يسعى» .

(٨-٩) ف ر: حديث النبي صلى الله عليه .

مَثَلُ الْخَامِةِ^١ مِنَ الزَّرْعِ تَمَيِّلُهَا الرَّبْعُ مَرَّةً هَكُذا وَمَرَّةً هَكُذا وَمُثَلُ
الْمَنَافِقِ^٢ مِثَلُ الْأَرْزَةِ الْمُسْجَدِيَّةِ عَلَى الْأَرْضِ حَتَّى يَكُونَ اتِّجَاهُهَا مَرَّةً^٣.

أَرْزَ قال أبو عمرو : و هي **الْأَرْزَةِ** - مفتوحة الراء^٤ ، من الشجر
الْأَرْزَنِ^٥ . والانجعاف : الانقلاب ، ومنه قيل : جعفت الرجل - إِذَا صرعته
ضررت بِالْأَرْضِ^٦ . وقال أبو عبيدة^٧ : هي **الْأَرْزَةِ** مِثَلُ فاعلة ، وهي
الثابتة في الأرض . وقد أرَزَتْ تارِزَ أروزا^٨ .

جَذْنِي و**الْمُسْجَدِيَّةِ** : الثابتة في الأرض أيضا . قال أبو عبيدة : وفيها
لقطان^٩ : جذتْ تجذو^{١٠} و أجذتْ تجذني . وقال^{١١} في الانجعاف

(١) بهامش الأصل « خامة وزنها فعلة بالفتح - تمت ». .

(٢) كذا في الأصل و در النهاية ١/٣٠ ، وفي الفائق ١/٣٧٥ « الكافر » مكان
« المافق » و « تفيها الرياح » مكان « تميلاها الرياح » .

(٣) الحديث في (خ) مرضي : ١ ، توحيد : ٣١ ، (م) منافقين : ٥٩ ، (د) رفق : ٣٦ ، (ح) رفق : ٣٣ ، (حـ) رفق : ٤٥٤ ، (حـ) رفق : ٦ ، (حـ) رفق : ٤٤٢ ، (حـ) رفق : ٣٨٦ .

(٤) من ر ، وفي الأصل « الرائين » خطأ .

(٥) من ر ، وفي الأصل « الأرز » .

(٦) زاد في د : قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن سعد بن إبراهيم
عن ابن كعب بن مالك عن أبيه عن النبي صلى الله عليه أنه قال ذلك . قال عبد الرحمن :
انجعافها و انبعافها ، ولم يعرفها أبو عبيدة بالخلاء .

(٧) من ر وهو الصواب كما يأتي بعد ، وفي الأصل : أبو عبيدة .

(٨) ليس في ر .

(٩-١٠) في ر : يقال .

(١٠) في ر : تجذوا - خطأ .

(١١) زاد في ر : أبو عبيدة .

مثل قول أبي عمرو أيضاً . وقال أبو عبيد : الأرزة عندى غير ما قال أبو عمرو وأبو عيدة ، إنما هي الأرزة - بتسكين الراء ، وهو شجر معروف بالشام [و -] قد رأيته يقال له الأرز ، واحدتها أرزة ، وهو الذي يسمى بالعراق الصنوبر ، وإنما الصنوبر ثمر الأرْز فسمى الشجر صنوبرا من أجل ثمره .

خوم و الخامة^٢ : الغَضَّةُ الرطبة ؛ قال الشاعر الطريماح^٣ : [الخفيف]
 إنما نحن مثل خامة زرع فمتى يأن يأت مُختَصِّدُه^٤ .
 قال أبو عبيد : و^٥ المعنى فيما^٦ نرى أنه ثبَّه المؤمن بالخامة التي تميلها الريح لأنَّه مُرَزَّأ في نفسه وأهله و ماله و ولده ؛ و أما الكافر فثل الأرزة التي لا تميلها الريح^٧ ، و الكافر لا يرزا شيئاً حتى يموت فان رزى لا يؤجر^٨ عليه ؛ فشبَّه موته بانجعاف تلك حتى يلقى الله بذنبه جنة .

(١) من ر .

(٢) في ر : واحدته .

(٣) بهامش الأصل « و وزنها فعلة » .

(٤) سقطت النسبة من ر ، وفي الفائق نسبته إلى الشعاع - و هو خطأ إذ ليس في ديوانه و فيه « مُختَصِّدُه » م مكان^٩ « مُختَصِّدُه » .

(٥) البيت للطريماح كافي اللسان (خوم) ، وفي ديوانه طبع ليدن سنة ١٩٢٨ م ص ١١٣ .

[الخفيف]

إنما الناس مثل ثابتة الزر ع متى يأن يأت مُختَصِّدُه

(٦) سقط من ر .

(٧) في ر : فيها ، و بهامشها « أظنه : فيها » .

(٨) في ر : الرياح .

(٩) في د : لم يوجد .

وقال [أبو عبيد -] : فـ 'حديثه عليه السلام' أنه قال للنساء :
[إنكـن -] إذا جـعـتنـا ذـقـعـنـا وـ إـذـا شـيـعـتـنـا خـجـلـتـنـا .

قال أبو عمرو : الدَّقَعُ الْخُضُوعُ في طلب الحاجة والحرص عليها؛
وَالْخَجَلُ : الْكَسْلُ وَالتَّوَانُ عن طلب الرزق . [و -] قال غيره :
أخذ الدفع من الدفعاء وهو التراب - يعني : 'إنكـن تلـصـقـنـا' بالأرض هـ
من الخضوع .

خجل وَالْخَجَلُ مـأـخـوذـ منـ الإـنـسـانـ يـقـيـ سـاكـنـاـ لـاـ يـتـرـكـ وـ لـاـ يـتـكـلمـ،
وـ مـنـهـ قـيـلـ لـلـإـنـسـانـ : قـدـ خـجـلـ - إـذـا يـقـيـ كـذـلـكـ . [قال أبو عـيدـ -]
قال الـكمـيتـ :

١٠

[المتقارب]

وَلَمْ يَتَدْ قَعُوا عِنْدَ مَا نَابَهُمْ لِوَقْعِ الْحُرُوبِ وَلَمْ يَخْجُلُوا^٦
يقول : لم يَسْتَكِينُوا^٧ عند الحروب^٨ ولم يخضعوا ولم يخجلوا - أي
لم يَقُوا فيها باهتين كالإنسان المتحرر الدهش ، ولـكـنـهمـ جـذـواـ

(١) من ر .

(٢-٣) فـ ر : حـدـيـثـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ .

(٤) من ر و الفائق ٤٠٤ / ١ .

(٤) فـ القـائـقـ ١ / ٤٠٤ «الـخـجـلـ الأـشـرـ منـ خـجـلـ الـوـادـيـ إـذـا كـثـرـ صـوتـ ذـبـابـهـ» .

(٥-٦) فـ ر : إـنـهـنـ يـلـصـقـنـاـ .

(٧) الـبـيـتـ فـ الـلـاسـانـ (خـجـلـ) ، وـ أـمـاـ فـ (دفعـ) «لـصـرـفـ الزـمانـ» بـدـلـ «لـوـقـعـ»
الـحـرـوبـ» .

(٨-٩) فـ ر : للـحـرـوبـ .

فيها و تأهبا^١ . وقال غيره : لم يخجلوا - لم يبطروا و يأشروا ؛ وذلك معنى حديث^٢ النبي صلى الله عليه وسلم : إذا شبعتن خجلتن - أى أشرتَنَ و بَطِرْتَنَ . قال أبو عبيد : فهذا^٣ أشبه الوجهين بالصواب .

قال [أبو عبيد-^٤] : وأما حديث أبي هريرة أن رجلا سر بواد^٥ خجل مُغِنٌ^٦ مُعْشِب^٧ ، فليس من هذا ولكن الكثير النبات المُلْسَفُ . و قال [أبو عبيد-^٨] : في حديثه عليه السلام^٩ أنه كان يَتَخَوَّلُ لَهُم بالموعظة مخافة السامة عليهم^٩ .

خول قال أبو عمرو : يتخوّلهم أى يتعهدُم بها : و الخائل المتعهد للشىء و المخاطب^٩ له و القائم به^٩ . [و -^٩] قال الفراء : و الخائل الراعي للشىء

(١) زاد في ر : لها .

(٢) ف في ر : بمحدث .

(٣) ف في ر : هذا .

(٤) من ر .

(٥) ف في ر : بوادي .

(٦) بما مش الأصل « مُغِنٌ » - بكسر الغين معجمة : إذا جرت فيه الرياح فانها غنة ، و قليل : بكثرة ذبابه - تمت » .

(٧-٧) ف في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٨) زاد في ر : حدثنا أبو معاوية عن الأهمش عن أبي وائل عن عبد الله [بن مسعود] قال : كان رسول الله صلى الله عليه يتخلونا بالموعظة مخافة السامة علينا ، الحديث في (خ) علم : ١٢، ١١، (م) منافقين : ٨٢، ٨٣، (ت) أدب : ٧٢،

(حـ) ١ : ٣٧٧، ٣٧٨، ٤٢٥، ٤٢٧، ٤٤٠، ٤٤٣، ٤٤٠ .

(٩) ف في ر : المصلح .

و الحافظ له، وقد خال يخولَ حَوْلًا . وقال أبو عبيد: و أهل الشام يسمون القائم بأمر الغنم والمعهود لها^١: الحَوَلَ ، ولم يعرفها الأصمعي وقال: أظنها بالنون يَسْخُونُهُمْ ، قال: و هو التعهد أينما؛ قال: و منه قول ذي الرمة: [البسيط]

لَا يَسْعُ الْطَّرْفَ إِلَّا مَا تَحْوِهِ داع يناديه باسم الماء مبغوم^٢ .
قوله: تَحْوِهِ يعني تعهداته .

قال أبو عبيد: و أخبرني يحيى بن سعيد^٣ عن أبي عمرو بن العلاء أنه كان يقول: إنما هو يَسْخُونُهم بالموعة أى ينظر حالاتهم التي يَشَطُونَ فيها للموعة و الذكر فَيَعِظُهم فيها ولا يكثرون عليهم فيملوا .

وقال [أبو عبيد -^٤]: في « حدثه عليه السلام » إنه كان إذا ١٠
مشي كأنه^٥ يمشي في

(١) ليس فـ رـ .

(٢) البيت في ديوانه ص ٥٧١ و اللسان (نعم، بضم) و الفائق ١/٣٧٥، وفي اللسان (خون) « لا يرفع » بدل « لا يعش ». (٣) زاد في رـ: القطان .

(٤) من رـ .

(٥-٦) في رـ: حديث النبي صلى الله عليه .

(٦) في رـ: كأنما يمشي ، وفي المغيث ٣٣٩: كأنما يتحط .

(٧) زاد في رـ: حدثنا أبو إسماعيل المؤدب عن عمر مولى غفرة عن إبراهيم بن عبد ابن الحنفية قال كان على رحمه الله إذا وصف النبي صلى الله عليه ذكر كذا وكذا ثم ذكر هذا الكلام فيه؛ الحديث في (ت) مناقب: ٨، (جم) ١، ٩٦: ١١٦، ١١٧، ١٢٧، ١٣٤، ١٥١؛ وفي رواية: كأنما يتحط في صحبـ .

قال أبو عمرو : الصَّبَبُ^١ مَا انْحَدَرَ مِنَ الْأَرْضِ ، وَ جَمِيعُ أَصْبَابِهِ :

قال رؤبة : [الرجز]

بَلْ بَلَّدِي ذِي صُعْدَى وَ أَصْبَابُ^٢

بَلْ فِي مَعْنَى رُبْتِ .

٥ قال [أبو عبيد -^٣] : في حديثه عليه السلام : يَجِيءُ كَنْزُ

شَحْدَمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَفْرَعَ .

قال أبو عمرو : هو هنا الذي لا شعر على رأسه . [و -^٤] قال

غير أبي عمرو : الشجاع الحية ، وإنما سمي [شجاعا -^٥] أفرع لأنها

يَقْرُئُ^٦ السُّمْ وَ يَجْمِعُهُ فِي رَأْسِهِ حَتَّى يَمْتَطِعَ مِنْهُ شِعْرَهُ ، قال الشاعر يصف^٧

١٠ حَيَةً ذَكْرًا : [الطويل]

(١) في ر : والصَّبَبُ هو .

(٢) انظر اللسان (صَبَبَ) .

(٣) من ر .

(٤-٤) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٥) زاد في ر : حدثنا إسماعيل بن جعفر عن عبيد الله بن دينار عن ابن عمر عن

النبي صلى الله عليه . و حدثنا هاشم بن القاسم بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة

عن عبد الله بن دينار عن ابن حمر عن النبي صلى الله عليه قال : يَجِيءُ كَنْزُ أَشْدَمْ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا ، وفي أحد الحديثين : أَفْرَعَ ؛ الحديث في (خ) تفسير سورة ٩ :

٦ ، حَيْلٌ : ٣ ، (م) زَكَاةٌ : ٢٧ ، ٢٨ ، (ن) زَكَاةٌ : ٦ ، ٢ ، (ج) زَكَاةٌ : ٢ ، (د) زَكَاةٌ : ٣ ، (ح) زَكَاةٌ : ٢ ، ٣ ، ٣٢١ : ٣ ، ٥٣٠ ، ٣١٦ : ٥ ، ٣٤٢ : ٥

(٦) في ر : يقرأ - خطأ .

(٧) في ر : يذكر .

قَرَى الشَّمْ حَتَّى اِنْمَازَ فَرُوْهُ رَأْسَهُ

عَنِ الْعَظَمِ حِلْ فَاتِكُ التَّسْعِ مَارِدُهُ^١

وفي حديث آخر : شجاع أقرع له زَبِيبَانٌ^٢ . وما النكتة
السوداوان فوق عينيه وهو أوحش ما يكون من العجائب وأخشه^٣ ،
ويقال في الزيتتين : إنما الزبدتان اللتان تكونان في الشدقين إذا غضب هـ
الإنسان أو أكثر الكلام حتى يزبد . قال أبو عبيد : حدثني شيخ من
أهل العلم عن أم غيلان بنت^٤ جرير بن الخطفـ أنها قالت : ربما
أنشدت أبي حتى يزبـ شدقـي ؛ قال الراجز : [الرجـ]ـ
إـنـي إـذـا مـا زـبـتـ الأـشـدـاقـ وـكـثـرـ الصـبـاجـ وـالـلـقـلـاقـ^٥

١٠ **تَبَثَّ الْجَنَانِ مِرْجُومٌ وَّدَاقٌ^٦**

(١) البيت الذي الرمة ، انظر ديوانه ص ٦٦٥ والسان (قرع) ، وذكره
الزمخشري في الفائق ١/٦٣٨ بدون نسبة .

(٢) الحديث في (خ) زكاة : ٣ ، تفسير سورة ٣ : ١٤ ، (ن) زكاة : ٢٠ ، (ط)
زكاة : ٢٢ ، (حم) ٢ : ٩٨ ، ١٣٧ ، ١٥٦ ، ٢٧٩ ، ٣٥٥ ، ٤٨٩ ، ٣٧٩ .

(٣) في المغيث ص ٣٥١ «هـما نقطتان يكتنفان فم الحياة» .

(٤) في رـ: ابـنـتـ - من خطـاـ النـاسـخـ .

(٥) من هامش الأصل ورد ، وفي الأصل «يزبد» .

(٦) من رـ والـسانـ (زـبـ وـلـقـ) ، وفي الأصل «وـالـفـلـاقـ» .

(٧) قاله أبو معجن كـافـ الـبـيـانـ وـالـتـبـيـنـ ١/١١٧ ، وـيرـوىـ «وـالـنـجـ حـولـ النـقـعـ»
بدل «وـكـثـرـ الصـبـاجـ» . وـالـرـجـزـ فـالـلـسانـ (زـبـ ، لـقـ) بدون نسبة ،
وـأـمـاـفـ (لـقـ) : «الـمـجـلاـجـ» بـدلـ «الـصـبـاجـ» ؛ وـعـلـىـ هـامـشـ رـ «حـ: وـدـاقـ» .
كـثـيرـ إـلـجـاعـ» .

^١ قال أبو عمرو : و 'القلاق' الصوت ، ^٢ وداق : دان^٣ . قال أبو عبيد : وهذا التفسير عندنا أجود من الأول . ^٤ و أما قولهم : أَفْ أَقْرَعُ - فهُوَ التام .

وقال [أبو عبيد - ^٥] : في حديثه عليه السلام ^٦ إنَّه أمر بصدقه و نهَا توضع في الأوقاض ^٧ .

وفض ^٨ قال أبو عمرو : ^٩ الأوقاض [هم - ^{١٠}] الفرق من الناس و الأخلاط . و ^{١١} قال الفراء : هم الذين مع كل رجل ^{١٢} منهم وَفَضَّةٌ ، وهي مثل الكنانة يُلْقَى فيها طعامه .

قال أبو عبيد : [و - ^{١٣}] بلغى عن شريك - و هو ^{١٤} الذي روى ^{١٥} . هذا الحديث أنه قال : هم أهل الصفة ^{١٦} .

قال أبو عبيد : وهذا كله عندنا واحد لأن أهل الصفة إنما كانوا

- (١-١) سقط من ر .
- (٢) من ر ، وفي الأصل « و الفلاق » .
- (٣) زاد في ر : قال أبو عمرو .
- (٤) من ر .
- (٥-٦) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .
- (٧) كذا في الفائق ١٧٥/٣ .
- (٨) زاد في ر : و .
- (٩) ليس في ر .
- (١٠) في ر : واحد .
- (١٠-١١) في ر : يروى .
- (١١) الحديث في (حم) ٦:٣٩١ .

أخلطا من الناس من قبائل شتى ، وقد يمكن أن يكون مع كل واحد منهم وَقْنَةٌ كَا قال الفراء^١ . وقال بعضهم : الأوقاص ، وهو عندنا خطأ في هذا الموضع إلا في الفرائض^٢ .

وقال [أبو عبيد - ٣] : في حديثه عليه السلام حين ذكر الشهداء

قال^٤ : ومنهم أن تموت المرأة يُجُمِعُ^٥ .

قال أبو زيد : يعني أن تموت وفي بطنها ولد . و^٦ قال الكسائي مثل ذلك ، قال : ويقال أيضاً : يُجُمِعُ^٧ ، لم يقله إلا الكسائي . و^٨ قال غيرها : وقد تكون / التي تموت يُجُمِعُ أن تموت ولم يمسها رجل ^٩ / الف لحديث آخر يروى^٨ عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعاً : أيتما امرأة

(١) قال الزمخشري في الفائق ١٧٥/٣ : من قوله لهم للوضوء وفض ، والجمع أو قاض ، وأنشد قول الطرماح في الاستشهاد : [الخفيف]

كم عدو لنا قراسية الجدر ترکنا لحاما على أوقاض

(٢) وهو حديث معاذ بن جبل أنه أتى بوقص في الصدقة وهو بالين - الحديث ، والوقص : ما بين الفريضتين وهو ما زاد على خمس من الإبل إلى تسع ، وما زاد على عشر إلى أربع عشرة ، وكذلك ما فوق ذلك .

(٣) من ر .

(٤) في ر : حديث النبي صلى الله عليه في الشهداء قال .

(٥) الحديث في (د) جنائز ١١ ، (ن) جنائز ١٤ ، جهاد ٤٨ ، (ج) جهاد ١٧ ،

(جم) ٥ : ٤٤٦ و الفائق ١/٢١٠

(٦) ليس في ر .

(٧) بكسر الجيم .

(٨-٩) ليس في ر .

ماتت يُجمع لم تُعْصَمْ دخلت الجنة^١. طمع
 قال أبو عبيد: قوله: لم تُعْصَمْ لم يُمَسَّ و هكذا هو في التفسير
 في قوله^٢ "لَمْ يَطْعِمْهُنَّ إِنْسُونَ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانَهُ -^٣" قال الشاعر
 يذكر ماء ورده: [الطوبل]
 وَرَدْنَاهُ فِي مَجْرَى سُهْيَلِ يَمَانِيَا
 بِصُرُّ الْبُرَى مِنْ بَيْنِ جُمِيعِ وَخَادِيجٍ
 فَالْجُمِيعُ النَّاقَةُ الَّتِي فِي بَطْنَهَا وَلَدٌ؛ وَالْخَادِيجُ: الَّتِي أَلْقَتْ وَلَدَهَا.
 وَقَالَ [أبو عبيد -^٤]: فِي حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٥: مَا أَحَدٌ مِنَ
 النَّاسِ عَرَضَتْ عَلَيْهِ الإِسْلَامَ إِلَّا كَانَتْ عَنْهُ كَبُوَّةٌ غَيْرُ أَبِي بَكْرٍ فَإِنَّهُ
 لَمْ يَتَلَعَّسْ^٦.

قال أبو زيد: يقول: لم يتضرر ولم يتمكث، يقال: تَلَعَّسَ الرَّجُلُ.

لَعْمٌ

(١) زاد في ر: حدثنا رجل من أهل الكوفة عن عبد الله بن المبارك عن الحكم
 ابن هشام الثقفي عن فطيف بن سفيان عن النبي صل الله عليه وسلم أنه قال ذلك.
 (٢-٣) في ر: في تفسير قوله.

(٤) سورة هه آية ٧٤.

(٥) البيت الذي الرمة - انظر ديوانه ص ٦٦٣، والفائق ٢١١ و فيه «خارج»
 مكان «خادج»؛ وفي اللسان (جمع) بدون نسبة؛ وفي الديوان واللسان
 «ما بين» بدل «من بين».

(٦) من د.

(٧-٨) في ر: حديث النبي صل الله عليه .

(٩) الحديث في الفائق ٣٩٢/٢ .

إذا تمكث في الامر و تأْ . و تردد فيه^١ .

كبا [و -] قوله: كبوا ، عن غير أبي زيد هي مثل الوقفة تكون عند الشيء يكرهه الإنسان أن يدعى إليه أو يراد منه . و يقال : قد كبا الزَّنْدُ فهو يكبوا - إذا لم يخرج شيئا ، والكبوا في غير هذا السقوط للوجه : قال أبو ذؤيب يصف ثورا رُمِيَ فسقط :

[الكامل]

فَكَبَا كَا يَكْبُو فَنِيقُ . تارِزُ^٢ بالخبث إلا أنه هو أربع^٣ . و يروى : أضلع^٤ .

(١) استشهد الزمخشري بقول قيم العبسي (الفائق ٣٩٢/٢) : [الطويل] رسول من الرحمن يتلو كتابه فلما أغار الحق لم يتسلّم (٢) من د .

(٣) ليس ف د .

(٤) في ر : و منه قيل .

(٥) بهامش الأصل « الفنيق : خل الإبل » .

(٦) بهامش الأصل « التاز : الميت ، و التاز : اليأس الشديد ، أترزت المرأة العجين إذا أشدته قال [أمرؤ القيس] (في ديوانه مع شرح أبي بكر عاصم ص ٧١) : [الطويل]

بعِجْلَذِيَّةِ قد أترزَ الجرُّ لَحْمَها [كُمَيْتٌ كَانَهَا هِرَاوَةٌ مِنْوَالِيَّ] أي أشدته وأيسه .

(٧) بهامش الأصل « أربع أي أقوى » ، واليأس في ديوان المذلين ١٥/١ و اللسان (ترز ، كبا) .

(٨) ليس ف د .

وقال [أبو عبيد-^١] : في "حديثه عليه السلام" أنه خطب الناس يوم النحر وهو على ناقة مخضرة^٢ .

حضرم قال أبو عبيد: المخضرة التي قد^٣ قطع طرف أذنها؛ ومنه يقال للمرأة المخوضرة^٤: مخضرة^٥ .

و قال [أبو عبيد-^٦] : في "حديثه عليه السلام" أنه كان يلطم أخاذنا^٧ أغيلمة بن عبد المطلب ليلة المزدلفة ويقول: أَبَيْنِي^٨ لا ترموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس^٩ .

(١) من ر .

(٢-٢) في ر: حديث النبي صلى الله عليه

(٣) زاد في ر: حدثنا عبد بن جعفر غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن صرة عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (كذا في حم ٣: ٤٧٣، ٤١٢: ٥)؛ وأما في (جه) مناسك: ٧٦ عن عبد الله بن مسعود (عن النبي صلى الله عليه وسلم) وفي الفائق ١/٣٥١ .

(٤) ليس في ر .

(٥) بهامش الأصل «مخوضرة: مختونة؟ مخوضرة باللغاء معجمة - تمت» .

(٦) قال الزمخشري في الفائق ١/٣٥١ إن المخضرة أن يجعل الشيء بين ، فإذا قطع بعض الأذن فهي بين الوافرة والناقصة ، وقيل: هي المتنوجة بين النجائب والعكاظبيات ؛ ومنه المخضرم من الشعراء الذي أدرك الجاهلية والإسلام - مثل ليبد وغيره من أدركهما .

(٧) بهامش الأصل «يمجوز بني وبنى - والله سبحانه أعلم» .

(٨) زاد في ر: حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن الحسن العرنى عن ابن عباس قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه أغيلمة بنى -

لـ

قال أبو عبيدة^١ : وَاللطخُ : الضرب ، يقال منه : لطحت الرجل بالأرض ؛ وَ قال غير أبي عبيدة : هو الضرب وليس بالشديد يعطى الكف ونحوه .

بـ

قال أبو عبيدة : قوله : أَبْيَنِي ، تصغير بني^٢ ، يريد يابني : قال الشاعر : [السربح]
إِنْ يَكُ لَا سَاءَ قَدْ سَاءَ تَرَكَ أَبْيَنِيْكَ إِلَى غَيْرِ رَاعِيْ

= عبد المطلب من جمـع يـلـيـلـ ثم جـعل رـسـولـ اللهـ صـلـاـتـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـلـطـخـ أـنـفـاذـنـاـ وـيـقـوـلـ : أـبـيـنـيـ لـاـ تـرـمـواـ جـهـةـ الـعـقـبـةـ حـتـىـ تـطـلـعـ الشـمـسـ ؟ـ الحـدـيـثـ فـ(جـهـ)ـ مـنـاسـكـ ٦٦ـ .ـ كـذـافـ الـفـاقـقـ ٢٣٤ـ /ـ ٢ـ غـيرـ أـنـهـ «ـ يـلـطـخـ »ـ مـكـانـ «ـ يـلـطـخـ »ـ فـيـهـ ،ـ وـفـيـهـ جـمـعـ عـلـمـ الـزـدـلـفـةـ وـأـنـ الـلـطـخـ ضـرـبـ لـيـنـ يـعـطـنـ الـكـفـ .ـ

(١)ـ مـنـ رـ ،ـ وـ هـوـ الصـوـابـ ؟ـ وـ فـ الأـصـلـ «ـ أـبـيـنـيـ »ـ .ـ (٢)ـ لـيـسـ فـ رـ .ـ

(٣)ـ بـهـامـشـ الأـصـلـ مـاـ لـفـظـهـ «ـ تـصـيـرـ بـنـونـ مـضـافـاـ إـلـىـ يـاءـ الـتـكـلـمـ وـفـيـهـ حـذـفـ يـاءـينـ ،ـ وـ الـهـمـزةـ هـىـ هـمـزـةـ اـبـنـ رـدـهـاـ فـ الـجـمـعـ ثـمـ صـغـرـ عـلـىـ دـوـاـيـةـ أـبـيـنـيـ ،ـ وـأـمـاـ رـوـاـيـةـ اـبـنـ فـيـهـ هـمـزـةـ بـداـ »ـ .ـ

(٤)ـ مـنـ دـ وـ الـفـاقـقـ ٢٣٤ـ /ـ ٢ـ وـ الـسـانـ (ـبـنـ)ـ ؟ـ وـ فـ الأـصـلـ «ـ أـبـيـنـيـ »ـ .ـ

(٥)ـ الـبـيـتـ لـلـسـفـاحـ بـنـ بـكـيـرـ الـيـبـوـعـيـ كـافـ الـلـسـانـ (ـبـنـ)ـ وـ بـعـدـهـ :ـ [ـالـسـرـبـ]ـ إـلـىـ أـبـيـ طـلـحـةـ أـوـ وـاـقـدـ عـمـرـيـ فـاعـلـيـ لـلـضـيـاعـ

وـ شـرـحـ الزـخـشـرـيـ الـأـغـلـيمـةـ وـ قـالـ :ـ هـوـ تـصـيـرـ أـغـلـمـةـ قـيـاسـاـ ،ـ وـ لـمـ تـجـيـهـ كـاـنـ أـصـيـبـيـةـ تـصـيـرـ أـصـيـبـيـةـ وـ لـمـ تـسـتـعـمـلـ ؟ـ وـ إـنـمـاـ الـسـتـعـمـلـ غـلـمـةـ وـ صـيـبـيـةـ .ـ انـظـرـ الـفـاقـقـ ٢٣٤ـ /ـ ٢ـ .ـ

وقال [أبو عيد -^١] : في "حديـثـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ" فـي السـقـطـ يـةـ مـعـجـنـطـيـاـ عـلـىـ بـابـ الـجـنـةـ . فـيـقـالـ لـهـ: اـدـخـلـ، فـيـقـولـ: حـتـىـ يـدـخـلـ أـبـوـاـيـ" .
حيـطـ قال أبو عـيـدةـ : المـعـجـنـطـيـ - بـغـيرـ هـمـزـ : هوـ المـسـتـقـضـيـ بـالـمـسـتـبـطـيـ [لـشـيـءـ -^٢] ; وـ الـمـعـنـطـيـ - بـالـهـمـزـ : هـوـ الـعـظـيمـ الـبـطـنـ الـمـتـفـخـ . قالـ : وـ مـنـهـ ٥ قـيـلـ لـلـعـظـيمـ الـبـطـنـ : الـجـنـطـاـ^٦ . قالـ أبوـ عـيـدـ : وـ سـأـلـتـ عـنـ الـأـصـحـىـ فـلـ يـقـلـ فـيـهـ شـيـناـ .

سـقـطـ وـ قـالـ [الـأـصـحـىـ -^٣] : السـقـطـ وـ السـقـطـ لـغـتـانـ . وـ قـالـ رـجـلـ لـرـسـوـلـ الـلـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ : مـاـلـىـ مـنـ وـلـدـىـ ؟ قـالـ : مـنـ قـدـمـتـ مـنـهـ ؟
 قـالـ : فـنـ خـلـفـتـ مـنـهـ بـعـدـىـ ، قـالـ : لـكـ مـنـهـ مـاـلـمـسـرـ مـنـ وـلـدـهـ .
 ١٠ وـ قـالـ قـالـ حـمـيدـ : كـلـآنـ أـقـدـمـ يـسـقـطـاـ أـحـبـ إـلـىـ مـنـ أـخـلـفـ بـعـدـىـ .
 قـالـ أبوـ عـيـدـ : لـأـدـرـىـ كـيـفـ قـالـ حـمـيدـ : مـائـةـ مـسـتـلـمـ كـلـهـمـ قدـ حـلـ
 السـلاـحـ^٧ . وـ عـنـ أـبـيـ عـيـدـ^٨ يـسـقـطـ وـ سـقـطـ وـ سـقـطـ وـ لـأـحـدـ^٩ يـقـولـ
 (١) مـنـ دـ .

(٢-٢) فـيـ رـ : حـدـيـثـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ .

(٣-٣) سـقـطـ مـنـ دـ وـ كـذـلـكـ مـنـ الـفـائـقـ . ٢٢٩/١

(٤) فـيـ رـ : بـالـهـمـزـ .

(٥) لـيـسـ فـيـ رـ .

(٦) فـيـ رـ : جـبـنـطـاـ .

(٧-٧) سـقـطـ مـنـ دـ .

(٨) فـيـ الـأـصـلـ : غـيـرـ أـبـيـ عـيـدـ - خـطاـ .

(٩) فـيـ الـأـصـلـ : أـجـدـ ، وـ فـيـ رـ : وـ لـأـعـلـمـ أـحـدـاـ .

بالفتح غيره ، و كذلك في اللوى ' و الرمل و كذلك يسقط النار ' .
وزعم الكسائي أن الجنة طيّبة و الجنطات لغتان .

و قال [أبو عبيد -] : في ' حدیث عليه السلام ' / لا يهلك
الناس حتى يعذرُوا من أنفسهم .

قال أبو عبيدة : يقول : حتى تكثر ذنوبهم و عيوبهم ، و فيه لغتان :
يقال : أعتذر الرجل إعادارا - إذا صار ذا عيب و فساد ، و كان بعضهم
يقول : عذر يغدر - بمعناه ، ولم يعرفه الأصمعي . قال أبو عبيد : ولا
أدرى ' هذا أخذ إلا من العذر ' ، بمعنى ' أن يغدرُوا من أنفسهم
فيستوجوا العقوبة فيكون لمن يغدر بهم ' العذر في ذلك و هو كالمحدث
الآخر : لن يهلك على الله إلا هالك ، و منه قول الأخطل : [الطوبل] ١٠
عذر

(١) ليس في ر [وبها مش الأصل : [الطوبل]

« بسقوط اللوى بين الدخول لفول »

[البيت من معلقة امرئ القيس و أوله : قفانبك من ذكرى حبيب و منزل] .

(٢-٢) في ر : الرمل و النار .

(٢) من ر .

(٤-٤) في ر : حدیث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٥) زاد في ر : حدثناه عن نعمة بن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري قال حدثني
من سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لا يهلك الناس حتى يغدرُوا من أنفسهم ،
المحدث في (د) ملاحم : ١٧ ، (جم) ٤ : ٥ ، ٢٦٠ ، ٢٩٣ و في الفائق ٢ / ١٢٣ .

(٦) في ر : ولا أرى .

(٧) في ر : يعني .

(٨) زاد في ر : إذا الحجة و .

فَإِنْ تَكُ حَرْبٌ أَبْنَى نِزَارٍ توَاضَعَتْ

فقد عَذَرَتْنَا فِي كَلَابٍ وَفِي كَعْبٍ^١

وَيَرُوِيُّ : أَعْذَرْنَا - أَيْ^٢ جَعَلَتْ لَنَا عُذْرًا فِيمَا صَنَعْنَا : وَمِنْهُ قَوْلُ النَّاسِ :

مِنْ يَعْدِرُنِي مِنْ قَلَانٍ . «قَالَ أَبُو عَيْدٍ^٣ : وَمِنْهُ قَوْلُهُ^٤ : [المزاج]»

عَدِيرَ التَّحَىٰ مِنْ عَدُوَّا نَ كَانُوا حَيَّةً الْأَرْضَ^٥

وَمِنْهُ^٦ : [الوافر]

عَدِيرَكَ مِنْ خَلِيلِكَ مِنْ مَرَادٍ^٧

(١) الْبَيْتُ فِي الْلَّسَانِ (عَذْر)، وَفِي دِيْوَانِهِ طَبِيعَ بَيْرُوتَ سَنَةِ ١٨٩١ ج ١ ص ٤٤
«مِنْ كَلَابٍ وَمِنْ كَعْبٍ» .

(٢) زَادَ فِي رِدْ : قَدْ .

(٣-٤) لِيَسْ فِي رِدْ .

(٤) فِي رِدْ : قَوْلُهُمْ؛ وَبِهَامِشِ الْأَصْلِ مَا لَفْظُهُ «ذِي الْإِصْبَعِ الْعَدْوَانِيِّ» أَيْ هُوَ قَاتِلُ الْبَيْتِ الْآتِيِّ .

(٥) الْبَيْتُ فِي الْلَّسَانِ (عَذْر) لِذِي الْإِصْبَعِ الْعَدْوَانِيِّ، وَبَعْدَهُ : [المزاج]
بَغَى بَعْضُ عَلَى بَعْضٍ فَلَمْ يَرْعُوا عَلَى بَعْضٍ
قَدْ أَضْحَوْا أَحَادِيثَ بِرْفَعِ الْقَوْلِ وَالْخَفْضِ

(٦) زَادَ فِي رِدْ : قَوْلُهُمْ .

(٧) بِهَامِشِ الْأَصْلِ «صِدْرُهُ : أَرِيدُ حَيَاتَهُ وَيُرِيدُ قَتْلَهُ»

وَفِي الْكَاملِ «أَرِيدُ حَيَاهُ»^٨؛ وَالْبَيْتُ لِعُمَرُو بْنِ مُعَاوِيَةَ كَرَبَ يَقُولُ وَرَفِيقُ قَيْسِ بْنِ مَكْشُوشَ الْمَرَادِيِّ، أَنْفَلَ الْكَاملَ ص ٥٥٠؛ وَكَانَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ إِذَا نَظَرَ إِلَى ابْنِ مَلْجَمٍ تَمَثَّلَ بِهَذَا الْبَيْتَ - رَاجِعُ أَمْثَالِ الْمِيدَانِ ١/٢٠٦؛ وَأَنْشَدَ عَبْرَةُ
فِي الْلَّسَانِ (عَذْر) .

قال أبو عبيد : و يقال في خير هذا الكلام ' لغى أعتذرت في طلب
النحو إذا بالغت فيها ، و عَذَرْتُ إذا لم تبالغ .
و عَذَرْتُ الغلام و أعتذرته لغتان و معناهما المخان . و عذرته
إذا كانت به العُذْرة وهي وجع في المخالق فغمزته .
وقال [أبو عبيد -] : في " حديثه عليه السلام " أنه قام من
الليل يصلى خل شناق القرية .

شنق قال أبو عيدة : شناق القرية [هو -] الخيط والسير الذي تعلق
به القرية على الوتد ; يقال منه : أشنتها إشنقا - إذا علقتها . و قال
غيره : الشناق خيط يشد به فم القرية . قال أبو عيد : " هذا أشبه
القولين . " و يقال أيضاً : أشنت الناقة ، و ذلك إذا مدهما راكلها ١٠

(١) ليس ف در .

(٢) من در .

(٣) ف در : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٤) زاد في در : حدثنا هشيم قال أخبرنا حسين عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد
الله بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن ابن عباس قال بنت عند النبي صلى الله عليه
و سلم قال قام من الليل يصلى ثم ذكر هذا في حديث فيه طول ; الحديث في (م)
مسافرين ١٨١ ، ١٨٧ ، ١٨٨ ، (ن) تطبيق : ٦٣ ، (ح) ١ : ٢٨٣ ، ٢٨٤ ، ٣٤٣ ،
و الحديث في الفائق ١ / ٦٧٦ .

(٥) في الأصل و در « علقها » و الصواب ما أثبتناه .

(٦) زاد في در : هو .

(٧) زاد في در : قال أبو عبيد .

(٨) زاد في در : مثله .

بزمامها إليه كما يُكبح الفرس . ' وقال ' أبو زيد : شئت الناقة -
بغير ألف - أشتها شنقا .

و قال [أبو عبيد -^٣] : في " حديثه عليه السلام " أنه ' كان
يقول ' : اتقوا النار ولو بشق تمرة ، ثم أعرض وأشاح .

شيخ ه [قال أبو عبيدة -^٤] : قوله : وأشاح - يعني حذر من الشيء و عدل
عنه ، وأنشدنا : [الرجز]

شَيْتُ حَنَّ مِنْ أَيَّمَا شِيَاحٍ

قال ^٥ : ويقال في غير هذا : قد أشاح - إذا جد في قتال أو غيره .

قال أبو عبيد : قال أبو النجم في الجد يذكر العبر والأتن : [الرجز]

١٠ . قُبِّلَ أَطَاعَتْ رَاعِيَّا مُشِيَّحًا لَا مُنْفِشَتَا رِعْيَيَا وَلَا مُرِيَّحًا

يقول : إنه جاد في طلبها وطردها ، و المُنْفِش : الذي يدعها ترعى

[ليلا -^٦] بغير راع . يقول ^٧ : فليس هذا الحمار كذلك ولكن

(١-١) فـ ر : قال و قال فيه .

(٢) من ر .

(٣-٣) فـ ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٤-٤) فـ ر : قال .

(٥) زاد في ر : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن عدي بن حاتم عن النبي
صلى الله عليه وسلم ؛ والحديث بعض الزيادة واختلاف الرواية في الفائق ٦٧٠ / ١

(٦) لأبي السوداء العجلاني ، كما في اللسان (شيخ) ؛ و قبله :
إذا سمعت الرز من رباح

(٧) ليس في ر .

(٨) البيت في اللسان (شيخ) .

حافظ لها ، قال عيد بن الأبرص : [المنسخ]
قَطَعْتُهُ غُدُوَّةً مُشِيشًا وَصَاحِبِي بَازِلٌ خَبُوبٌ^١
 مشيشاً يعني جاداً . وأنشد أبو عيدة لابي ذؤيب^٢ : [الطويل]
بَدَرْتَ إِلَى أُولَاهُمْ فَوَزَعْتُهُمْ
وَشَايَحْتَ قَبْلَ الْيَوْمِ إِنْكَ شِيفُّ^٣ ٠

يعني الجد في القتال ، قال أبو عيد : وقد^٤ يكون معنى حديث النبي
 صلى الله عليه وسلم حين أعرض وأشاح أنه الخدر كأنه^٥ ينظر إلى النار
 حين ذكرها فأعرض لذلك ؛ ويكون أنه أراد الجد في كلامه ، والأول
 أشبه بالمعنى ٠

وقال [أبو عيد -^٦] : في ^٨ حديثه عليه السلام^٧ أنه أتاه عمر ١٠

(١) ديوانه طبع جب سنة ١٩١٣ ص ٨ «بادن» بدل «بازل» ٠

(٢) ليس ف در ٠

(٣) بهامش الأصل «يرثي قتيلًا» ٠

(٤) البيت في ديوان المذلين ١١٦ / ١ والسان (شيخ) وفيهما «فسقة تهم» بدل
 «فوزعتهم» ؛ وعلى هامش ديوانه في رواية «إلى أخراهم فوزعتهم»، وفي رواية:
 رددت إلى ألاهم فشفيتهم وشايحت قبل الموت إنك شيخ
 وأما في ر فالعجز فقط بدون نسبة ٠

(٥) ف در : فقد ٠

(٦) ف در : كان ٠

(٧) من در ٠

(٨-٨) ف در : حديث النبي صلى الله عليه وسلم ٠

قبص وعنه قِبص^١ من الناس^٢ .
١٦/الف قال أبو عبيدة^٣ : هم العدد الكثير . قال أبو عبيد / قال الكيت

ف القbus : [الطويل]

لَكُمْ مَسِيْجَدًا اللَّهُ الْمَزُورَانِ وَالْحَسَنِ لَكُمْ قِبصُهُ مِنْ بَيْنِ أَثْرِيْ وَأَقْسَرَ^٤ .
ه يقال: فعل ذلك فلان من بين أثري وأقل - أى من بين كل مثِّر و مقل، كأنه يقول من بين الناس . قال أبو عبيدة : و "القبضة"^٥ في غير هذا بأطراف الأصابع دون القبضة^٦ ، والقبضنة^٧ بالكف كلها . قال أبو عبيد: وكان الحسن يقرؤها^٨ : "فَقَبَضْتُ^٩ قَبْضَةً^{١٠} مِنْ آثَرِ الرَّسُولِ^{١١}" - بالصاد .

غين وقال [أبو عبيدة-^{١١}] : في " الحديث عليه السلام "^{١٢} أنه ليُغافَن على

(١) على هامش الأصل « بالصاد مهملة وكسر القاف ، قال الشاعر: [الرمل]
أنا من خندهف من صبابها حيث طاب القbus فيها فكتثر »

(٢) و الحديث في الفائق ٢/٣٠٨ وبهامش الفائق : و ذكره غيره بالضاد
المعجمة والمعنى واحد .

(٣) ف ر: أبو عبيدة .

(٤) زاد ف ر: و .

(٥) اليت في الاسنان (قبص) وفي الفائق ٢/٣٠٩ .

(٦) ليس ف ر .

(٧) على هامش الأصل « مهملة » .

(٨) بهامش الأصل « معجمة » .

(٩) ف ر: يقرأ .

(١٠) سورة ٢٠ آية ٩٦ .

(١١) من د .

(١٢) ف ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

قلبي حتى أستغفر الله كذا و كذا مرة^١ - قد سأله في الحديث .
 قال أبو عبيدة : يعني أنه يتغشى القلب ما يُتغشّى به . و قال غير
 أبي عبيدة : كأنه يغشى من السهو ، ^٢ يقال : سُهُوٌ وَ سَهُوٌ - إذا ضم
 السين شدد ، وإذا فتح خفف^٣ . و كذلك كل شيء يتغشى به حتى يلبسه
 فقد غيّب عليه . قال الأصمعي : يقال : غبت السماء علينا ، قال : وهو
 إبطاق ^٤ السماء الغيم^٥ ؛ وأنشد^٦ هو أو غيره : [الوافر]
 كأنه بين خافِيَّتِي عُقَابٍ أصاب حاملاً في يوم غَيْنٍ^٧ .
 و قال [أبو عيد -^٨] : في ^٩ « حدثنا عليه السلام » : الأنصار كَرِشَى^٩
 و عيّبته ولو^{١٠} لا الهجرة لكنك امرأ من الأنصار^{١١} .

(١) كذا في الفائق ٢٤٢/٢ ، وعلى هامش الأصل و النهاية ١٩٤/٣ ، « أستغفر الله
 في اليوم سبعين مرة » .

(٢-٢) ليس في د .

(٣-٣) في د : الغيم في السماء .

(٤) في د : أنسدنا .

(٥) على هامش الأصل « غين - بالعين معجمة » ؛ و الـبـيـتـ مـنـ آيـاتـ لـرـجـلـ
 تـقـلـبـيـ يـصـفـ فـرـسـاـ ، أـنـشـدـهـاـ فـيـ الـلـاسـانـ (ـغـينـ)ـ ؛ و قبلـهـ : [ـالـواـفـرـ]
 فـِدـاءـ خـالـقـيـ وـ فـِدـاءـ صـدـيقـيـ وـ أـهـلـ كـلـهـمـ لـبـنـيـ تـعـينـ
 فـَانـتـ حـبـوـتـنـ بـعـنـانـ طـرـيفـ شـدـيـدـ الشـذـىـ بـذـلـيـ وـ صـونـ

(٦) من د .

(٧-٧) في د : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٨) على هامش الأصل « بـكـسـرـ الرـاءـ » .

(٩) في د : فلو .

(١٠) زاد في د : حدثنا إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس عن النبي صلى الله =

كوش قال أبو زيد الأنصاري: يقال عليه كريش^١ من الناس - يعني جماعة. وقال غيره: فكأنه أراد جماعي ومحابي الذين أتق بهم وأعتمد عليهم . و^٢ قال الآخر: يقال: هم كريش^٣ مثورة^٤ . و^٥ قال غير واحد: قوله: عيبة، قال^٦: عيبة الرجل موضع سره [و-^٧] الدين يأْتُنَّهم على أمره .

و^٨ قال أبو عبيد: ومنه الحديث الآخر: كانت خزاعة عيبة النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنهم وكافرهم^٩ . وذلك لhalf كان بينهم في الجاهلية . [قال أبو عبيد -^{١٠}]: ولا أرى عيبة الثياب إلا مأخوذة من هذا لأنها إنما يضع الرجل فيها خير ثيابه وخير متاعه وأنفشه^{١١} . وعنه^{١٢} الحديث عمر رضي الله عنه حين دخل على عائشة فقال: أقد تبلغ من شأنك أن تؤذى النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقالت: ما لي ولك يا ابن الخطاب! عليك بعَيْبَتِكَ^{١٣} ، فأقى حفصة رضي الله عنها^{١٤} .

= عليه وسلم؛ الحديث في (خ) مناقب الأنصار: ١١، (م) فضائل الصحابة: ١٧٦، (حم) ٣: ١٧٦، ١٨٨، ٢٠١، ٢٤٦، ٢٧٢، ٤٠٣/٢ .

(١) على هامش الأصل «بكسر الراء» .

(٢) ليس ف در .

(٣) كوش مثورة أي صبيان صغار (شمس العلوم باب الكاف والراء) .

(٤) من در .

(٥) الحديث في (حم) ٤: ٣٢٣ .

(٦) سقط من ر من هنا إلى آخر الحديث .

(٧) أي اشتغل بأهلك ودعني .

(٨) الحديث في (م) طلاق: ٣٠ .

وقال [أبو عبيد -] : في "حديـثـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ" : نـحنـ الـآخـرـونـ السـابـقـونـ يوم القيـمةـ بـيـدـهـ أـنـهـ أـوـتـواـ الـكـتـابـ مـنـ قـبـلـنـاـ وـأـوـتـيـنـاهـ مـنـ بـعـدـهـ .
قال الكـسـانـيـ : قولهـ : بـيـدـهـ - يـعـنيـ غـيـرـ أـنـاـ أـوـتـيـنـاهـ الـكـتـابـ مـنـ بـعـدـهـ ، فـعـنـ بـيـدـ مـعـنـ غـيـرـ بـعـينـهـ . وـ [قال الـأـمـوـيـ : بـيـدـ - مـعـنـاهـ عـلـىـ ، وـ أـنـشـدـناـ لـرـجـلـ يـخـاطـبـ اـمـرـأـةـ : [الرـجـزـ]]

عـمـدـاـ فـعـلـتـ ذـاكـ بـيـدـهـ أـنـ أـخـافـ إـنـ هـلـكـتـ لـمـ تـرـقـيـ .

قال أبو عـيـدـ : وـ فـيـهـ لـغـةـ أـخـرـيـ مـيـدـ - بـالـمـيـمـ ، وـ الـعـرـبـ تـفـعـلـ هـذـاـ تـدـخـلـ الـمـيـمـ عـلـىـ الـبـاءـ وـ الـبـاءـ عـلـىـ الـمـيـمـ ، كـقـولـكـ : أـغـمـطـتـ عـلـيـهـ الـخـمـيـ وـ أـغـبـطـتـ . وـ قـولـهـ : سـمـدـ رـأـسـهـ وـ سـبـدـ رـأـسـهـ ; وـ هـذـاـ كـثـيرـ فـ الـكـلـامـ .

(١) من د .

(٢) فـ رـ : حـدـيـثـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ .

(٣) زـادـ فـ رـ : حـدـيـثـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ جـعـفـرـ عـنـ مـعـدـ بـنـ حـمـرـ وـ عـنـ أـبـيـ سـلـمـةـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـةـ ، وـ عـنـ الـعـلـاـهـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـةـ أـوـ بـاـحـدـ هـذـيـنـ الـإـسـنـادـيـنـ عـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ ؛ الـحـدـيـثـ فـ (خـ) وـ ضـوـءـ : ٧٨ ، بـحـثـةـ : ١٢ ، أـنـبـيـاءـ : ٥٤ ، أـيمـانـ : ١ ، دـيـاتـ : ١٥ ، تـبـيـعـ : ٤ ، تـوـحـيدـ : ٣٥ ، (مـ) بـحـثـةـ : ١٩ ، ٢١ ، (نـ) بـحـثـةـ : ١ ، (دـ) مـقـدـمـةـ : ٨ ، (حـ) ٢ : ٢٤٣ ، ٢٤٩ ، ٢٧٤ ، ٣١٢ ، ٣٤١ ، ٥٠٢ ، ٥٠٤ وـ الـفـاقـقـ / ١٢٣ / ١٢٣ .

(٤) أـيـسـ فـ دـ .

(٥) عـلـىـ هـامـشـ الـأـصـلـ «ـتـرـقـ أـيـ تـهـمـيـ» ؛ وـ زـادـ فـ رـ : وـ يـرـوـيـ «ـ فـعـلتـ ذـاكـ» بـالـفـتـحـ مـنـ الرـئـيـنـ يـقـولـ : عـلـىـ أـنـيـ إـخـالـ ذـاكـ ؛ وـ الـبـيـتـ فـ الـلـسانـ (بـيـدـ) ، وـ أـمـاـنـ فـ رـ وـ الـفـاقـقـ / ١٢٣ / وـ الـلـسانـ (دـنـ) «ـ إـخـالـ» بـدـلـ «ـ أـخـافـ» .

(٦) فـ رـ : وـ كـقـولـهـ سـبـدـ رـأـسـهـ وـ سـمـدـهـ ؛ وـ عـلـىـ هـامـشـ الـأـصـلـ «ـ التـسـيـدـ» :

قال أبو عبيد: وأخبرني بعض الشاميين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم / [قال -^١] : أنا أفسح العرب ميّدةً لأنّ^٢ من قُرَيْشٍ ونشأت في بني سعد بن بكر؛ وفسره: ^٣ من أجل .

قال أبو عبيد: وهذه الأقوال [كلها -^٤] بعضها [قريب -^٥] من بعض في المعنى، مثل غير و على؛ وبعض المحدثين يحدّثه: بأيّدٍ^٦ أنا أعطينا الكتاب من بعدهم، يذهب به إلى القوة وليس لها هناء معنى نعرفه . و قال [أبو عبيد -^٧] : في ^٨ « حديث عليه السلام » أنه سقط من فرس فُجِّحَ شقه^٩ .

جحش قال الكسائي [في -^{١٠}] جحش: هو أن يصييه شيء فيسعج منه جلد، وهو كالخدش أو أكبر من ذلك . يقال منه: **جحش** **يُجْحَش** = حلق الرأس، وتقليل: ترك الدهن والغسل» .

- (١) من هامش الأصل و متن د .
- (٢) ذكرت الرواية في الفائق ١٢٣/١ ، و زاد في ر: رجل .
- (٣) زاد في ر: أى .
- (٤) من د .
- (٥) في ر: مأيد .
- (٦) ليس في ر .
- (٧-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

- (٨) زاد في ر: حدثنا هشيم عن حميد عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ الحديث في (خ) أذان: ١٢٨، ٨٢، ٥١، صلاة: ١٨، تقصير: ١٧
- (م) صلاة: ٨١-٧٧، (د) صلاة: ٦٨، (ت) صلاة: ١٥٠، (ن) إماماة: ٤٠،
- (ج) إقامة: ١٤٤، (د) صلاة: ٤٤، (ط) جماعة: ١٦، (سم) ٣: ٣، ١١٠، ١٦٢، ١١٠

وقال [أبو عبيد -^٢] : في "حديثه عليه السلام" ^٣ قال : إن أهل الجنة ليسترونَّ أهل عَلَيْنَ كَمَا ترونَّ الكوكب الْثَرَى فِي أفق السماوات وإن أبا بكر وعمر منهم وأنعمًا .

قال الكسائي : قوله ^٤ : و أنعم - يعني زادا ^٥ على ذلك . قال و ^٦ يقال هـ من هذا : قد أحسنت إلى و أنعمت - أي زدت على الإحسان ، و كذلك قولهم : دقت الدواء فأنعمت دقه - أي بالفت في دقه وزدت . قال أبو عبيد : و قال ورقة بن نوفل في زيد بن عمرو بن قفيل : [الطويل] .

(١) فـ رـ : و هو .

(٢) من رـ .

(٣-٣) فـ رـ : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٤) زاد فـ رـ : أنه .

(٥) فـ الأصل : تراونـ و التصحیح من رـ .

(٦) زاد فـ رـ : حدثنا أبو إسماعيل قال حدثنا عطية العوف عن أبي سعيد الخدري ، و عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ، الحديث في (حم) ٣ : ٤٤٢ - ٤٤٣ و الفائق ١ / ٢١ ، ٢٦ ، ٣٠ و بهامش الأصل «أنعمـ الآلف الآخرة زائدة بدليل التفسير » أقول التفسير الآتي أي «زاد» غير صحيح ، و الصواب «زادـ» انظر الفائق ١ / ٤٤٣ ، و في رواية الفائق «الحسينـ» بدل «أبا بكر و عمرـ» و هو خلاف ما في (حم) ^٧ .

(٧) فـ رـ : قوله .

(٨) فـ الأصل «زادـ» و سبق ما فيه آنفا .

(٩) ليس فـ رـ .

رشدت و أنعمت ابن عمرو وإنما تمنبت تثوراً من النار حامياً^١ دره
”ورشدت أيها“ . قال : و ”فرا أبو عمرو والكسائي : دِرْئَى كسرا
و هزا ، وأهل المدينة ضعوا بغير هزا“ ، وأما قراءة حزة فالضم والهز .
وقال [أبو عبيد -^٢] : في ”Hadîthâ عليه السلام“ حين قال للمغيرة
هـ ابن شعبة و خطب امرأة : لو نظرت إليها فانه أحرى أن يُؤدَمَ يبنكما^٣ .
قال الكسائي : قوله : ”يُؤدَمَ يبنكما“ - يعني أن تكون يبنكما المحبة
والاتفاق ; يقال منه : أدم الله يبنهما - على مثال فعل الله^٤ - يأدمه أدماء ;
وقال أبو الجراح العقيلي مثله . قال أبو عبيد : ولا أرى^٥ هذا إلا من
أدم الطعام لأن صلاحه و طيبه إنما يكون بالإدام [و -^٦] كذلك
١. يقال : طعام مأدون .

قال : وروى^٧ عن ابن سيرين ف [إطعام -^٨] كفارة اليمين قال^٩ :

(١) ف الفائق ١ / ٤٣ (رأى) وفيه عن القراء - أぬم أى دخل في النعيم .

(٢-٢) ليس ف د .

(٣) ليس ف د .

(٤) من د .

(٥-٥) ف د : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٦) زاد ف د : حدثناه أبو معاوية عن عاصم عن بكر بن عبد الله عن المغيرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم ; الحديث في (ت) نكاح : ٠ ، (ن) نكاح : ١٧ ، (ج)
نكاح : ١ ، (د) نكاح : ٠ (حم) ٤ : ٢٤٦ ، ٢٤٥ و الفائق ١ / ١٨ .

(٧) زاد ف د : أصل .

(٨) ف د : وأخبرني يحيى بن سعيد عن عوف .

أكلة مأدومة حتى يَصُدُوا . وروى^١ أن دريد بن الصيحة أراد أن
أن يطلق امرأته قالت : أبا فلان ! أتطلقنى^٢ ؟ فوافه لقد أطعمتك
مأدومى وأبْشَثْتَكَ مكتوى وأتيتك باعلاً غير ذات صرار^٣ ، فالبامل
الناقة التي ليست بمصرورة فلبنها مباح لمن حلب^٤ ، فجعلت هذا مثلاً مالاها
تقول : فأبْحَثْتَكَ مالى . قال أبو عبيد : وفي الأدم لغة أخرى يقال :^٥
آدم^٦ الله بينهما يؤدمه فإذا ما فهو مؤدم بينهما^٧ ; وقال الشاعر : [الجز]
وَالبيْضُ لَا يُؤْدِمْ إِلَّا مُؤْدَمًا
أى لا^٨ يُحْبِبَ إِلَّا مُحَبَّاً موضعاً لذلك .

وقال [أبو عبيد -^٩] : في «Haditha علیه السلام»^{١٠} أنه قال^{١١} : من

اطلَسَ في بيت بغير إذن فقد دمر^{١٢} .

١٠

(١) فـ رـ : وحدثني بعض أهل العلم .

(٢-٢) من رـ ، وفي الأصل «تطلقنى» .

(٣) بهامش الأصل «مدود» .

(٤) اللسان (آدم) .

(٥) ليس في رـ .

(٦) من دـ .

(٧-٧) في رـ : حديث النبي صل الله عليه .

(٨-٨) ليس في رـ .

(٩) زاد في رـ : حدثنا هشيم عن عوف عن الحسن قال قال رسول الله صل الله عليه وسلم : من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقد دمر^{١٣} ، وزاد في الفائق ١ / ٤١٠ : وروى من سبق طرقه استندزاته فقد دمر .

دمر قال الكسائي: قوله: دمر - يعني دخل ، يقول: لأن الاستذان إنما هو من البصر . يقال منه: قد دمرت^١ على القوم دمر^٢ عليهم [دمورا -^٣] / قال أبو عبيد: ولا يكون الدمور إلا أن يدخل عليهم بغير إذن ، فأن دخل باذن ظليس بدمور .

٥ • ومثل هذا حديث حذيفة أنه استأذن عليه رجل فقال: أما عيناك فقد دخلتا وأما إستك فلم تدخل^٤ .

و قال [أبو عبيد -^٥]: في حديثه عليه السلام^٦ حين^٧ قال لبلال^٨: ما عملك؟ فاني لا أراني أدخل الجنة فأسمع الخشفة فأنظر إلا رأيتك^٩. خشف

(١) بهامش الأصل «بالدال مهملة».

(٢) من د .

(٣) قال الزمخشري في الفائق ١ / ٤٠: دمر على القوم بهم عليهم بمكروه، و منه الدمار الملاك وبهوم الشر، و قبل للدخول بغير إذن: دمور، لأن بهوم بما يكره . وللمعنى أن إساءة المطلع مثل إساءة الدارس .

(٤ - ٤) سقط من د .

(٥ - ٥) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٦) في ر: أنه . وهكذا في الفائق ١ / ٣٤٤ وفيه رواية أخرى وهي : ما دخلت الجنة إلا سمعت خشخشة ، وهي حركة فيها صوت .

(٧) زاد في ر: يا بلال .

(٨) زاد بهامش الأصل «فقال بلال: إنني لا أظهر طهوراً بأيّ ساعة من ليل أو نهار إلا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي أن أصلِّي» ، وزاد في ر: حدثنا جرير عن مغيرة ، و ابن شبرمة عن الحارث بن أبي زرعة بن حمرو بن جرير عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ الحديث في (حمس) ٢ : ٤٣٩ ، ٣٣٣ .

قال الكسائي: **الخشفة** الصوت . قال أبو عبيد: أحبه 'ليس بالشديد' . [و-] قال الكسائي: يقال منه: **خفت يخفف خففاً** إذا سمعت له صوتاً أو حركة . وفي حديث آخر: وسمعت **نحمة** من نعيم . فلهذا سمي النعام و النحمة كالتنحنح و نحوه .

وقال [أبو عبيد-]: في **حديث عليه السلام**: **البذادة من الإيمان** . [هـ]

[قال الكسائي-]: هو أن يكون الرجل **مستهلاً رث الميّة** ، بذذ

قال منه: **رجل باذ الميّة - أي في هيئته بذادة و بدلة** .

و منه الحديث الآخر^٨ أن رجلاً دخل المسجد و النبي صلى الله

(١) فـ ر: يعني ليس بالصوت الشديد .

(٢) من د .

(٣) من د، وفي الأصل: و .

(٤) سقط من ر من هنا إلى آخر الشرح .

(٥) على هامش الأصل «النعمان - بالنون و الحاء مهملة: الصوت، و الذي في مصدره زحير؛ و البخيل؛ قال طرفة: [الطوبل]

أرى قبر نعيم بخيلاً بما له [كقبر غوي في البطالة مفسداً]
ما بين الحاجزين من اللسان (نعم) البيت من معلقته الشهيرة .

(٦-٦) فـ ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٧) زاد في ر: حدثنا يزيد عن محمد بن عمرو عن عبد الله بن أبي أمامة يرفعه؛ الحديث في (د) ترجل: ٢، (جـ) زهد: ٤ . وهو في الفائق ١ / ٧٣ .

(٨) زاد في ر: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عثمان عن عياض بن سعد بن أبي سرح عن أبي سعيد الخدري؛ الحديث في (ن) جمعة: ٢٦، زكاة: ٥٥، (ت)

جمعة: ١٥، (حم) ٣: ٤٥ .

عليه وسلم يخطب فأمره أن يصل ركعتين ثم قال: إن هذا دخل المسجد في هيئة بذلة فأمرته أن يصل ركعتين وأنا أريد أن يفطن له رجل فيصدق عليه .

و يروى^١ أن أبا الدرداء ترك الغزو عاما فأعطي رجلا صرة فيها دراهم، فقال: انطلق فإذا رأيت رجلا يسير من القوم حجرة^٢ في هيئة بذلة فادفعها إليه ، قال: فعل فرفع رأسه إلى السماء فقال: لم تنس جديرا^٣ فاجعل جديرا^٤ لا ينساك ، [قال -^٥]: فرجع إلى أبي الدرداء فأخبره فقال: ولِي النعمة ربّها .

وقال [أبو عبيد -^٦]: في حديثه عليه السلام^٧ أن رجلا آتاه الله

بأن^٨ مالا فلم يَبْتَسِرْ^٩ خيرا^{١٠}.

(١-١) ف د: قال وسمعت ابن عليه يحدث عن الجريري قال: حدثت .

(٢) على هامش الأصل « حجر - بفتح الحاء: الناحية - تمت » .

(٣) ف ر: حديرا .

(٤) من د .

(٥-٥) ف ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٦) على هامش الأصل « أى يدخل » كذا في الفائق ١ / ٥٥ .

(٧) زاد في ر: حدثان إسماعيل وغيره عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ وعلى هامش الأصل ما لفظه « في الحديث أنه أوصى عياله أن يحرقوه بعد موته ويسحقوا لحمه على زعمه أن الله لا يقدر على عذابه بعد ذلك لأن الله إن قدر عليه عذاب لا يعذبه أحدا من العالمين لأنه لم يعمل خيرا ولا ابتار خيرا ، ففعلوا ما أوصاهم ، بضم معه الله فقال: ما حملك على ما صنعت ؟ فقال: خافتكم يا رب ! فقال: قد غفرت لك بخشيشتك لى ؛ و الحديث مشهور =

قال الكسائي : قوله : يبتر خيرا - " مثل يبتدر خيرا " ، يعني لم يقدم خيرا ، قال الأصحابي نحوا من ذلك . [و - ٣] قال الأموي : هو من الشيء يُنْجِبَ كأنه لم يقدم لنفسه خيرا خباء لها : يقال منه : بتأرت الشيء وابتارتـه - إذا خبأته . و قال الأموي : ومنه سميت الحفرة البُورة . قال أبو عبيد : وفي الابتدار لفتان : يقال : ابترت الشيء وابتبرت ابتنارا و انتبارا ؛ قال القطامي : [الوافر]

فإن لم تأتِ رَشْدًا قريش فليس لسائر الناس انتبارا^٦
يعني اصطناع الخير و اتخاذـه و تقديمه . قال الأصحابي : الابتدار بغير همـز هو من الاختبار و فعلـت منه بـرتـ الشيء أبـورـه بـبورـا أـى اختـبرـه .
و قال [أبو عـيد - ٣] : في " حـديـثـهـ عـلـيـهـ السـلامـ " أـنهـ أـمـرـ أـنـ تـخـفـيـ ١٠
الـشـوارـبـ وـ تـعـقـ اللـحـىـ .^٨

عنـوـ

- = متفق على صحته ؛ و معنى لم يبتر أـىـ [لم] يـدـخـرـ - تـمـتـ ؛ الحديث في (خ)
رقـاقـ : ٢٥ـ ، توـجـيدـ : ٣٥ـ ، (دىـ) رـقـاقـ : ٩٢ـ ، (جمـ) ٣ـ : ٥٠٦٩ـ : ٤٠ـ .
(١) زـادـ فـرـ : فـ .
(٢) لـيـسـ فـ دـ .
(٣) مـنـ دـ .
(٤) زـادـ فـ رـ : مـثـلـهـ .
(٥) لـيـسـ فـ دـ .

- (٦) الـبـيـتـ فـ الـلـاسـانـ (بـارـ) ؛ وـ فـ دـيـوـانـهـ صـ ١٤٢ـ : [الوافـرـ]
فـانـ لـمـ تـأـمـرـ رـشـدـاـ قـريـشـ فـليـسـ لـسـائـرـ الـعـربـ اـنـتـمارـ
(٧ـ) فـ رـ : حـدـيـثـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ .
(٨ـ) زـادـ فـ رـ : حـدـيـثـ هـشـيمـ عـنـ عـمـرـ بـنـ أـبـيـ سـلـمـةـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـةـ عـنـ -

قال الكسائي: قوله: تغى يعني ثُوفِر و تكثُر . قال أبو عبيد: يقال منه: قد عفنا الشعْر و غيره - إذا كثُر - يغفُر فهو عافٍ ، وقد غفوته وأغفَيْتَه لفتان - إذا فعلت ذلك به ، قال الله¹ تبارك و¹ تعالى "عَفَوْا - " يعني كثروا ، ويقال في غير هذا: قد عفنا الشيء - إذا درس و انحنا ; قال ليدي: [الكامل]

١٧ ب / أَعْفَتِ الْدِيَارُ مَتَحْلِهَا قَمُّقَامَهَا . بِيَمِنِي تَأْبَدْ عَوْلُهَا قَرِبَاجُهَا^٢
وعفا أيضا - إذا أتى الرجل^٢ الرجل يطلب منه^٣ حاجة فقد عفاه فهو
يعفوه وهو عافٍ .

و منه الحديث المرفوع: من أحيا أرضا مَيْتَةً فهو له وما أصابت
العاافية منها فهو له صدقة^٤ .

فالعاافية هنا كل طالب رزقا من إنسان أو دابة أو طائر أو غير
ذلك ؛ و جمع العاف عفاة . [و -^٥] قال الأعشى مدح رجلا : [المتقارب]
= النبي صلى الله عليه وسلم ؛ الحديث ف (م) طهارة: ٥٢ - ٥٤ ، (خ) لباس: ٦٣ ،
(د) ترجل: ١٦ ، (ت) أدب: ١٨ ، (ن) طهارة: ١٤ ، زينة: ٢ ،
(ط) شعر: ١ ، (ح) ١٦: ٢ .
(١ - ١) ليس فرد .
(٢) سورة الأعراف آية ٩٤ .

(٣) البيت مطلع معلقة المشهورة ، اللسان (غول ، دجم) .
(٤ - ٤) فـ ر: يطلبه .
(٥) الحديث ف (د) بيوغ: ٦٥ (ح) ٣: ٣٨١ ، ٣٥٦ ، ٣٣٨ ، ٣٢٧ ، ٣١٣ .
(٦) من ذ .

تَطُوفُ الْحَفَاءُ بِأَبْوَابِهِ كَعَلْوِ النَّصَارَى بِبَيْتِ التَّوْقَنِ

ويروى : تطيف ، و المعنى مثل العاف إنما هو مقتول منه .

وقال [أبو عبيد -^٢] : في « حديث عليه السلام » أنه نهى أن يصل الرجل وهو زناه - بمدود مثل ربع .

قال الكسائي : هو الحاقن بوله ، يقال منه : قد زَنَا بَوْلُه يَزْنَا ه

زَنَاهَا - إذا احتقن ، وأزنا الرجل بوله إزناه - إذا احتنه ، قال أبو عبيد :

و هو الزَّنَاهَا - بمدود ، والأصل منه : الضيق وكل شيء ضيق فهو زَنَاهَا ؛

قال الأخطل يذكر حفرة القبر : [الكامل]

و إِذَا قُدِّفْتَ إِلَى زَنَاهِ قَعْرُهَا غَرَاءَ مَظْلَمَةٍ مِنَ الْأَخْفَارِ

(١) ديوانه ص ١٩ ، والسان (عقا) .

(٢) زاد في ر « قال ابن هرمة : [الكامل] »

هلا سالت إذا الكواكب أكدمت و عفت مظنة طالب أو سائل .

(٣) من ر .

(٤-٤) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٥-٥) ليس في ر ، و زاد : حدثنا أبو اليهان الحصى عن أبي بكر بن أبي مرير عن رجل قد سماه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ذلك ؛ وبها مش الأصل « زناه - بفتح الزاي و تحريف النون و المد وزن فعال - بفتح الفاء مثل سلام و كلام وهو القصير ، وكذلك الفعل إذا قلص وللحاقن بوله - تمت من شمس العلوم » .

(٦) البيت في السان (زناء) وفي ديوانه ص ٨١ : [الكامل]

و إِذَا دُفِعْتَ إِلَى زَنَاهِ بَابُهَا غَرَاءَ مَظْلَمَةٍ مِنَ الْأَخْفَارِ

و استشهد الزمخشري في الفائق ١/٤٢ (زناء) بما يأتى وقال « و قال ابن مقبل : -

فكانه إنما سمي الحاقن زناه لأن البول يجتمع **كُيْعَنِيْقُ** عليه .
وقال [أبو عبيد -^١] : في "حديثه عليه السلام" في الرجلين اللذين
اختصا إليه فقال : من قضيت له بشيء من حق أخيه فانما أقطع له قطعة
من النار ، فقال الرجلان كل واحد منها : يا رسول الله ! حق هذا
له صاحب ، قال : لا ، ولكن اذهبها **فَتَوَخَّيَا** ثم أستهما ثم **لِيُحُلِّلُ** كل
واحد منكما صاحبه ^٢ .

قال الكسائي : الاستهام الاقتراع ، يقال منه ^٣ : استهم القوم
فَسَهَمُوهُمْ فلان يسمهم سهما - إذا قرعهم . [و -^٤] قال أبو الجراح
العقيلي مثله في الاستهام . [قال أبو عبيد -^٥] : ومنه قول الله ^٦ عز وجل :
١٠ " **فَسَاهُمْ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ** " ^٧ ، وهو من هذا فيما يروى في التفسير .

[الطوبل]

و تسخل في الظل الزناه رؤسها و تحسبها هينا و هن حائط
وقال آخر : [الطوبل]
تناهوا بني القداح والأمر بيننا زناه ولما يغضب المتعلم .
(١) من ر .

(٢) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .
(٣) زاد في ر : حدثنا صفوان بن عيسى عن أسامي بن زيد عن عبد الله بن دافع
عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ; الحديث في (د) أفضية : ٧ ، (حم)
٦ : ٣٢ . و يأتي الحديث ثانيا في شرح (حن) إن شاء الله تعالى .
(٤) ليس في ر .

(٥-٦) في ر : جل ثنا في .

(٧) سورة ٣٧ آية ١٤١ .

وفي هذا الحديث من الفقه تقوية للقرعة^١ في الذي أعتق ستة ملوكين عند الموت لامال له غيرهم فأقرع النبي صلى الله عليه وسلم [يبيتهم -^٢] فأعتق اثنين وأرقاء أربعة^٣؛ و ذلك لأن الاستهان هو الاقتراع . وفي هذا الحديث قوله أيضاً: من قضيتك له بشيء من حق أخيه فانما أقطع له قطعة من النار ، فهذا يبين لك أن حكم الحاكم لا يُحل حراما . وهذا مثل حكمه في عبد بن زمعة حين قضى أنه أخوها لأن الولد للفراس شم أمرها أن تتحجب منه^٤ .

(١) ف در: الحديث القرعة .

(٢) من د .

(٣) الحديث في (م) أيمان: ٥٦، (د) عتاق: ١٠، (ن) جنائز: ٩٥، (ج) أحكام: ٢٠، (ح) ٤: ٤٢٦، ٤٣١، ٤٣٨، ٤٤٠، ٤٤١: ٥، (ج) زمعة ابن جارية

(٤) في الحديث أن عتبة بن أبي وقاص قال لأخيه سعد: أتعلم أن ابن جارية زمعة ابني؟ فلما كان يوم الفتح رأى سعد الغلام ثغرته بالتشبه واحتضنه إليه وقال: ابن أخي و رب الكعبة! بخاء عبد بن زمعة فقال: بل هو أخي و ولد على فراش أبي من جاريته ، فانطلقا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد: يا رسول الله! هذا ابن أخي انظر إلى شببه بعتبة ، فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شبها لم ير الناس شبها أبين منه بعتبة ، فقال عبد بن زمعة: يا رسول الله! بل هو أخي ولد على فراش أبي من جاريته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بل هو أخي ولد للفراس ، ثم أمر سودة بنت زمعة أن تتحجب منه لما رأى من شبها بعتبة .

راجع (خ) عتق: ٨، بيوغ: ٣، ١٠٠، خصومات: ٦، وصايا: ٤، مغازي: ٥٣، فرأض: ١٨، ٢٨، حدود: ٢٣، أحكام: ٢٩، (د) طلاق: ٣٤، (ن) طلاق: ٤٨، ٤٩، (ج) نكاح: ٥٩، (د) نكاح: ٤١، (ط) أقضية: ٢٠، (ح) ٤: ٦٠٥، ٣٧: ٤٢٩، ٢٣٧، ٢٢٦، ١٢٩،

و قال [أبو عبيد -^١] : في "حديثه عليه السلام" : لا تبادروني بالركوع والسجود فانه منها أسبقكم به إذا ركعت تدركوني به "إذا رفعت" بدن و منها أسبقكم "إذا سجدت تدركوني به" "إذا رفعت" ، إني قد بدنت .

١٨ / الف قال الأموي : قد بدنت - يعني كبرت و [أسننت -^٢] يقال : بدن الرجل تبدينا - إذا أنسن ، وأنشد لكتبه : [الرجز] .

و كنت خلت الشَّيْبَ و التَّبَدِينَا وَ الْهَمَّ عَما يُذْهِلُ الْقَرِينَا^٣

قال أبو عبيد : وما يتحقق هذا المعنى الحديث الآخر أنه كان يصل بعض صلاته بالليل جالسا و ذلك بعد ما حطمه السن . وفي الحديث آخر : بعد ما حطتموه^٤ . قال أبو عبيد : وأما قوله^٥ : إني قد

(١) من ر .

(٢) ف ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) ليس ف ر .

(٤) زاد في ر : به .

(٥) زاد في ر : قال أبو عبيد وهذا الحديث يحدثني به يحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم ، و حدثنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى يرفعه ، قال هشيم : بدت ، ولا أدرى كيف قال يحيى ؛ الحديث في (د) صلاة : ٧٤ ، (ج) إقامة : ٤١ ، (د) صلاة : ٧٢ ، (ح) ٩٢ ، ٩٨ و الحديث في الفائق ١ / ٦٨ .

(٦) ف ر : و .

(٧) من ر ، والأصل مطموس .

(٨) ف اللسان (بدن) لحمد الأرقط .

(٩) زاد في ر : وهذا يروى عن عائشة في النبي صلى الله عليه .

(١٠) ف ر : قول هشيم .

بدنت، فليس لهذا معنى إلا كثرة اللحم و [ليست -^١] صفتة فيها يروى عنه هكذا، إنما يقال في نعنة: رجل بين الرجلين جسمه و لحنه، هكذا روى^٢ عن ابن عباس . قال أبو عبيد: والأول أشبه بالصواب في بدنـتـ و الله أعلم . و قال [أبو عنيد -^٣] : في "حديثه عليه السلام": سوآءٌ ولودٌ خيرٌ من حسنة عقيـمـ .

قال الأموي: السوآء القيحة ، يقال للرجل من ذلك: أسوأ .
سواء و قال الأصمى في السوآء مثله . و كذلك كل كلمة أو فعلة قيبة فهى سوآء . قال أبو زيد في رجل من طيء نزل به رجل من بنى شيبان فأضافه الطائى وأحسن إليه و سقاه^٤ ، فلما أسرع الشراب في الطائى افترخ و مد يده ، فوثب عليه الشيبانى فقطع يده ، ^٥ فقال أبو زيد^٦: [الخفيف] ظل ضيـفـا أخـوـكـم لـاخـيـناـ فـيـ شـرـابـ وـنـعـمـةـ وـشـوـاءـ لـمـ يـهـبـ حـرـمـةـ النـديـمـ وـحـقـتـ يـاـ لـقـوـىـ لـسـوـأـ السـوـأـ .

- (١) من ر ، و الأصل مطموس .
- (٢) فـ رـ: حدثـى الفـزارـىـ عنـ عـوفـ عنـ زـيدـ الـفارـسـىـ . وـ الحـدـيـثـ فـيـ الـفـائـقـ ٦٢٠ / ١ .
- (٣) من د .
- (٤) فـ رـ: حـدـيـثـ النـبـىـ صـلـىـ آـلـهـ وـسـلـمـ .
- (٥) زـادـفـ رـ: قـالـ أـبـوـ عـبـيدـ .
- (٦) فـ رـ: فـسـقاـهـ .
- (٧) سـقطـ منـ دـ .
- (٨) البيـانـ فـيـ السـانـ (سوـأـ) وـ فـيـ الشـعـراـ النـصـارـاـتـ فـيـ الإـسـلـامـ الـقـسـمـ الـأـوـلـ صـ٨٢ـ وـ فـيـ «ـصـبـوحـ»ـ مـكـانـ «ـشـرـابـ»ـ ؛ـ وـ عـلـىـ هـامـشـ الـأـصـلـ «ـلـمـ يـهـبـ مـنـ الـمـيـةـ تـهـتـ»ـ وـ الـبـيـتـ الـثـانـيـ فـيـ الـفـائـقـ ٦٢١ / ١ـ .

يُخاطب [بذلك - '] بني شيان .

وقال [أبو عبيد - '] : في " حدثه عليه السلام " و ذكر أهل الجنة
قال : لا يَتَنَعَّطُونَ وَلَا يَتَبُولُونَ إِنَّمَا هُوَ عَرَقٌ يَجْرِي مِنْ أَعْرَاضِهِمْ
مِثْ رَيحِ الْمِسْكِ .

عرض ٥ قال الأموي : واحد الأعراض يعرض ^٢ وهو كل موضع يتعرّق
من الجسد ، يقال منه : فلان طيب العرض . و ^٣ قال الأصمعي :
[يقال - '] فلان طيب العِرض ^٤ أى طيب الراîحة ^٥ . قال أبو عبيد :
المعنى في العِرض هنا أنه كل شيء من ^٦ الجسد من المغایس ^٧ وهي
الأعراض ، وليس العِرض في النسب من هذا في شيء .

١٠ وقال [أبو عبيد - '] : في ^٨ حدثه عليه السلام ^٩ أنه نهى عن

عسْبٌ الفَحْلُ ^{١٠}.

(١) من د .

(٢-٣) ف ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم . والحديث في الفائق ١٣٠/٢ .

(٤) على هامش الأصل « بكسر العين » .

(٥) ليس في د .

(٦) في د و الفائق ١٣٠/٢ : الريح .

(٧) في د : في .

(٨-٧) في د : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٩) على هامش الأصل « عسْبٌ - بفتح السين ، يعسْبٌ - بكسر السين لا غير -
تمت ش » .

(١٠) الحديث في (خ) إجارة : ٢١ ، (د) بیوع : ٤٠ ، (ت) بیوع : ٩٤ ، (ج)
تجدادات : ٩ ، (د) بیوع : ٨٠ ، (حم) ١ : ١٤٧ ، ١٤ : ٢ ، ٣٣٢ ، ٣٩٩ ، ١٤ : ٢ ، ٠٠٠ ،
وفي الفائق ١٤٨/٢ .

قال الأموي : العَسْبُ الْكِرَاءُ الَّذِي يُؤْخَذُ عَلَى ضَرَابِ الْفَحْلِ ،
يقال منه : عَسَبَتُ الرَّجُلَ أَعْسِبَهُ عَسْبًا - إِذَا أَعْطَيْتَهُ الْكِرَاءَ عَلَى ذَلِكَ .
وَ' قَالَ غَيْرُهُ : الْعَسْبُ هُوَ الضَّرَابُ نَفْسُهُ لِقَوْلِ الشَّاعِرِ ' وَذَكَرَ قَوْمًا
أَسْرَوْا عَبْدَالْهَ فَرْمَاهُمْ بِهِ : [الواقر]

فَلَوْ لَا عَسْبُهُ لَتَرَ كُتُمُوهُ وَشَرُّ مَنِيَّحَةٍ عَسْبُ مُعَارٌ^٢
وَيُرَوِي : أَيْرُ مَعَارٌ ، وَيُرَوِي : هَنَّةٌ أَيْضًا^٣ . قَالَ أَبُو عَيْدٍ : وَالْوَجْهُ
عِنْدِي - مَا قَالَ الْأَمْوَى - أَنَّهُ الْكِرَاءُ ، وَلَوْ كَانَ الْمَعْنَى عَلَى الضرَابِ نَفْسُهُ
لَدَخَلَ النَّهْيُ عَلَى كُلِّ مَنْ أَنْزَى^٤ خَلَاءً وَفِي هَذَا اِنْقِطَاعِ النَّسْلِ^٥ ، وَأَمَّا

(١) ليس في ر.

(٢) هو زهير بن أبي سلمى ، كذا على هامش الأصل .

(٣) البيت في ديوان زهير ص ٣٠١ والسان (عَسْبٌ) : [الواقر].

وَلَوْلَا عَسْبُهُ لَرَدَدَتُهُ وَشَرُّ مَنِيَّحَةٍ أَيْرُ مَعَارٌ

وَفِي مَقَارِيسِ الْلُّغَةِ ٤/٣١٧ «خَلْ مَعَارٌ» ؛ وَأَمَافِرِ الْشَّطَرِ الْأَوَّلِ فَقَطْ .

(٤-٤) ليس في ر . وزاد في ر «وَصَلَى اللَّهُ عَلَى دَسْوَلَهُ سَبِيلَتَهُ مَحْدُودٌ وَ[عَلَى]
آلَهُ وَسَلَمٌ . أَبْلَغَهُ الْثَّانِي مِنْ كِتَابِ الْفَرِيدِ عَنْ أَبِي عَبِيدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ مِنْ
رَوْاْيَةِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي عَبِيدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» .

(٥) في الأصل «أَنْزَى» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ ر .

(٦) وقال أبو موسى المدى في المغيث ص ٣٩٨ «وَقَبِيلٌ : العَسْبُ مَاءُ الْفَحْلِ فَرَسَا
كَانَ أَوْ بَعِيراً ، وَيُقَالُ : قَطْعَ اللَّهِ عَسْبَهُ أَيْ مَاءُ وَنَسْلَهُ ، وَأَرَادَ مَا يُؤْخَذُ عَلَيْهِ ؛ وَإِنَّمَا
نَهَا عَنْهُ لِأَنَّ عَمَلَهُ وَقَدْرَهُ مَجْهُولٌ ، وَلَا بُدُّ فِي الإِجَارَةِ مِنْ تَعْيِينِ الْأَجْرَةِ وَتَعْيِينِ قَدْرِ
الْعَمَلِ أَوْ وَقْتِ الْعَمَلِ مِثْلُ أَنْ يَسْتَأْجِرَهُ لِيَبْنِي دَارَهُ بِدِينَارٍ أَوْ يَسْتَأْجِرَهُ شَهْرًا بِدِينَارٍ
لِيَبْنِي لَهُ وَكَانَ مَالِكٌ يَجِيزُ أَنْ يَسْتَأْجِرَ الْفَحْلَ مُشَاهِرَةً لِأَنَّ الْوَقْتَ فِي الْعَمَلِ مَعْلُومٌ» .

١٨/ب قول الشاعر فقد يجوز لأن العرب تسمى / الشيء باسم غيره إذا كان معه أو من سيفه، كما قالوا للمزادة: راوية، وإنما الرواية البعير الذي يُستَقَنَّ عليه فسميت المزادة راوية به لأنها تكون عليه، وكذلك غوط الغاط من الإنسان. كان الكسائي يقول: إنما سمي الغاط^١ غاطاً لأن أحدم كان إذا أراد قضاء الحاجة قال: حتى آتني الغاط فأقضى حاجتي، وإنما أصل الغاط المطعن من الأرض، قال: فكثير ذلك في كلامهم حتى سموا^٢ غاط الإنسان بذلك: وكذلك العدراة إنما هي فناه الدار، فسميت به لأنها كان يُلقي بأفية الدور.

وقال [أبو عبيد -^٣]: في حديثه عليه السلام^٤ أنه أوصى أبا قتادة بالإئمَّة الذي توضأ منه فقال: ازدَهَرْ^٥ بهذا فان له شأننا^٦. قال الأموي: قوله: ازدَهَرْ به - أى احتفظ به ولا تضيئه وأنشد:

[المتقارب]

كما ازدَهَرْتْ قَيْنَةُ بِالشِّرَاعِ لَا سَوْرَهَا عَلَىٰ مِنْهَا اصْطِبَاحًا^٧

- (١) زاد فـ د: قد.
- (٢) ليس فـ د: .
- (٣) زاد فـ د: و.
- (٤) من د، دـ فـ الأصل: سمي.
- (٥) من د: .
- (٦) فـ د: حديث النبي صلى الله عليه وسلم.
- (٧) الحديث فـ (حم) ٥: ٢٩٨.
- (٨) البيت فـ (السان) (زهر، شرع); واستشهد الزمخشري بقول جرير: — يقول

يقول: كذا احتفظت **القَيْنَةُ** بالشَّرَاعِ، وَهِيَ الْأُوتَارُ، وَالْوَاحِدُ: شِرَعَةُ،
وَجَمِيعُهُ شِرَاعٌ وَشِرَاعُ شِرَاعٍ جَمِيعُ الشَّرَاعِ جَمِيعُ الْجَمِيعِ . وَالْأُسُوَادُ هُوَ الْوَاحِدُ مِنْ
أَسَاوِرَةِ فَارِسٍ وَهُمُ الْفَرَسَانُ؛ وَلَيْسَ تَعْبِيرٌ^٢ الشِّرَاعُ عَنِ الْأُمُوَىٰ . قَالَ
أَبُو عَيْدٍ: وَأَظُنَّ قَوْلَهُ: إِذْهَرَ كُلُّهُ لَيْسَ بِعَرِيقَةٍ كَأَنَّهَا نَبْطِيَّةٌ أَوْ سَرْيَانِيَّةٌ
غَرَّبَتْ .^٣

وقال [أبو عيد -^٤]: في **حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ**^٥ عند وفاته أنه
أَغْبَطَتْ عَلَيْهِ الْحُمْرَى .
غبط

قال الْأُمُوَىٰ: [يعني -^٦] لزمه وَأَقَامَتْ عَلَيْهِ، وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ
فِي هَذَا^٧ الْحَدِيثِ: أَصَابَتْهُ حُمْرَىٰ مُغْيَمَةٌ^٨ - بِالْمِيمِ فِي مَعْنَى الْبَاءِ .
غبط

[الطويل]

= فَانِكَ قَيْنَ وَابْنَ قَيْنَينَ فَازْدَهَرَ بِيَكِيرِكَ إِنَّ الْكَبِيرَ لِلْقَيْنِ ثَافِعٌ

انظر الفائق ١/٥٥٣ .

(١) فِي رِ: وَالْوَاحِدَةِ .

(٢) عَلَى هَامِشِ الْأَصْلِ «وَالشَّرَاعُ جَمِيعُ شَرَعٍ»، وَشَرِعَاتٌ جَمِيعُ شَرِعَةِ أَيْضًا؛
وَالشَّرِيعَى: الْأُوتَارُ أَيْضًا بِكَسْرِ الشِّينِ - تَمَتْ شِ .

(٣) عَلَى هَامِشِ الْأَصْلِ «بِكَسْرِ الْمُهْزَةِ جَمِيعَهُ: أَسَاوِرَةٌ» قِيلَ: الْأُسُوَادُ وَالْأُسُوَادُ -
بِضمِ الْمُهْزَةِ وَكَسْرِهَا: قَائِدُ الْفَرَسِ، وَالْجَمِيعُ أَسَاوِرَةٌ وَأَسَاوِرُ .
(٤) فِي رِ: تَفْسِيرٌ .

(٥) زَادَ فِي رِ: «قَالَ الْكَسَائِيُّ: إِسْوَادُ وَأَسْوَادُ» .

(٦) مِنْ دِ .

(٧-٧) فِي رِ: حَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٨) مِنْ رِ، وَفِي الْأَصْلِ: مَعْنَى .

(٩) وَقَالَ الزَّخْشَرِيُّ فِي الفَائقِ ٢/٢٠٦ «وَأَمَّا (أَغْمَطَتْ) فَمَا أَنْ يَكُونَ -

[و - ١] قال الأصمى : أَغْبَطْتُ عَلَيْنَا السَّمَاءُ إِذَا دَامَ مَقْطُرُهَا وَهُوَ مِنْ هَذَا .
قال أبو عبيد : وَهَا لِفَتَانٍ قَدْ سَمِعْنَا هُمَا [جَمِيعاً - ١] بِالْبَاهِ وَالْمَيْمَ ، وَهَذَا مِثْلُ
قَوْلَكَ ؛ سَبَدَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ وَسَمَدَهُ - إِذَا اسْتَأْصَلَهُ . وَأَشْبَاهُ بِذَلِكَ كَثِيرَةٌ .
وَقَالَ [أَبُو عَيْدَ - ١] : فِي حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ بَعَثَ سَرِيَّةَ
عَسْفٍ هُوَ فَهِيَ عن قتل العَسْفَاهِ وَالْوُصَفَاءِ .

قال أبو عمرو : العَسْفَاهُ الْأَجْرَاهُ ، وَالْوَاحِدُ مِنْهُمْ عَسِيفُ .

= الميم فيه بدلاً من الباء، وإنما أن يكون من القبط، وهو كفران النعمة وسترها،
لأنها إذا غشتها وركبتها فكأنما سرت علىه، وقد جاء: اغتمطته بمعنى علوته، قال :
[الوافر]

وَأَنْتَ مِنَ الَّذِينَ بِهِمْ مَعَنِّيٌ تَسْمَى حِينَ تَقْتَمِطُ الْفَحْولُ .
(١) من د .

(٢) فِي رِ : قَوْلُهُمْ .

(٣-٤) فِي رِ : فِي أَشْبَاهِ ذَلِكَ .

(٤) قَدْ صَرَّ مَا فِيهِ فِي شَرْحِ (بَيْدَ وَمِيدَ) عَلَى وَرْقَةٍ /٦٠ أَلْفَ .

(٥-٦) فِي رِ : يَقُولُ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٧) زَادَ فِي رِ : فِيهَا .

(٨) زَادَ فِي رِ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي بَوبَ قَالَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ بَعْثَ رسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ كَنْتُ فِيهَا فَهِيَ عَنْ قتلِ العَسْفَاهِ وَالْوُصَفَاءِ ؛
الْحَدِيثُ فِي (حَمٌ) ٣ : ٤١٣ وَالْفَاتِقَ ١٤٨ / ٢ .

(٩) من رِ ، وَفِي الْأَصْلِ : الْأَجْرِيُ .

وَذَكَرَ الزَّمْخَشْرِيُّ فِي الْإِسْتَهْدَادِ قَوْلُ نَبِيِّهِ بْنِ الْمَاجَاجِ : [الوافر]
أَطْعَتَ النَّفْسَ فِي الشَّهْوَاتِ حَتَّى أَعَدْتُنِي عَسِيفًا عَبْدَ عَبْدِ =
وَمِنْهُ

ومنه الحديث الآخر : إن رجلين اختصما إليه فقال أحدهما :
إن ابني كان عسيفا على هذا و إنه زنى بأمرأته ' - يعني أنه '
كان أجيرا .

قال : وأما الأسف في غير هذا الحديث فانه العبد ، قال أبو عبيد :
والأسيف في غير هذا أيضا السريع الحزن والبكاء .

= انظر الفائق ٢/٤٨، و ذكر البرد معاني عدة لعسيف (الكامل ج ١ طبع ١٩٧٤ ص ١٦) فقال : عسيف أسيف وقد يكون الأسف الغضب من الله تعالى والأسيف
الأجير والأسير وهو من التأسف لقطع يده ، كما قال الأعشى : [الطوبل]
أرى دحلا منهم أسيفا كأنما يضم إلى كشحيه كفا مخضبا

(١) و تمام الحديث على حامش الأصل « جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه
قال : أشدك [الله] ألا قضيت لي بكتاب الله ، قال الخصم الآخر - وهو أقره
منه : نعم فاقض بيننا بكتاب الله و ائذن لي [أن] أنكلم [] فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : قل ، قال : إن ابني كان عسيفا على هذا زنى بأمرأته ، وإن
أخبرت أن على ابني الرجم فاقتديت منه بمائة شاة و وليدة فسألت أهل العلم
[فأخبروني] أنما على ابني جلد مائة و تغريب عام و أن على امرأة هذا الرجم ،
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذى نفسى بيده لا قضين يبنكم بكتاب الله ،
الوليدة والغنم رد عليك و على ابلك جلد مائة و تغريب عام ، [و] اغد يا أنيس -
لرجل اسمه أنيس من أسلم - على امرأة هذا فان اعترفت فارجحها ، فقد اعليها فاعترفت
فأمر رسول الله [بالرجم] فرجمت . قال : والعسيف الأجير ، رواه الجماعة ؛ الحديث
ف (خ) أحكام ٣٩ ، صلح : ٥ ، آحاد : ١ ، شروط : ٩ ، أيمان : ٣ ، حدود : ٣ .
(م) حدود : ٤٦ ، ٣٨ ، ٣٤ ، (د) حدود : ٢٥ ، (ت) حدود : ٨ ، (ن) قضاء :
٢٢ ، (ج) حدود : ٧ ، (د) حدود : ١٢ ، (ط) حدود : ٦ ، و الفائق ٢/٣٩٦ .
• (٢) ليس في ر .

و منه حديث عائشة حين أمر النبي صل الله عليه وسلم أبا بكر أن يصل الناس في مرضه الذي مات فيه، فقالت: إن أبا بكر / رجل أسيف و مت يقُّمْ مقامك لا يقدر على القراءة^١.

والأسوف مثل الأسف؛ وأما الأسف فهو الغضبان و"المتلهم"
٥ على الشيء، قال الله [تبارك و -٣] تعالى : "وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبًا أَسْفًا" ، ويقال من هذا كله: قد أسفت آسف أساً .
وقال [أبو عبيد -٣] : في "Hadithه عليه السلام" : عليكم بالحجامة
يغ لا يَبَيِّنُ بِأَحْدَكُمُ الدُّمُّ فِي قَتْلَهِ .

قال الكسائي: التبيّغ الهيج، وقال غيره: أصله من البغي، قال:
١٠ يتبيّغ يريد يتبع قدم الياء وأخر الفين، وهذا كقولهم: جذب وجذب،
وما أطيبه وأطيبه؛ ومثله في الكلام كثير^٤.

رخص وقال [أبو عبيد -٣] : في "Hadithه عليه السلام" تراصوا بينكم

(١) الحديث في (خ) أذان: ٣٩، ٦٨، ٦٧، ٣٩، أنياء: ١٩، صلاة: ٩٥ ،

(ن) إماماة: ٤٠، (حم) ٦: ٢٢٤، ٢١٠، ١٥٩ .

(٢) ليس في ر.

(٣) من ر.

(٤) سورة ٧ آية ١٥٠ .

(٥-٦) في ر: Hadith النبي صل الله عليه ..

(٦) الحديث في (ج) طب: ٢٢ .

(٧) وقال ابن الأعرابي: تبيّغ وتبوغ - بالياء والواو - وأصله من البوغاء وهو .

التراب إذا نار، فمعنى الحديث: لا يثُر بأحدكم الدم ، راجع الفائق ١/ ١٢٣ .

(٤٠) في

ف الصلاة لا تَسْخَلُكُم الشياطين^١ كأنها بات حَذَفٌ^٢.
 قال الكسائي: التراث عن يَلْعَنَ بعضُهم بِعِصْمَهِ يَعْضُنُهُ حَتَّى لا يَكُونَ بِيَنْهُمْ خَلْلٌ، ومنه قول الله [تبارك و-][تعالى] "كَانُوهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ هـ"؛^٣
 و قوله: بات حَذَفٌ - هي هذه الفتم الصغار المجازية، واحدتها حَذَفَةٌ،
 حَذَفٌ [يقال -][٤] هي النَّقْد أَيْضًا واحدتها نَقْدَةٌ.^٥

و قد جاء تفسير الحَذَف في بعض الحديث عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [أَنَّه -][٦] قال: أَقِمُوا صُفُوفَكُمْ لَا يَتَخَلَّكُمُ الشَّيَاطِينُ كَأَوْلَادُ الْحَذَفِ، قيل: يا رسول الله! وَمَا أَوْلَادُ الْحَذَفِ؟ قال: ضَانٌ سُودٌ جُرُودٌ صغار تكون باليمن^٧. قال أبو عبيدة: وهو أحب التفسيرين إلى لأن التفسير في نفس الحديث.^٨

قطع
 وقال [أبو عبيدة -][٩]: فـ^{١٠} حديثه عليه السلام^٩ أن رجلاً أتاه
 وعليه مُقطَعَاتٍ له . قال الكسائي: المقطوعات هي الثياب القصار . قال
 أبو عبيدة: وكذلك غير الثياب أيضًا .

(١) فـ ر: الشيطان .

(٢) زاد فـ ر: وهذا يروى عن عبد الله غير مرفوع، ومن وجد آخر مرفوعاً؛
 الحديث في (حم) ٣: ٢٦٠ .

(٤) سورة ٦١ آية ٤ .

(٣) من د .

(٥) زاد فـ ر: وتراسوا .

(٦) ليس فـ ر .

(٧) الحديث في (حم) ٤: ٥، ٢٩٧، (د) صلاة: ٥٣، (ن) إماماة: ٢٨ .

(٨-٨) فـ ر: حديث النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

و منه حديث ابن عباس 'رضي الله عنهما' في وقت صلاة الفجر
قال : إذا تقطعت الظلال . و ذلك لأنها تكون متعددة في أول
النهار ، فكلما ارتفعت الشمس قصرت الظلل فذلك تقطعتها .

ويروى أن جرير بن الخطفي كان بينه وبين العجاج اختلاف
٥ في شيء فقال : أما والله ألم سهرت أه ليلة لادعه وقدما تفتق عن
مقطعتاه ، يعني آيات الرجز سماها مقطعتات لقصرها .

وقال [أبو عبيد -] : في 'حديثه عليه السلام' الشَّيْبُ يَعْرِبُ
عرب

(١) ليس في ر .

(٢) على هامش الأصل «الظلل» بجمع ظل - من الشمس والكشاف - أو ظلة ،
مثل ظلة و ظلال .

(٣) في ر : أى .

(٤) قال ابن قتيبة « و الذي رأيت عليه أهل اللغة في المقطوعات من الشياب أنها
المقطوعة سابقة كانت أو تصارا وكان القوم يلبسون المازر والأردية والمروط
و الأكسية فمن لم يلبس ذلك وقطع ثيابه فقد ليس المقطوعات ، و يدل على هذا
حديث يرويه نقلة الأخبار قالوا مر هشام بن عبد الملك بسويد بن قيس الفهرى
و هو والى البلقاء وعلى هشام مقطوعات له يسبحها و هشام حديث السن يريد
بعض المغازى ، فقال له سويد : يا أبا الوليد ! أما رأيت أمير المؤمنين عبد الملك ؟
قال : أدركته وأنا حديث السن ، قال : أما ! إنك لورأيته زرأيت أحوزيا مشمرا
بعيد المشابه والشمائل منك غير جرار ثيابه ، فقال له هشام : إنى كلما أردت
قصير ثيابي ذكرت قول الشاعر لأبيك : [الطوبل]

قصير الثياب فاحش عند باهه لشرقيش في قريش مركبا ،

اصلاح الفلط ص ٦٧ .

(٥) من ر .

(٦-٦) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

عنها لسانها و **اليَكْرُّ نُسْتَأْمِرُ** في نفسها^١. قال أبو عبيد: هذا المحرف يروى في الحديث [يعرب - ^٢] بالتحفيف . [و - ^٣] قال الفراء: هو يُشَعَّب - بالتشديد؛ يقال: عَرَبْتَ عن القوم - إذا تكلمتَ عنهم و احتججْتَ لهم .

قال أبو عبيد: وكذلك الحديث الآخر في الذي قتل رجلاً^٤ يقول: ^٥
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فقال القاتل : يا رسول الله إِنَّمَا قاتَاهَا مَتَعَوِّذًا ، فقال
عَلَيْهِ السَّلَامُ^٦: فَهَلَا شَقَقَتْ عَنْ قَلْبِهِ ، فقال الرجل: هل كان يَبْيَنُ لِي
ذَلِكَ شَيْئًا ، فقال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَإِنَّمَا كَانَ يُشَعَّبُ عَمَّا فِي قَلْبِهِ
لَسَانَهُ^٧ . وَمِنْهُ حَدِيثٌ رَوَى^٨ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيميِّ قَالَ: كَانُوا يَسْتَحْبُونَ أَنْ
يَلْقَنُوا الصَّبِيَّ حِينَ يَعْرَبُ أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - سَبْعَ مَرَاتٍ^٩ .
وَلَيْسَ هَذَا مِنْ إِعْرَابِ الْكَلَامِ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَبْيَنُ لَكَ^{١٠} الْقَوْلُ

(١) الحديث في (ج) نكاح: ١١، (جم) ٤: ١٩٢، والفاتق ٢ / ١٣٠ .
(٢) من ر .

(٣) على هامش الأصل «أُسَامَةَ قَتَلَ مَرْدَاسَ بْنَ نَهَيْكَ وَنُزِلَ: إِذَا ضَرَبْتَ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنَوْا»، (سورة العنكبوت آية ٩٤)، وآية الكفارة قبلها» انظر تفسير
الخازن طبع التقدم العلمي بمصر سنة ١٣٣١ هـ ٤٨١/١ .

(٤) في ر: النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(٥) من د، وفي الأصل: على .

(٦) الحديث في الفاتق ٢ / ١٣٠ .

(٧) في د: حدثنا هشيم عن العوام .

(٨) في ر: مراراً، قال هشيم: يَعْرَبُ - بالتحفيف . وَالْحَدِيثُ فِي الْفَاتِقِ ٢ / ١٣٠ .

(٩) في ر: ذلك .

حرب الحد:
ما في قلبه ١.

ج - ٤

وقد روى عن عمر أنه قال : ما ينفعكم إذا رأيتم الرجل يُخْرِقُ أعراض الناس أن لا شَعْرُ بُوا^٢ عليه^٣ . وليس ذلك من هذا وقد كتبناه في موضعه ، ومعنى لا صلة^٤ : إنما أراد ما ينفعكم أن تعرّبوا^٥ يعني أن تفسدوا و تُعَبِّدوا^٦ فعاله^٧ .

وقال [أبو عبيد -^٨]: في "حديثه عليه السلام"^٩: يوفى بابن آدم يوم

(١) قال ابن قتيبة في إصلاح الفلط ص ٢، «والفظ على ما جاء في الحديث: يرب عنها لسانها، يقال: اللسان يعرب عن الضمير أى يبين عنه، والإعراب في الكلام من هذا إنما هو الإفصاح والإبانة، ولم أسمع أحدا يقول: التعريب؟ وقال الكثيرون بنبي هاشم (الماثيميات ص ٤): [الطوبل]

وَجَدْنَا لَكُمْ فِي أَلِّ حَامِمٍ آيَةً تَأْوِلَهَا مِنْتَقِيَ وَمُعَرِّبٌ

أى تأولها منا رجل يتقى على نفسه فهو لا يتكلم ولا يبدى ذلك التأويل خوفا على نفسه من بني أمية ، وآخره يعرب أى يبين ويفصح بذلك التأويل ولا يبالغهم، و قال الآخر : [الطوبل]

وَإِنِّي لَا كُنْتُ عَنْ قَذْوَرْ بَشِّرْهَا وَأَعْرَبْ أَحِيَانًا بِهَا فَاصْبَارْ^{١٠}

(٢) على حامش الأصل «و لا » في قوله: لا تعرّبوا، زائد - تمت» .

(٣) على حامش الأصل «و من تمام حديث عمر: قالوا: نحاف لسانه، قال: ذلك أدنى أن لا تكونوا شهداء - تمت» كذا في الفائق ١٣٤/٢ .

(٤) على حامش الأصل «صلة أى زائدة» .

(٥-٦) ليس ف ر .

(٧) من ر .

(٧-٨) ف ر : حديث النبي صلى الله عليه .

القيامة كأنه بذج من الذل^١ . قال الفراء : قوله : بذج - قال^٢ : هو ولد الصنآن و جمه بذجان^٣ .

قال أبو عبيد^٤ : وهذا معروف عندهم^٥ ; قال أبو عبيد^٦ : قال الشاعر^٧ :

[الرجز]

قد هَلَكْتُ بَجَارَتِنَا مِنَ الْهَمَاجَ^٨ وَ إِنْ تَجْعُّ تَأْكُلُ عَتُودًا أَوْ بَذَاجَ^٩
فَالْبَذَاجَ^٩ مِنْ أَوْلَادِ الصَّنآنِ، وَالْعَتُودَ^{١٠} مِنْ [أَوْلَادَ -^{١١}] الْمَعْزِ وَهُوَ مَا
قَدْ شَبَ وَ قَوَى؛ وَمِنَ الْعَتُودِ حَدِيثُ الرَّجُلِ حِينَ ذَبَحَ قَبْلَ الْصَّلَةِ فَأَمْرَهُ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُعِيدَ قَوْلًا: عَنْدِي عَشُودَ^{١٢} .

(١) الحديث في (ت) قيامة : ٦ ، (حم) ٢٠٠ .

(٢) ليس في ر .

(٣) وبالذجان بكسر الباء كاف ر والسان (بذج)، ونبيه على الكسر أيضا ابن دريد في الجمهرة طبعتنا ٢١٢/٥١٢؛ وضيبيط في الأصل هنا بضم الباء، ولا سند له .

(٤) في ر : الفراء .

(٥) وقال الزمخشري في الفائق ١ / ٧٣ : هي كلمة فارسية تكلمت بها العرب و هو أضعف ما يكون من الحملان .

(٦-٦) ليس في ر .

(٧) هو أبو محز عبيد المخاربي كاف السان (بذج) .

(٨) على هامش الأصل «البلوع - تمت مش»، وعلى هامش ر «المجاج ههنا البلوع» .

(٩) في ر : و البذج .

(١٠) في ر : فالعتود .

(١١) من د .

و قال [أبو عيد -^١] : في حديثه عليه السلام أَنَّه لَعَنَ النَّامِصَةَ وَالْمُسْتَسَقَةَ وَالْوَاهِشَةَ وَالْمُؤْتَشِرَةَ وَالْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَاهِشَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ^٢.

قال الفراء : النامصة التي تتفت الشعر من الوجه ، و منه قيل للمنقاش : هـ المنماض ، لأنـه يتفـ به ؛ و المتمـصـةـ التي تـفـعـلـ ذـلـكـ بـهـاـ .

قال امرؤ القيس يصف نباتا قد رَعَتْهُ الماشية فـ أـكـلـتـهـ ثـمـ نـبـتـ مـنـهـ بـقـدـرـ مـاـ يـكـنـ أـخـذـهـ فـ قـالـ : [الطـوـيـلـ]

تجـبـرـ بـعـدـ الـأـكـلـ فـهـوـ نـمـيـصـ :

يـقـولـ : هـوـ بـقـدـرـ مـاـ يـنـمـصـ وـ هـوـ أـنـ يـتـفـ مـنـهـ وـ يـجـزـ .

١٠ و قال غير الفراء : الواشرة التي تـشـرـ أـسـنـاـتـهاـ ، و ذلك أـنـهاـ تـفـلـجـهاـ وـ تـحـدـدـهاـ حتـيـ يـكـونـ لهاـ أـشـرـ ؛ وـ الـأـشـرـ : تـحدـدـ وـ رـقـةـ فيـ أـطـرافـ الأـسـنـاـنـ ؛ وـ مـنـهـ قـيـلـ : شـغـرـ مـوـشـرـ : [وـ^٣ـ إـنـماـ يـكـونـ ذـلـكـ فـ أـسـنـاـنـ الأـحـدـاـتـ ، تـفـعـلـهـ الـمـرـأـةـ الـكـبـيرـةـ تـشـبـهـ بـأـوـلـاتـكـ .

وـ أـمـاـ الـوـاـصـلـةـ وـ الـمـسـتـوـصـلـةـ فـاـنـهـ فـيـ الشـعـرـ وـ ذـلـكـ أـنـهـ تـصلـهـ بـشـعـرـ آـخـرـ ،

(١) من دـ.

(٢) فـ رـ : حـدـيـثـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ .

(٣) الحـدـيـثـ فـ الـفـاقـقـ ٣/١٣٠ـ .

(٤) صـدـرـهـ فـ الـلـسـانـ (نـمـصـ) : [الطـوـيـلـ]

« وـ يـأـكـلـنـ مـنـ قـوـ لـعـاـعـاـ وـ رـبـبـةـ »ـ .

(٥) فـ رـ : أـيـ .

(٦) عـلـىـ هـامـشـ الـأـصـلـ « بـفـتـحـ الشـينـ وـ بـضمـهاـ »ـ .

ومنه الحديث الآخر^٦ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: أيماء امرأة وصلت شعرها بآخر كان زوراً . وقد رخصت الفقهاء في القرامل^٧ بكل شيء وصل به الشعر ما لم يكن الوصل شرعاً .

وأما قوله: الواشمة والمستوشمة - فإن الوشم^٨ في اليد وذلك أن المرأة كانت تغرز [ظهر -] كفها ويمضيَّها بابرة أو مسلة / حتى توثر فيه ٥٢٠ الف ثم تخشوء بالكحل أو بالثبور^٩ فيحضر، يفعل ذلك^{١٠} بدارات ونقوش، يقال منه: قد وشمت تشم وشمما فهى واسمة والأخرى موشومة ومستوشمة .

ومنه حديث^{١١} قيس بن حازم قال: دخلت على أبي بكر فرأيت أسماء بنت عميس موشومة اليدين^{١٢} . قال أبو عبيد: ولا أرى هذا الفعل كان منها

(١) زاد في ر: الذي يرويه معاوية، وعلى حاشية الفائق ١٣١/٣: روى عن عائشة أنها قالت: ليست الواصلة بما تعنون... إنما الواصلة التي تكون بغيا في شيبتها فإذا أسمت وصلتها بالقيادة .

(٢) على هامش الأصل « لعله بجمع قرملة ، قال في ش (باب القاف والراء) : وهي نبت من نباتات السهل ، أو جليدة تقطع من بغير - والله أعلم »، وعلى هامش ر «أظنه: القرازل وهي قناع تكون فوق رأس المرأة ، وأما القرامل فهو نبت معروف؛ وفي الصحاح: القرامل ما تشد به المرأة في شعرها، ولا معنى للشك فيها في الأصل ».

(٣-٤) في ر: فالوشم .

(٤) من ر .

(٥) على هامش الأصل « أي دخان الفتيلة - تهمت ش، وزنه فمول بفتح الغاء ».

(٦) زاد في ر: به .

(٧) زاد في ر: أسماء بنت عميس حدثنا هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن .

(٨) في المغيث ص ٦٠٦ « أي منقوشة اليد بالحناء ونحوه ، وأما النهي -

إلا في الجاهلية ثم بقى فلم يذهب . قال أبو عبيد : وإنما يراد من الحديث أنه رأى كفها : [و - '] قال ليد في الواشمة : [الكامل]
أو رَجَعَ وَاشْمَهُ أَسْفَتَ تَمُورُهَا كِفَفُ تَعَرَّضَ فَوْقَهُنَّ وَشَامُهَا
وقال آخر : [الوافر]

كَوْشَمَ الرَّوَاهِشُ بِالشَّوَّوِرِ

[قال - '] : وهذا في أشعارهم كثير لا يحصى .

وقال [أبو عبيد - '] : في حديثه عليه السلام . حين قال لعينة أو لغيره وطلب القواد لولي له قتل : ألا الغير تزيد ؟ [و - '] قال بعضهم : ألا تقبل الغير ؟ قال الكسائي : الغير الديبة ، وهو واحد مذكر وجمعه أغيار .
= عن الوشم فاما جاء فيما يغير الخلقة بالغرز ونحوه فيبقى على الدوام ، فاما ما يمحى عن قريب فلا يكره لهن » .

(١) من د .

(٢) كذا الشرط الأخير فقط في اللسان (وشم) ، وأما في مادة (نور) تمام البيت ولكن هنا « كففا » بدل « كفف » كذا منصوبان في معلقته - انظر شرح القصائد العشر للتبريزى طبع مصر سنة ١٣٤٣ م ص ١٢٩ .

(٣) في ر : الآخر .

(٤) بهامش الأصل « وزنه فعول : دخان الفتيلة - تمت » ؛ والعجز كذا في اللسان (نور) ، وهذا لبشر بن أبي خازم كما في ديوانه ص ٩٥ ، وصدره :
رماد بين أظافر ثلاث

(٥-٥) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٦) الحديث في الفائق ٢/٢٤٢ .

(٧) بهامش الأصل « وقيل : الغير مفرد وجمعه اغيار - تمت » .

و قال غيره ولا أعلم إلا أبا عمرو الغير جمع الديات و الواحدة غيرة^١

قال بعض بنى عُذْرَة : [البسيط]

لَنَجِدَ عَنْ يَأْيَدِنَا أُنُوفُكُمْ بني أميمة إن لم تقبلوا الغَيْرَا^٢

قال أبو عبيد^٣ : وإنما سميت الديمة غَيْرَا فيما ترى من غير القتل لأن

كان يجب القَوَد فغير القَوَد دية فسميت الديمة غَيْرَا . ٥

وي بيان ذلك حديث يروى عن عبد الله بن مسعود أنه قال لعمر^٤

في الرجل الذي قتل امرأة و لها أولياء فعفا بعضهم فأراد عمر أن يقيّد

من لم يعف منهم ، فقال [له -] عبد الله : لو غَيْرت بالدية كان

في ذلك وفاء لهذا الذي لم يتَعُفْ وكنت قد أتمت للعافى عَفْوه ، فقال

عمر : كُثَيْفٌ مُلِئٌ عِلْمًا : قوله : كثيف - هو تصغير الكتف وهو عام ١٠ ٩

الأداة التي يعمل بها^٥ فشبهه في العلم بذلك ، وإنما صغره على وجهه^٦ المدح

(١) بهامش الأصل « الغيرة » - بكسر الغين : الديمة » وأيضاً بالطامش « مثل قول أبي عمرو في شمس العلوم (باب الغين والياء) » .

(٢) زاد ف ر : و .

(٣) البيت في اللسان (غير) و قوله « بني أميمة » هكذا في ر و الفائق ٢٤٣/٢ و اللسان ، و الذي في الأصل « بني أمية » .

(٤) في اللسان : أبو عبيدة .

(٥) زاد ف ر : من الغير .

(٦-٧) ليس ف د .

(٧) من د .

(٨) على هامش الأصل ما نصه « صوابه : به ، إلا أن يرجع إلى الأداة فيكون يعمل أي يشتغل بها » .

(٩) ف ر : جهة .

له عندنا كقول حباب^١ بن المنذر: أنا بجَدِّيْلها المُسْكَنُ وَعَذَيْنُّها المرجب^٢ أَمِيرٌ وَمَنْكُمْ أَمِيرٌ، وقولهم: خلان مُصدِيقٌ - وهو يريد أَخْفَى الصدقائق^٣.

و قال [أبو عبيد -^٤]: في حديث النبي عليه السلام، أنه كان حنك ه يُحَنِّك أولاد الأنصار^٥. قال اليزيدي: التعبير أن يضيق التمر ثم يدلّك بهنك الصبي داخل فمه، يقال منه: حَنَكْتُه وَحَنَكْتُه - بتخفيف و تشدید - فهو مَحْنُوك و مَحْنَك.

و قال [أبو عبيد -^٦]: في حديثه عليه السلام، أن رجلاً رَغَسَهُ الله مالاً^٧. قال الأموي: رغسه - أكثر له منه و بارك له فيه.

رخص ٤٠ قال أبو عبيد: يقال منه: رغسه الله يَرْغَسُه رغساً^٨ - إذا كان ماله

(١) ق ر: الحباب.

(٢ - ٢) ليس ق ر.

(٣) من ر.

(٤ - ٤) ق ر: صلى الله عليه وسلم.

(٥) الحديث في (م) طهارة: ١٠١، (د) أدب: ١٠٧، (ح) حم: ٦، ٢١٢ و الفائق ١ / ٣٠٠.

(٦ - ٦) ق ر: حديث النبي صلى الله عليه.

(٧) الحديث في (خ) أنياء: ٥٤، (م) توبه: ٢٨، (ح) حم: ٣، ٤٤٧: ٤، ٩٩: ٣، ٥: ٣؛ و على هامش الأصل « هذا حديث الذي أوصى عياله [أن] يحرقوه ويستحقوه لشلا يعنبه الله - وقد قدم - تمت » انظر التعليق ٧ ص ١٤٦ من هذا الجزء، في شرح (بار).

(٨) على هامش الأصل « بالراء و الفين المعجمة و سين مهملة ».

١٢٠ نامياً كثيراً، و كذلك في الحب و غيره؛ و قال العجاج / يمدح بعض المخلفة : [الرجز]

خليفة ساس بغیر رغیس **نعم رغیس قد نصاب و غیس**
و النصاب : الأصل .

وقال [أبو عبيد -^٤] : في « حديثه عليه السلام » أنه نهى عن **Kum** **المكاءمة و المكاعمة** . قال غير واحد : أما المكاءمة أن **يَلْتَمِمُ** الرجل صاحبه ، أخذه من **كِعَامَ الْبَعِيرِ** و هو أن يشد فه إذا ماج ، يقال منه : **كَعْمَتْهُ أَكْعَمَهُ** كما فهو مكعوم ؛ وكذلك كل مشدود **القم فهو مكعوم** ؛ قال ذو الرمة يصف الفلاة : [البسيط]

(١) زاد في ر : هو .

(٢) هو الوليد بن عبد الملك بن مروان .

(٣) على هامش الأصل « نسخة : فجس - بالجيم ، و هو التكبر و التعظيم » ؛ وفي **الإنسان (رغيس)** : و صواب إنشاد هذا الرجز أمام - بالفتح ، لأن قوله :

حق احتضرنا بعد سير حدس

أمام رغيس ف نصاب رغيس

الخليفة ساس بغیر فجس

(٤) من د .

(٥-٦) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٧) زاد في د « حدثني أبو النضر عن الليث بن سعد عن عياش بن عباس (رفه) ، و ذكر غيره بعض هذا الحديث » و الحديث في الفائق ٤١٤ / ٢ ، و على هامش الأصل « كعم يكعم - بفتح العين لا غير ، هو التقبيل - تمت ش » .

(٨) في د : قان .

يَهْمَةٌ تَحَايُطُهَا بِالْخَوْفِ مَكْوُومٌ
يَهْمَةٌ تَحَايُطُهَا بِالْخَوْفِ مَكْوُومٌ
يقول : قد سُدَّ الخوف فمه فنه من الكلام ، بجعل النبي صلى الله عليه
وسلم اللئام حين^١ تلشه بمنزلة ذلك الْكِعَام ٠

كمع
وأما قوله : المكامة - فهو أن يضاجع الرجل صاحبه في ثوب واحد^٢ ،
هـ أخذه من الْكَيْمَعْ و الْكِعَامْ^٣ (و -) هو الضجيج ، ومنه قيل لزوج المرأة :
هو كعيها^٤ : قال أوس بن حبيرة يذكر أَرْزَمَةً^٥ في شدة البرد : [المسرح]
و هَبَتِ الشَّمَاءُ الْبَلِيلُ^٦ و إِذْ باتَ كَيْمَعُ الْفَتَاهِ مُلْتَسِفَاهَا^٧
و قال الْبَعِيْثُ^٨ : [الطويل]

لما رأيت المتم ضاف كأنه أخو لطف دون الفراش كمبع

- (١) البيت في ديوانه ص ٦٧٠ و اللسان (كم، وصي) ؛ وأما في ر العجز فقط وفيها « خاطبها » بدل « خابطها » .
- (٢) في متن د : حق ؛ وعلى هامشها « أظنه : حين » .
- (٣) في اللسان « قالمكامة أن ينام الرجل مع الرجل والمرأة مع المرأة في إزار واحد تماس جلودهما لا حاجز بينهما » .
- (٤-٤) في ر : من الْكِعَامْ و الْكَيْمَعْ .
- (٥) من د .
- (٦) زاد في ر : و .
- (٧) على هامش الأصل « دينج باردة » .

(٨) البيت في اللسان (كمع) وفي الشعراء النصرانية القسم الرابع ص ٩٣ ؛ البيت
هكذا :

و عزت الشمال الريح وقد أمسى كيمع الفتاة ملتفا
(٩) على هامش الأصل « الْبَعِيْثُ بفتح الباء و كسر العين شاعر من تميم - تمت »
هو خداش بن بشر بن خالد أبو زيد التميمي المعروف بالبيعيث .

وقال [أبو عبيد -]: في "حديثه عليه السلام" في الرهط المُرَبَّينَ الذين قدموا عليه المدينة فاجتذبوا فقال: لو خرجتم إلى إلينا فأصبتم من أبوابها وألبابها، فعلوا فصحوا فالدوا على الرعاء فقتلتهم واستاقوا الإبل وارتدوا عن الإسلام فأرسل النبي عليه السلام في آثارهم فأتى بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمّل أعينهم وتركوا بالمرة ماتوا

قال: السُّمْلُ أن تُفْقَأِ العين بجديدة محاجة أو بغير ذلك، يقول^٧ من ذلك: سَمَّلْتُ عينه سُمْلًا^٨، وقد يكون السُّمْلُ بالشوك^٩.

(١) من ر.

(٢-٢) في ر: حديث النبي صلى الله عليه.

(٣-٣) في ر: رسول الله صلى الله عليه.

(٤) في الفائق ٢٢٢: فبعث في طلبهم قافلة؛ و قال الزمخشري «القافلة جمع قافلة وهو الذي يقف الآثار أى يقفوها».

(٥) في ر: تركوهم.

(٦) زاد في ر: حدثنا هشيم عن عبد العزيز بن صالح و حميد الطويل عن أنس، و حدثنا إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس عن النبي صلى الله عليه جهينا؛ الحديث في (خ) حدود: ١٥، (م) قسام: ٩، ١٤، (د) حدود: ٣، (ت) طهارة: ٥٥، (ن) تحرير: ٧، ٩٨، (ج) حدود: ٢، (ح) حم: ٣، ١٦٣، ١٧٧، ١٩٨.

(٧) في ر: يقال.

(٨) وفي المغيث ص ٣٠٢ «و بنو السفال قوم من العرب سُمِّل أبوهم علينا. و يروى بالراء، و مخرجاهما قربان».

(٩-٩) ليس في ر.

قال أبو ذؤيب يرقى بين له ما توا : [البسيط]
 فالمعين بعدهم كان حداقيه سُيَّقْتُ بِشَوْكٍ نَّهَى مُحَرَّرٌ تَنْسَعُ
 وقال الشياخ يصف لقانا و يذكر لف عنينا قد غارت من شدة
 العطش : [البسيط]

هـ قد وَكَلَتْ بِالْهُدَى إِنْسَانٌ سَاهِمَةٌ كأنه من تمام الظُّمُر مسموٌ^٢
 قال : و قوله : قدموا المدينة فاجتروها ، قال أبو زيد : يقال : اجتويت
 البلاد إذا كرهتها وإن كانت موافقة لك في بدنك ، و يقال : استوبلتها -
 إذا لم توافقك في بدنك وإن كنت محبا لها .

قال أبو عبيد : وفي هذا^٣ الحديث من الفقه قول النبي عليه السلام :
 ١٠ لو خرجتم إلى إلينا فأصبتكم من أبوالحا وأبالنها ، فهذا رخصة في شرب بول ما أكل
 له ، وهذا أصل هذا الباب ؛ وكذلك ولو وقع في غير ماء لم ينجس .
 وأما قطع أيديهم وأوجلهم وسمل أعينهم فيرون - والله أعلم - أن هذا
 كان في أول الإسلام قبل أن تنزل الحدود قسخ / ألا ترى أن المرتد ليس
 حده إلا القتل ، فاما السمل فإنه مثلا وقد نهى النبي عليه السلام عن المثلة^٤ .

- (١) زاد في ر : قال أبو عبيد .
 (٢) البيت في ١/٣ من ديوان المذلين والسان (سمل) .
 (٣) البيت في اللسان (هدى) ؛ وبهامش الأصل «السام» : المتغير الوجه من
 الحيرة - تمت «والبيت في ديوانه طبع مصر ١٣٢٧ ص ٨١ «وكلا» مكان
 «وكلت» و «صاؤقة» مكان «سام» .
 (٤) ليس في ر .
 (٥) على هامش الأصل «يعني السمل» .
 (٦) على هامش الأصل «هذا الناسخ» .

و' عن لين سيرين قال : كان أسر العربين قبل أن تنزل الحبود
قال أبو عبيد : هرئي أن هنا هو الناسخ للأول - وله أعلم .
وقال [أبو عبيد -] : في " حديثه عليه السلام " : في الجنين أن
حل بن مالك بن النابغة قال له : إني كنت بين جارتين لي فضربت إحداهما
الآخر بمسطح فألقت جنينا ميتاً وماتت ، فقضى رسول الله صلى الله عليه و
سلم بدية المقتولة على عاقلة القاتلة وجعل في الجنين غرة عبداً أو أمة .
قال : المسطح عود من أعود المخاء و" الفسطاط و" نحوه .
ـ سطح

٧ قال حايك بن عوف النضرى : [الطويل]

تَعَرَّضَ ضِيَّطَارُ وَفُعَالَةُ دُونَنَا وَمَا خَيْرُ ضِيَّطَارٍ يُقَلِّبُ مِسْطَحًا

(١) ليس في روى لكن فيها : حدثنا ابن مهدي عن همام عن قتادة .

(٢) من ر .

(٣-٣) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٤) والحديث في (د) ديات : ١٩، (ن) قسامية : ١٢، (جه) ديات : ١١، (دى)
ديات : ٢٠، (حم) ١ : ٣٦٤، ٤ : ٨٠ والفائق ١ / ٢٢٠ .

(٥-٥) في ر « عود من عيدان » ، وفي اللسان (سطح) « حمود من أعمدة » ،
وفي الفائق ١ / ٢٢٠ « المسطح : حمود المخاء لأنه يسطح به أي يمد . العاقلة : القرابة
التي تعقل عن القاتل أي تعطى الديمة من قبله » .

(٦) في ر : أو .

(٧) زلاد في ر : و .

(٨) من ر و اللسان (سطح) ، وفي الأصل : تعال ، وفي اللسان (سطح) : خزاعة ؛
وقال الشرقي في أقرب الموارد « فعالة - بالضم : في قول عوف بن مالك :
تعرض ضيطرار فعلة دوننا ، كثانية عن خزاعة وهي قبيلة من العرب » .

و الضيطار : الضخم من الرجال ، فيقول : ليس منه سلاح يقاتل به غير المُسطح^١ ، و جمع الضيطار ضياطرة و ضياطراً - قالها أبو عمرو .

غرد ^٢ قال أبو عبيد : و أما الغرفة فانه عبد أو أمة ؛ [و - ^٣] قال في ذلك مهلل : [الرجز]

كل قبيل في كلب غرفة حتى ينال القتل آل مرة^٤ .
يقول : [كلهم - ^٥] ليسوا بكافؤ لكتيب إنما هم بمنزلة العبيد و الإماماء
إن قتلتهم حتى أقتل آل مرة فانهم الأكفاء حيثند .

جور ^٦ و أما قوله : كنت بين جارتين لي - يريد امرأته . و ^٧ عن

(١) فـ ر : مسطح .

(٢-٣) فـ ر : و الجم ضيطارون و ضياطرة .

(٤) ليس فـ ر .

(٥) من د .

(٦) الرجز في الأغاني ٤ / ٤٤٠ طبع سامي سنة ١٩٢٣ هـ ، وأنشده في اللسان
(غرد) بدون نسبة ؛ و قال الزمخشري « غرفة : أي رقيقة أو مملوكة ثم أبدل عنه
عبد أو أمة ؛ قال ابن أحمر : [البسيط]

إِنْ نَحْنُ إِلَّا أَنَّاسٌ أَهْلُ سَائِمَةٍ مَا إِنَّ لَنَا دُونَهَا حَرَثٌ وَلَا غُرْدٌ
أَيْ أَرْقَاء ، و قال آخر : [الرجز]

كل قبيل في كلب غرفة [حتى ينال القتل آل مرة]
أى هم كالمالك ، و إنما قيل للرقيق غرفة لأنَّه غرفة ما يملك » انظر الفائق ١ / ٢٢٠

وقال فيه : لا يقبل في الديبة إلا غلام أبيض أو جارية بيضاء .

(٧) فـ ر : ليس .

(٨) فـ ر : حدثنا يزيد عن (من هامشها ، وفي المتن : بن - خطأ) هشام .

ابن سيرين قال : كانوا يكرهون أن يقولوا : ضرّة ، ويقولون : إنها [لا - ١] تذهب من رزقها بشيء ، ويقولون : جارة .
وقال أبو عبيد في حديث آخر عن عمر : إنه سأله عن إملاص المرأة فقال المغيرة بن شعبة : قضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بحرة ٢ .
 فهو مثل هذا ، وإنما سمّاه إملاصا لأن المرأة تزلقه قبل وقت الولادة ، ٥
وكذلك كل ما زلّق من اليد أو غيرها فقد ملتصق يملتصق ٦ ملتصقاً
وأشدّنى الآخر : [الجزء]

فرّ و أعطاني رشأة ملتصقاً

يعني رطباً يزلق من اليد ، فإذا فعلت أنت بذلك ٧ به قلت : أملصته
إملاصاً ، فذلك قوله : إملاص المرأة - يعني أنها تزلقه . ١٠

وقال [أبو عبيد - ٨] : في حديثه عليه السلام ٩ : إذا دعى أحدكم

(١) من در .

(٢) الحديث في (ج) ديات : ١١ ، (د) ديات : ١٩ ؛ وفي الفائق ٤/٢٢٣ « قضى
فولد المغروغرة » .

(٣) على هامش الأصل « ملخص - بكسر اللام ، يملخص - بفتحها لا غير » ؛ وفي
الفائق ٣/٤ « قال الأصمي : يقال للناقة إذا ألقنت ولدها ولم تشعر : ألقته ملخصاً
ومليطاً ، و الناقة ملخص و مليط » .

(٤) بعده كما على هامش الأصل : [الجزء]

« كذلك الذئب يُعدّى هبّساً

المبص : النشاطي المبص - بالياء الموحدة ، يُعدّى أي يهدو - تمت ش » ؛ كذا
أوردته في اللسان (ملخص ، هبّس) بدون نسبة .

(٥) في ر ذلك .

(٦) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

صلوة طعام غليجب، فان كان مفطراً فليأكل، وإن [كان -] صائمًا فليُصلّى^٦. قال^٧: قوله: فليصلّى [يعني -] يدعوه له بالبركة والخير. قال أبو عبيد: كل داع فهو مصل؛ وكذلك هذه الأحاديث التي جاء فيها ذكر صلاة الملائكة كقوله: الصائم إذا أكلَ عنده الطعام صلت عليه صلاة الملائكة حتى يمسى^٨، وحديثه: من صلّى على النبي صلى الله عليه وسلم [صلاة -] صلت عليه الملائكة عشرًا^٩. وهذا في حديث كثير فهو عندي كله الدعاء؛ ومثله في الشعر في غير موضع: قال الأعشى:

[المتقارب]

و صهباء طافت^{١٠} يهوديتها وأبرزها وعليها ختم^{١١}

- (١) من ر.
- (٢) زاد في ر: حدثنا ابن عليه ويزيد كلاماً عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه؛ الحديث في (م) نكاح: ١٠٦، (د) صوم: ٧٤، ٧٥، أطعمة: ١، (ت) صوم: ٦٣، (ح) ٢: ٤٨٩، ٢٧٩، ٥٠٧؛ وكذلك في الفائق: ٣٣/٢.
- (٣) في ر «قللا» أى ابن عليه ويزيد.
- (٤) ف ر: لم.
- (٥) زاد في ر: وكذلك.
- (٦) الحديث في (ح) ٦: ٤٣٩؛ وكذلك في الفائق: ٣٣/٢.
- (٧) في الفائق: ٣٣/٢ «من صلّى على صلاة صلت عليه الملائكة عشرًا»، وفي رواية «من صلّى على صلاة [واحدة] [صلى الله عليه عشرًا]» راجع (ن) أذان: ٣٧، سهو: ٥٥، (ح) ٢: ١٦٨، ٣٧٢، ٣٧٥.
- (٨) في الأصل: طافت.

و قَابِلَهَا الرُّبْعُ فِي دَنَّهَا وَصَلَى عَلَى دَنَّهَا وَارْتَسَمْ
أَوْ قَابِلَهَا الرُّبْعُ فِي دَنَّهَا أَى اسْتَقْبَلَ بِهَا الرُّبْعَ^٢، يَقُولُ : دُعَا لَهَا بِالسَّلَامَةِ

وَالْبَرَكَةِ؛ يَصْفُ الْخَزْرَ؛ وَقَالَ أَيْضًا : [البَسِط]

تَقُولُ يَيْتَىٰ وَقَدْ قَرَيْبُتُ مُرْتَحِلًا

يَا رَبَّ تَجْبَّبْ أَبِي الْأَوْصَابَ وَالْوَجْعَاً^٣

عَلَيْكِ مِثْلُ الذِّي صَلَيْتَ فَأَغْتَمَيْضِي
نَوْمًا فَانْلَجَنْبِ الْمَرْءِ مُخْضَلِبَّاً^٤

يَقُولُ : لِيَكَنْ لَكَ مِثْلُ الذِّي دُعِوتَ لِيْ .

قَالَ أَبُو عَيْدٍ : وَأَمَا حَدِيثُ ابْنِ أَبِي أَوْفَى^٥ أَنَّهُ قَالَ : أَعْطَانِي
أَبِي صَدْقَةَ مَا لَهُ فَأَتَيْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ

(١) الْيَتَانُ فِي دِيْوَانِهِ ص ٢٨ ، ٢٩ وَالْلَّاسَانُ (صَلَا ، رَسِمْ) وَفِي الْفَاتِقِ / ٢ ، ٣٣

وَرَوَى فِي دِيْوَانِهِ «وَارْتَشَمْ»؛ وَعَلَى هَامِشِ الْأَصْلِ «ارْتَشَمْ أَى كَبْرٍ وَتَوْذِّعْ».

(٢-٢) لِيَسْ فِي دِ .

(٣) دِيْوَانُهِ ص ٧٣ .

(٤) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى عَلْقَمَةُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ أَبِي أَسِيدِ بْنِ رَفَاعَةِ
ابْنِ نَعْلَبَةِ بْنِ هَوَازِنَ بْنِ أَسْلَمِ بْنِ أَنْصَى بْنِ حَارِثَةِ الْأَسْلَمِيِّ أَبُو إِبْرَاهِيمَ - وَقَيْلُ :
أَبُو مَدْدَ، وَقَيْلُ أَبُو مَعَاوِيَةَ، شَهَدَ بِيَعْدَةِ الرَّضْوَانِ (تَحْتَ الشَّجَرَةِ)، وَرَوَى
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ وَغَيْرُهُ : مَاتَ
سَنَةُ سِتٍ وَثَمَانِينَ، وَقَالَ الْبَخَارِيُّ عَنِ أَبِي نَعِيمٍ : مَاتَ سَنَةُ ٨٧، وَقَالَ الْذَّهَلِيُّ
عَنِ أَبِي نَعِيمٍ : مَاتَ سَنَةُ سِبْعَةِ أَوْ ثَمَانَ وَثَمَانِينَ، قَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ : وَهُوَ آخِرُ
مَنْ مَاتَ بِالْكُوفَةِ مِنَ الصَّحَافَةِ وَفِي كِتَابِ الْجَهَادِ مِنَ الْبَخَارِيِّ
مَا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّهُ شَهَدَ اِنْتَهِيَقَ - تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ / ٠ ١٥١ .

على آل أبي أوفى^١ فان هذه الصلاة عندى الرحمة ، ومنه قوله : اللهم صل على محمد ، و منه قوله " إِنَّ اللَّهَ وَمَلَكِتَهُ يُصْلُونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُوْا عَلَيْهِ -^٢" فهو من الله رحمة و من الملائكة دعاء^٣ و الصلاة^٤ ثلاثة أشياء : الدعاء ، و الرحمة ، و الصلاة .

وقال [أبو عبيد -^٥] : في " حديثه عليه السلام " أنه نهى أن يُسْتَطِيْبَ الرجل يمينه^٦ .

- طيب قال^٧ : الاستطابة^٨ الاستنجاء ، وإنما سمي استطابة من الطيب ، يقول : يطيب جسده ما عليه من الخَبَث بالاستنجاء ، يقال منه : قد^٩
- (١) الحديث في (خ) دعوات : ٣٢، (د) زكاة : ٧، (ن) زكاة : ١٣، (ج) زكاة : ٨، (حم) ٤ : ٣٥٣، ٣٨١، ٣٨٣ و في الفائق ٢ / ٣٣ .
 - (٢) في ر : قول الله تبارك و تعالى .
 - (٣) سورة ٣٣ آية ٥٦؛ وفي ر «إن الله و ملائكته يصلون على النبي» فقط .
 - (٤-٤) في ر : قال فالصلوة .
 - (٥-٥) في ر : الرحمة و الدعاء .
 - (٦) من ر .
 - (٧-٧) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .
 - (٨) الحديث في (م) طهارة : ٦٥، (د) طهارة : ٤، (ن) طهارة : ٤١، (ج) طهارة : ١٦٠، (د) وضوء : ١٤، (حم) ٢ : ٢٤٧، ٥٥، ٢٩٥ و في الفائق ٢ / ٩٣ .
 - (٩) من ر ، وفي الأصل «و» .
 - (١٠) زيد في الفائق ٢ / ٩٣ : الإطابة .
 - (١١) ليس في ر .

استطاب الرجل فهو مُسْتَطِيبٌ ، وأطاب نفسه فهو مطيب؛^١ قال الأعشى
يذكر رجلاً : [الرجز]

يَا رَخْمًا قَاتِلَ عَلَى مَطْلُوبٍ يُعِجِّلُ كَفَّ الْخَارِقِيِّ الْمَطِيبِ^٢
وقال [أبو عبيد -^٣] : في «Hadîth» عليه السلام؛ أنه بعث ابن
مربع^٤ الأنصاري إلى أهل عرفة فقال : اثْبُتوا على مشاعركم هذه، فانكم هـ
على إرث من إرث إبراهيم^٥.

قال أبو عبيد : الإرث أصله من الميراث ، إنما^٦ هو ورث قلبك

(١) زاد في ر «و» .

(٢) على هامش الأصل «الرخم» طير ؛ قاتل : مات ، انظر ديوانه ص ١٨٤
واللسان (طيب) ، والشعر في الفائق ٢ / ٩٣ .

(٣) من د .

(٤) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٥) هو زيد بن مريع بن قيظى بن عمرو بن زيد بن جشم بن مجدة بن حارثة
الأوسى الأنصاري ، سماه أ Ahmad و ابن معين و ابن البرق ، وقيل اسمه : يزيد ، وقيل :
عبد الله ، وأكثر ما يجيء في الحديث غير مسمى ؛ روى عنه يزيد ، بن شيبان وقال :
أنا ابن مريع و نحن بعرفة فقال : أنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكم - الحديث .
انظر تهذيب التهذيب ٣ / ٤٢٦ .

(٦) زاد في ر «حدى» سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن عبد الله
ابن صفوان عن يزيد بن شيبان قال : أنا ابن مريع و نحن وقوف بالموقع بمكان
يأعده عمرو فقال : أنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكم - ثم ذكر
ذلك . كذا في الفائق ١ / ٢٢ ، والحديث في (د) مناسك : ٦٦ ، (ت) حج : ٥٣ ،

(جه) مناسك : ٥٥ ، (حم) ٤ : ١٣٧ .

(٧) ليس في ر .

الواو ألفاً مكسورة لكسرة الواو، كما قالوا للواسدة: إِسَادَة، وللواشاح: إِشَاح وَلِلْوَكَاف: إِكَاف، وقال الله عز وجل "وَإِذَا الرُّسُلُ أَقْتَلُتُهُنَّا" ^١، وأصلها من الوقت، بفعلت الواو ألفاً مضبوطة ^٢ لضم الواو، كما كسرت في تلك الأشياء لكسرة الواو . فكأن معنى الحديث أنكم على بقية من ورث إبراهيم وهو الإرث : "قال الحطيبة" : [الطوبل]

فَيَأْتُكُمْ ذَلِكُمْ ذَا عِزَّ حَدِيثٍ فَاتَّهُمْ ذُوو إِرْثٍ بِمِنْ تَحْنَهُ زَوَافِرَهُ ^٣
يعني الأصول ^٤.

وقال [أبو عبيد - ^٥] : في حديثه عليه السلام ^٦ حين ذكر أيام التشريق فقال: إنها أيام أكل ^٧ وشرب و بِعَال ^٨.

بعـل ١٠ وقال [أبو عبيد - ^٩] : البـال النـاكـاح و مـلاـعـبـهـ الرـجـيلـ أـهـلـهـ ،

(١) سودة ٧٧ آية ١١.

(٢) من ر، وفي الأصل «مضبوط».

(٣) زاد في ر: و.

(٤) زاد في ر: يمدح قوماً.

(٥) في ديوانه ص ١٢ «لم تخنهم»، وأنشد في الناس (ورث) بدون نسبة، وفيه «ظم» بدل «ذوو».

(٦-٩) ليس في ر.

(٧) من ر.

(٨) في ر: حديث النبي صلى الله عليه.

(٩) بهامش الأصل «فتح الموزة».

(١٠) الحديث في الفائق ١/١٠١.

يقال للرأة: [هي -^١] تباعل زوجها بمالاً و مباعلة - إذا فعلت ذلك معه؛
قال الحطبة يدح رجلاً: [الطوبل]

وكم من حصل في ذات بعل تركتها

إذا الليل أرجى لم تجد من ثباعل^٢

يقول: إنك قد قلت زوجها أو أسرته . قال الكسائي: أيام أكل و شرب . [قال أبو عبيد -^٣]: وكان يروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه بعث مناديا فنادي في أيام التشريق: إنها أيام أكل و شرب . و كذلك كان / الكسائي يقرؤها^٤: «فَشَارِبُونَ شَرْبَ الْهَمِيمِ»^٥. الف ٢٢

و المحدثون يقولون: أكل و شرب^٦.

و قال [أبو عبيد -^٧]: في « الحديث عليه السلام » حين ذ

(١) من ر.

(٢) زاد في ر: و.

(٣) البيت في ديوانه ص ٣٨ و اللسان (بعل) و الفائق ١٠١/١.

(٤) ليس في ر.

(٥-٦) فـ ر: يتحدث فيه بحديث سمعته بخبره عن يحيى بن سعيد شيخ اهـ عن جعفر بن محمد أن .

(٦-٧) فـ ر: قال أبو عبيد .

(٧) فـ ر: يقرأ .

(٨) سورة هـ آية ٥٥ .

(٩) سقطت من ر، و في الأصل: و المحدثون يقولـ لعله يقولـ ، وبما مش الأصل «[أكل] [بضم المزءة]» .

(١٠) فـ ر: حديث النبي صلى الله عليه .

[فضل -] اسباغ الوضوء في السبرات^١ .

قال [أبو عبيدة - ^٢] : السبرة شدة البرد وبها سمي الرجل سبرة ، سبر و جمعها سبرات . و^٣ قال الحطيئة يذكر إبله وكثرة^٤ شحومها : [الطويل] عظام مَقِيلِ الْهَامِ غُلْبُ رِقابِهَا يَا كَرَنْ جَرْعَ الْمَاءِ فِي السِّبَرَاتِ . مهاريس^٥ يُروى رسُلُهَا ضيفَ أهْلِهَا إِذَا النَّارُ أَبْدَتْ أُوجَةَ الْخَفَرَاتِ^٦ يعني شدة الشتاء مع الجドوبة ، يقول : فهذه الإبل لا تجوع من برد الماء لسمتها واكتناف لحومها ؛ وقد كان ذكر في هذه القصيدة قومه فقال منهم قفيها يقول له عمر فيها يروى : بتس الرجل أنت تهجو قومك و تمدح إبلك . قرع و قال [أبو عبيد - ^٧] : في ^٨ « حديثه عليه السلام » أنه نهى عن القرع^٩ .

(١) من ر .

(٢) وفي الفائق ١/٥٦١ « ثلات كفارات : اسباغ الوضوء في السبرات ، ونقل الأقدام إلى الجماعات ، وانتظار الصلاة بعد القرع » .

(٣) ليس ف ر .

(٤) من ر ، وفي الأصل « كثر » .

(٥) في ر و اللسان (سبر) « حد » بدل « جرع » وكذلك في الفائق ١ / ٥٦١ ، وفي ديوانه ص ٧ « يباكرن برد الماء بالسبرات » .

(٦) البيت الثاني في اللسان (هرس) ؛ وعلى هامش الأصل « الإبل المهاريس : الإبل الشداد الجسام ؛ الربل - بكسر الراء : البن ، لا يقال إلا بالكسر ؛ يعني إذا عاجلن النار كفاحا ولا بن الإبل ؛ الخفر : الحياة ، يقال : خير النساء المبتذلة لزوجها الخفرة في قومها - تمت » .

(٧-٨) في ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٨) زاد في ر : حدثنا أبو النضر عن أبي خيصة عن عمرو بن نافع عن أبيه =

قال (٤٦)

قرع

قال أبو عبيد : القَزَعُ أَن يحْلِقَ رَأْسُ الصَّبُو وَيَتَرَكَ مِنْهُ مَوَاضِعُ
فِيهَا^١ الشَّمْرُ مُتَفَرِّقَةً . وَكَذَلِكَ كُلُّ شَوْءٍ يَكُونُ قِطْعًا مُتَفَرِّقَةً فَهُوَ قَزَعٌ ،
وَمِنْهُ قِيلَ لِقِطْعِ السَّحَابِ فِي السَّمَاءِ : قَزَعٌ .
وَكَذَلِكَ حَدِيثُ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ ذَكَرَ فِتْنَةً تَكُونُ : فَإِذَا كَانَ
ذَلِكَ ضَرَبَ يَعْسُوبَ الدِّينِ بِذَنْبِهِ فَيَجْتَمِعُونَ إِلَيْهِ كَمَا يَجْتَمِعُ قَزَعُ الْخَرِيفِ - ٥
يُعْنِي قِطْعَ السَّحَابِ ؛ وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي زَمْنِ الْخَرِيفِ ؛ قَالَ
ذُو الرَّمَةِ يَذْكُرُ مَاهَ وَ^٢ بِلَادًا مُقْفَرَةً لَيْسَ بِهَا^٣ أَنْيَسٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا الْقَطَاطِ
[الوافر]

١٠

تَرَى عُصَبَّ الْقَطَاطَ هَمَلًا عَلَيْهِ [كَانَ رِعَالَهُ] قَزَعُ الْجَهَامِ^٤
الْجَهَامُ : السَّحَابُ الَّذِي لَا مَاهٌ فِيهِ .

وَقَالَ [أَبُو عَيْبَدَ - ٥] : فِي حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ اللَّهُ
[تَبَارَكَ - ٦] تَعَالَى : أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنَ رَأَتْ وَلَا أَذْنَ
= عَنْ ابْنِ عَمْرِيرْفَهُ، وَالْمَحْدُثُ فِي الْفَاتِقِ ٢٤١/٢ وَفِيهِ «وَرَوَى» عَنِ الْقَنَازُعِ .

(١) فِي رَوْلِي هَامِشِ الأَصْلِ «فِيهِ» .
(٢) فِي رَوْلِي «أَوْ» .

(٣) مِنْ دَرِي، وَفِي الأَصْلِ : فِيهَا .

(٤) الْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ صِ ٩٧ ، وَمَا بَيْنِ الْحَاجِزَيْنِ مِنْ دِيْوَانِهِ وَرَوْلِي السَّانِ
(قرع)، وَالْأَصْلُ مَطْمُوسٌ . وَفِي الْدِيْوَانِ «إِلَيْهِ» بَدْلٌ «عَلَيْهِ» ؛ وَفِي هَامِشِ
الْأَصْلِ «هَمَلٌ» - بِالْفَتْحِ : أَيْ بِغَيْرِ رَاعٍ ، وَفِي هَامِشِ رَوْلِي «قَالَ» : الرَّعَالُ جَمَاعَةُ
الْخَيْلِ « .

(٥) مِنْ دَرِي .

(٦-٧) فِي رَوْلِي : حَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ .

سمعت ولا خطر على قلب بشر بَلْهُ ما اطلعتمْ عليهٌ .

قال الأحرن وغيره : قوله : بَلْهُ - معناه كيف ما اطلعتمْ عليهٌ ، قال القراء : معناه كف ما اطلعتمْ عليهٌ ، ودع ما اطلعتمْ عليهٌ ، قال أبو عبيد : وكلامها معناه جائز ، قال في ذلك كعب بن مالك الأنصاري يصف السيف :

[الكامل]

تَدْرُ الجماجَمَ ضاحِيَا هاماً ثُها بَلْهُ الاكْفَ كأنها لم تُخْتَقِ .

قال أبو عبيد : والأكف يشد بالخضن والنصب ، [و النصب -^٦] على معنى دع الأكف ؛ و^٧ قال أبو زيد الطائي : [البسيط]
حَتَّالُ أَنْقَالٍ أَهْلِ الْوَدَّ آوَنَةٌ أَعْطَيْهِمُ الرَّجْهَدَ مِنْ بَلْهُ مَا أَسْعَ

١٠ و قال ابن هرمة : [البسيط]

(١) ف ر و الفائق ١٠٩ / ١ : اطلعتمْ .

(٢) زاد في ر : حدثنا أبو اليقظان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في (خ) تفسير سورة ٣٢ : ١ و الفائق ١٠٩ / ١ .

(٣) على هامش الأصل « استفهام تعجب » .

(٤-٤) ليس في د .

(٥) البيت في اللسان (بله) ، و قبله :

نِصْلُ السِّيُوفِ إِذَا قُصْرَنِ بَخَطِّيُونَا قَدَمًا وَنُنْجِعُهَا إِذَا لَمْ تَلْعَقِ

(٦) ليس في الأصل و ر ؛ و زدناه من اللسان ، ولا بد منه .

(٧) ليس في د .

(٨) البيت في اللسان (بله) ؛ وعلى هامش الأصل « آوَنَة جمع أوان ، الجهد - بالفتح : أبلغ من الوسع » .

تَمْشِي الْقَطُوفُ إِذَا عَنِ الْمُحَدَّةِ بِهَا مُشَى النَّجِيَّةَ بَلْهُ الْجِلَّةَ النُّجُبَا^١
 و قال [أبو عبيد -^٢] : في "حديثه عليه السلام" أنه بعث سرية -
 أو جيشا - فأمرهم أن يمسحوا على المشاويذ والتساخين -^٣ أو روئي^٤ : على
 العصائب والتساخين^٥.

قال : التساخين^٦ المخاف .
 سخن ٥

و المشاويذ : العائم ، واحدها مشوذ^٧ ؛ قال الوليد بن عقبة بن
 شوذ أبي معيط : [الطوبل]^٨

(١) البيت في اللسان (بله) ، وفيه « قال ابن بري رواه أبو علي :
 مشى الجواب فبله الجلة النُّجُبَا » ؛
 وفي الأصل « به » بدل « بها » ، و التصحیح من روى اللسان .
 (٢) من ر .

(٣-٤) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٤-٤) في ر : قال سمعت محمد بن الحسن يحدّثه عن ثور بن يزيد عن راشد بن سعد
 عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه ، قال و سمعت يحيى بن سعيد القطان يحدّثه بهذا
 الإسناد إلا أن يحيى قال .

(٥) الحديث في (د) طهارة: ٤٨، (حم) ٥: ٢٧٧ . وفي الفائق ١/٦٧٩ و المغيث
 ص ٤٠٤ .

(٦) على حامش الأصل « واحدها : تسخان - بكسر التاء و خاء معجمة » ، و قال
 ثعلب : ليس للتساخين واحد من لفظها كالنساء لا واحد لها ، و قيل : الواحد تسخان
 و تسخن - انظر اللسان (سخن) ، وفي الفائق ١/٦٧٩ « قال البرد : الواحد تسخان
 و تسخن وبه قال ثعلب لا واحد لها » .

(٧) على حامش الأصل « مشوذ - بكسر الميم و ذال معجمة » .

إذا ما شددتُ الرأس من يمشوذ فَغَيْكِي من تغلبُ ابنةَ وائلٍ
وكان ولِيَ صدقات بني تغلب .

عصب قال أبو عبيد : و العصائب هي العائم أيضاً ، قال الفرزدق :

[الطوبل]

ه و رَكْبِي كأن الريح تطلب منهم لها سَلَباً من بَجْدِها بالعصائب
٢٢/ب / يعني أن الريح تنقض لـ العائم من شدتها فـ كأنها تسليهم لياماً .
و قال [أبو عبيد -^٧] : في حديثه عليه السلام : أَيْمَا سَرِيَّةٍ غزت
فأخفقت كان لها أجرها مرتين^١ .

(١) أنشده في اللسان (شوذ) ؛ وعلى هامش الأصل « فـ غـ يـكـ أـيـ هـ لـاكـ
يـاـ تـغلـبـ ؛ وـ فـ الـفـائـقـ ٦٧٩/١ « عنـ » بـ دـلـ « مـنـ » .

(٢) وقال أبو موسى المديني في المغيث ص ٤٠٤ « العصائب جمع عصابة ، وهي
كل ما عصبت به رأسك من عمامة أو خرقـةـ » .

(٣) زاد في ر : و .

(٤) البيت في ديوانه (من بمجموع خمسة دواوين) ص ١٩٧ و اللسان (عصب) ،
وفـ الـديـوانـ « طـاـتـرـةـ » بـ دـلـ « طـاـسـلـبـاـ » .

(٥) فـ رـ : عـمـائـمـهـ .

(٦) وأورد الزمخشري في الفائق ١ / ٦٧٩ شاهدا آخر يقول عمرو بن سعيد
الأشدق الأسدقي أيضاً : [الطوبل]

فتاة أبوها ذو العصابة وابنه أخوها فما أكفاها بكثير

(٧) من ر .

(٨-٩) فـ رـ : حـدـيـثـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ .

(٩) من دـ وـ الـفـائـقـ ٣٥٩/١ ، وـ فـ الـأـصـلـ : فـانـ .

(١٠) زاد في ر : حدثنا مروان بن معاوية عن إبراهيم بن أبي حسين من حدبه
يرفع الحديث

قال : الإخفاق أن يغزو فلا ينضم شيئاً ، قال عترة يذكر فرسه : خفق [الوافر]

فيخفق مرة ويُفْيَد أخرى ويُفْجِعُ ذا الضفائن بالأربِّ يقول : إنه يغنم مرة ولا يغنم أخرى؛ وكذلك كل طالب حاجة إذا لم يقضها فقد أُخْفِقَ بِخَفْقِ إِخْفَاقِهِ، وأصل ذلك في الغنية . و قال [أبو عبيد -^٤] : في حديثه عليه السلام ^٦ أنه قال ^٧ : من سأل وهو غنى جاءت مسأله يوم القيمة خدوشا أو خموشا أو كدواحا في وجهه ، قيل : و ما غناه ^٨ ؟ قال ^٩ : خمسون درهما أو عددها من الذهب . خدش خش

(١) من ر ، وفي الأصل : فلا يغز .

(٢) زاد في ر : و .

(٣) البيت في اللسان (خنق) برواية « ويصييد أخرى » ، وفي هامش اللسان ما لفظه « وهو في ديوانه والقسم السادس من شعراء النصرانية ص ٨١٦ : فيخفق تارة ويُفْيَد أخرى ويُفْجِعُ ذا الضفائن بالأربِّ » وفي متن ر « الضفائن » بالظاء ، وعلى هامشها « في ص : الضفائن » ؛ وعلى هامش الأصل « أي يقتل الأربِّ - و اقه أعلم ». (٤) من ر .

(٥-٥) ف ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٦-٦) ليس ف ر .

(٧) ف ر : غناؤه .

(٨) ف الأصل : قال قال .

(٩) زاد في ر : قال حدثني الأشجعي عن سفيان عن حكيم بن جبير عن عبد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله [بن مسعود] عن النبي صلى الله عليه ؛ والحديث في (ت) زكاة : ٢٣ ، ٢٢ ، (د) زكاة : ٨٧ ، ٢٤ ، (ج) زكاة : ٤٦ =

قال أبو عبيد : **الخدوش** في المعنى مثل **الخموش** أو نحوها ،
يقال : خمشت المرأة وجهها تخشيه خمسا و خموشا ، قال ليد يذكر
نماء في مأتم عمه أبي براء : [الجز]

يَخْمُشِينْ حُرَّ أَوْجُهِي صَحَّاحٍ فِي السُّلُبِ السُّودِ وَفِي الْأَمْسَاحِ

ه قوله : **وَفِي السُّلُبِ** ، واحدها سلاب ، يريد الثياب السود التي تلبسها
النساء في المأتم .

كَدْح و قوله : **كَدْحَا** - يعني آثار **الخدوش** ، وكل أثر من خدش
أو عض أو نحوه فهو كدح ; ومنه قيل لمار الوحش : **مُكَدَّح** لأن الحمر
يَمْدُدُونَ

١٠ وفي [هذا -] الحديث من الفقه أن الصدقة لا تحل لمن له
خمسون درهما أو نحوها من الذهب و الفضة لا يعطى من زكاة و لا غيرها
من الصدقة خاصة .

- = (دي) زكاة : ١٥ ، (حم) ١ : ٤٤١، ٣٨٨ و الفائق / ١ ٣٣٠ .
- (١-١) في رد قوله : **الخموش** - هي مثل **الخدوش** في المعنى . وفي الفائق / ١ ٣٣٠ «خدش الجلد قشره بعده - و انخش بالاظفار و الكدح العض » .
- (٢) الرجز في اللسان (سلب ، خمس) ، وفي رد « **تخمش** » بدل « **يمخش** » ؛ وعلى
هامش الأصل « جمع **مسح** **مسوح** و **امساح** » .
- (٣-٣) ليس في رد .
- (٤) وفي المغيث ص ٤٩٨ « **رجل مكدهح إذا جرب الأمور** » .
- (٥) من رد .
- (٦) في رد : عدهما .

وقال [أبو عبيد -^١]: "فِي حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ": مَنْ سَأَلَ وَلَهُ أُوْقِيَةً فَقَدْ سَأَلَ النَّاسَ لِحَافَّاً^٢.

قال أبو عبيد: الأُوْقِيَةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا؛ فَهَذَا الْحَدِيثُ أَصْلُ مَنْ تَحْلُّ لَهُ الصَّدَقَةُ وَمَنْ لَا تَحْلُّ لَهُ الصَّدَقَةُ^٣. وَعَنْ الْحَسَنِ قَالَ: يَعْطِي مِنَ الزَّكَاةِ مِنْ لَهُ الْمَسْكُنُ وَالْخَادِمُ، وَشَكَّ أَبُو عَيْدٍ فِي الْفَرْسِ^٤، وَذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ^٥ بِهِ غَنِيٌّ^٦ عَنْهُ.

وقال [أبو عبيد -^١]: "فِي حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ" فِي وَلَى^٧

(١) مِنْ دَرْهَمٍ.

(٢-٢) فِي رِوَايَةِ فَضْلٍ: وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ مَرْفُوعٍ.

(٣) زاد فِي رِوَايَةِ نَصْرٍ: حَدَّثَنَا نَصْرٌ قَالَ أَبُو عَيْدٍ أَخْبَرَنِيهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسْدٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَ فِي (نَسْكَةٍ) زَكَاةٍ: ٧، ٨٩، ٩٠، (دَرْهَمٍ) زَكَاةٍ: ٢٤، (طَرِيقٍ) صَدَقَةٍ: ١١، (حَمْ) ٤: ٣٦، ٥: ٤٣٠ وَالْفَاتِقَةُ: ٢/١٧٦ وَفِيهِ [الأُوْقِيَةُ] هِيَ أَنْوَاعَةٌ مِنْ وَقْتٍ، لِأَنَّ الْمَالَ مَخْزُونٌ مَصْوُنٌ أَوْ لِأَنَّهُ يَقْتَلُ الْبُؤْسَ وَالضُّرَّ.

(٤) لِيْسَ فِي رِوَايَةٍ.

(٥) فِي رِوَايَةِ أَبُو عَيْدٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرْوَةَ عَنْ قَتَادَةَ.

(٦) زاد فِي رِوَايَةِ أَبُو عَيْدٍ.

(٧-٧) فِي رِوَايَةِ لَهُ غَنِيٌّ.

(٨-٨) فِي رِوَايَةِ يَقُولُ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٩) فِي رِوَايَةِ الْفَاتِقَةِ: ١/١٢: وَصَفَ.

التيْمَ أَنَّهُ يَأْكُلُ مِنْ مَالِهِ غَيْرَ مَتَّأْشِلٍ مَا لَاهُ .

أَنَّهُ قَالَ أَبُو عَيْدٍ : الْمَتَّأْشِلُ الْجَامِعُ ، وَ كُلُّ شَيْءٍ لَهُ أَصْلٌ قَدِيمٌ أَوْ جَمْعٌ حَتَّىٰ يَصِيرَ لَهُ أَصْلٌ فَهُوَ مَوْتَأْشِلٌ وَ مَتَّأْشِلٌ ؛ قَالَ لِيَدٌ : [الكامل] تَهُ نَافِلَةُ الْأَجْلِ الْأَفْضَلُ وَ لَهُ الْعُلُوُّ وَ أَثْيَثُ كُلِّ مَوْتَأْشِلٍ .

٥ وَ قَالَ امْرُقُ الْقَيْسُ : [الطَّوَيْلُ]

وَ لِكِنْهَا أَسْتَىٰ لِلْمَجْدِ مُؤْتَلٌ

وَ قَدْ يُذْرِكُ الْمَجْدَةُ الْمُؤْتَلَ أَمْثَالِيَّ

وَ أَنْلَهَ الشَّيْءَ أَصْلَهُ ؛ وَ أَنْشَدَ الْأَعْشَىٰ : [البَسِيطُ]

أَلْسَتْ مُسْتَهِيَّاً عَنْ تَحْتِ أَثْلَتِنَا

وَ لَسَتْ ضَانِرَهَا مَا أَنْظَتِ الْإِبْلَ ؛ ١٠

وَ مِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ عُمَرَ فِي أَرْضِهِ بِخِيرِ الْقِيَامِ أَمْرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَجْبَسَ أَصْلَهَا وَ يَجْعَلُهَا صَدَقَةً ، فَقَعَلَ وَ اشْتَرَطَ فَقَالَ :

وَ مَنْ وَلَيْهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا وَ يُؤْكِلَ صَدِيقًا غَيْرَ مَتَّأْشِلٍ فِيهِ -

(١) زاد في ر : حدثنا إسماعيل بن أبواهيم عن أيوب عن عمرو بن دينار بسنده ؛
الحادي في (د) وصايا : ٨ ، (ن) وصايا : ١١ ، (ج) وصايا : ٩ ، (ح) : ٢ : ٤٦ والفاتق ١ / ١٢ .

(٢) البيت في اللسان (أَنَّهُ) .

(٣) البيت في ديوانه طبع التلغرافية سنة ١٣٠٧ ص ٦٤ و اللسان (أَنَّهُ) .

(٤) القسم الثالث من شعراء النصرانية ص ٣٦٩ و اللسان (أَنَّهُ) ، و في ديوانه ص ٦٤ « تلك » بدل « نخت » .

(٥) ليس في ر .

'ويروى' : غير متمول ٠

و في هذا الحديث من الفقه أن الرجل / إذا وقف وقفًا فأحب أن يشترط لنفسه أو لغيره فيه شرطاً سوى الوجه الذي جعل الوقف فيه كان له ذلك بالمعروف ٠ ألا تراه يقول: ويؤكِلُ صديقاً، فهذا ليس من الوقف في شيء، ثم اشترط شرطاً آخر فقال: غير متأثر فيه - ٠ أو غير متمول ٠ [فيه - ٦]، فانما هو بالقصد والمعروف، وكذلك الشرط على ولٍ ٧ اليتيم ٠ وقال [أبو عبيد - ٦] : في حديثه عليه السلام ٠ أن رجلاً أوصى بنيه فقال: إذا [أنا - ٦] مت فأحرقوني بالنار حتى إذا صرت حمماً فاسحقوني ثم ذروني ٠ [في الربيع - ٦] لعلى أضل الله ٠ ٠

(١-١) فـ ر : حدثني معاذ والأنصاري عن ابن عون عن ثافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه إلـا أنها قالـا .

(٢) زادـ فـ ر : وغيرـها يـقولـ: غيرـ مـتأـنـلـ؛ وـ الحـدـيـثـ فـ (خـ) وـ كـالـةـ: ١٢ـ،ـ شـرـوـطـ: ١٩ـ،ـ (مـ) وـصـيـةـ: ١٥ـ،ـ (دـ) وـصـاـيـاـ: ١٣ـ،ـ (حـمـ) ٢ـ:ـ وـالـفـائـقـ: ١٢ـ/ـ ١ـ .

(٣) منـ رـ،ـ وـفـ الأـصـلـ:ـ المـعـرـوفـ .

(٤) فـ رـ:ـ شـرـطـ .

(٥-٥) فـ رـ:ـ أوـ قـالـ .

(٦) منـ رـ .

(٧) فـ رـ:ـ وـالـ .

(٨-٨) فـ رـ:ـ حـدـيـثـ النـبـيـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ .

(٩) عـلـىـ هـامـشـ دـ «ـأـظـنـهـ:ـ أـذـرـونـيـ»ـ .

(١٠) زـادـ فـ رـ:ـ حـدـثـاءـ اـبـنـ عـلـيـهـ عـنـ بـهـزـ بـنـ حـكـيـمـ عـنـ أـبـيـهـ عـنـ جـدـهـ عـنـ النـبـيـ =

قال أبو عيد^١ : **الْحَمَّمُ** الفحم ، واحدتها حمّة ، وبه سمي الرجل حمّة ؛ وقال طرفة : [المديد]

أشجارَ الربعِ أَمْ قِدَمَةَ أَمْ رَمَادُ دَارِسُ حُمَّمَةَ

[و - ٢] قوله : أضل الله - أى^٣ أضل عنه فلا يقدر على .

فرع ٥ و قال [أبو عيد - ٣] : في حديثه عليه السلام : لا فرعة ولا اعتيرة .

قال أبو عمرو : هي الفرعنة والفرع - بحسب الراء ، قال : وهو أول ولد تلده الناقة ، وكانوا يذبحون ذلك لآلهتهم في الجاهلية فهوأ عنهم؛ و قال أوس بن حجر يذكر أزْمَةً في سنة شديدة البرد : [المسرح]
و **شَبَّةَ الْهَيْدَبَ التَّبَامُ مِنَ الْأَقْوَامِ سَقْبَا مُجَلَّا فَرَعَّا**^٤

= صلى الله عليه ؛ الحديث في (دى) رفاق: (٩٢)، (٤، ٣، ٥)، (حمد) ٥: ٩٢، ٤، ٣؛ وعلى هامش الأصل «هذا قد تقدم وأن الله غفر له ، مذكور في المواثي » انظر التعليق ٧ ص ١٤٦ (شرح : بار) و التعليق ٧ ص ١٧٠ (شرح : رغس) من الأصل .
(١) في ر : أبو عبيدة .

(٢) البيت في اللسان (حمد) وفي ديوانه طبع الشنقيطي سنة ١٩٠٩ ص ١٦٠ .
(٣) من ر .

(٤) في ر : يقول .

(٥-٦) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٦) زاد في ر : حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة يرفعه ؛ الحديث في (خ) عقيقة: ٣، ٤، (م) أضاحى: ٣٨، (د)
أضاحى: ١٩، (ت) أضاحى: ١٥، (ن) فرع: ١، (ج) ذبائح: ٢، (دى)
أضاحى: ٨، (حمد) ٢: ٢٢٩، ٢٢٩، ٤٩٠، ٤٩٠؛ وفي المفاائق ٢/٢٥٦ .

(٧) البيت في اللسان (هدب، فرع، عيم) وفي ديوانه ص ٤٠ وفي القسم الرابع =

يعنى

يُعنَى أنه قد لبس 'جلد السقب' من شدة البرد . يقال : قد أفرع القوم -
إذا فعلت إبلهم ذلك^٢ .

عتر قال أبو عبيد : وأما العتيرة فانها الرجبية ، وهي ذيحة كانت تذبح في
رجب يتقرب بها أهل الجاهلية ثم جاء الإسلام فكان على ذلك حتى نسخ بعد .
قال أبو عبيد : ومنه^٣ الحديث عن النبي عليه السلام^٤ : إن على كل هـ
مسلم في كل عام أضحاءً وعتيره^٥ .

قال : و الحديث الأول فيها نرى ناسخ لهذا ، يقال منه : عَتَرْتُ
أعْتَرْ عَتَرًا^٦ : قال الحارث بن حلزة اليشكري يذكر قوماً أخذوهم بذنب
غيرهم فقال^٧ : [الخفيف]

= من شعراء النصرانية ص ٩٣ و فيه « ملبساً » مكان « مجللاً » ، وعلى هامش
الأصل « المهدب و العيام : الرجل الثقل السمين الغبي الأحمق فكأنه قد لبس جلد
الفرع ، السقب - بفتح السين : عمود البيت الأطول و هو الطويل من كل شيء
و ولد الناقة إذا تجت إبلهم » .

(١-١) فـ ر : جلدـه ، و على هامش الأصل « و السقب : ولد الناقة » .

(٢) زادـ فـ ر : و .

(٣) فـ ر : كذلك .

(٤-٤) فـ ر : حديث خنف بن سليم حدثنيه معاذ عن ابن عوف قال أبا يحيى
أبو رملة عن بخنف بن سليم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول .

(٥) الحديث في (د) أضاحى : ١ ، (ت) أضاحى : ١٨ ، (ن) فرع : ١ ، (جـ)
أضاحى : ٢ ، (حـ) ٤ : ٥ ، ٢١٥ : ٥٧ ، وفي الفائق ٢ / ٢٥٧ .

(٦) على هامش الأصل « العتير : الذبح هنا - تمت شـ » .

(٧) ليس في رـ ، و البيـت الآـتي فيـ الإنسان (حجرـ ، عـترـ ، دـبـضـ ، عـنـ) .

عَنَّا باطلاً وظلاماً كَا تَعْتَرَ عن حجرةٍ الريضِ الظباءُ
قوله : عَنَّا - يعنِي اعْتَراضاً ، وقوله : كَا تَعْتَرَ - يعنِي العتيرة في رجب ، و ذلك
أنَّ العَربَ في المَجاهليةِ كَانُوا إِذَا طَلَبَ أَحَدُهُمْ أَمْرًا نَذَرَ لَهُنَّا ظُفْرَ بِهِ
لِيَذْبَحَ مِنْ غَنَمِهِ فِي رَجَبٍ كَذَا وَكَذَا ، وَهِيَ الْعَتَائِرُ ، فَإِذَا ظُفْرَ بِهِ فِي مَا
ضَنَّ بِغَنَمِهِ وَهِيَ الْرِيَاضُ فَيَأْخُذُ عَدَدَهَا ظباءً فَيَذْبَحُهَا فِي رَجَبٍ مَكَانَ الْغَنَمِ
فَكَانَتْ تَلَكَ عَتَائِرُهُ ، فَضَرَبَ هَذَا مَثَلًا يَقُولُ : أَخَذْنَا بِذَنْبِ غَيْرِنَا
كَا أَخِدَتُ الظباءً مَكَانَ الْغَنَمِ .

وَقَالَ [أَبُو عِيدٍ -^٦] : فِي ^٧ حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : يَحْشِرُ ^٨ النَّاسَ
(١) عَلَى هَامِشِ الأَصْلِ مَا نَصَبَهُ : يَرْوَى أَنَّ الْأَصْمَعِيَ أَنْشَدَ هَذَا الْبَيْتَ « كَا تَعْتَرَ »
بِالنُّونِ وَالزَّايِ فِي مَحْضِ أَبِي عَمْرُو الشَّيْبَانِيَ ، قَالَ أَبُو عَمْرُو : إِنَّمَا هُوَ « تَعْتَرَ »
مِنَ الْعَتَيْرَةِ ، بِخَلْبِ الْأَصْمَعِيِّ وَأَنْكَرَ عَلَى أَبِي عَمْرُو فَقَالَ : يَا هَذَا ! تَكَلَّمُ كَلَامَ النَّمَلَةِ ،
وَأَصَبَ وَاللهُ لَوْ نَفَخْتُ فِي الشَّبَوْبِ مَا كَانَ إِلَّا تَعْتَرَ وَوَاللهُ لَا رَوِيَتْهُ بَعْدَهَا
إِلَّا تَعْتَرَ فَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَاللهُ لَا رَوِيَتْهُ إِلَّا تَعْتَرَ - تَمَتْ مِنْ شَمْسِ الْعِلُومِ ، (وَلَكِنْ
الْعِبَارَةُ لَيْسَ فِي الشَّمْسِ) ؟ الشَّبَوْبُ مَا يَشْبَهُ بِهِ النَّارُ أَيْ يَقْوِيُ بِهِ وَكُلُّ شَيْءٍ
يَقْوِيُ بِهِ شَيْئًا آخَرَ يُسَمِّي شَبَوْبًا - تَمَتْ شَيْئًا (انْظُرْ مِنْهُ بَابَ الشَّينِ وَالْمَضَاعِفِ) .
(٢) عَلَى هَامِشِ الأَصْلِ « الْحَجْرَةَ - بِضْمِ الْحَاءِ - حَظِيرَةُ الْغَنَمِ وَالْإِبَلِ - تَمَتْ » ،
وَعَلَى هَامِشِ دَرِّ « الْحَجْرَةَ : حَظِيرَةُ الْغَنَمِ » .

(٣) عَلَى هَامِشِ الأَصْلِ « الْرِيَاضُ : جَمَاعَةُ الْغَنَمِ - تَمَتْ » .

(٤) فِي دَرِّ : يَرِيدُ .

(٥) مِنْ دَرِّ ، وَفِي الأَصْلِ « لَأَنَّ » .

(٦) مِنْ دَرِّ .

(٧-٧) فِي دَرِّ : حَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ .

(٨) فِي الأَصْلِ « وَيَحْشِرُ » .

يوم القيمة عرابة حفاة بعهـما .

قال أبو عمرو : **البُهْمُ واحدها بهم** وهو الذي لا يخالط لونه لون سواه من سوادٍ كان أو غيره ، قال أبو عبيد : معناه^١ عندى أنه أراد بقوله : **بُهْمًا** - يقول : ليس فيهم شيء من الأعراض والعاهات التي تكون في الدنيا من العَمَى و العَرَج و الجُذَام و البرص و غير ذلك من صنوف الأمراض و **البلاء** ، ولَكِنَّها أجسام^٢ مُبِهْمة مصححة لخلود الأبد .

وفي بعض الحديث تفسيره قيل : و ما **البُهْمُ** ؟ قال : ليس معهم شيء .

قال أبو عبيد : وهذا أيضا من هذا المعنى ، يقول : إنها^٣ أجساد لا يخالطها شيء من الدنيا ، كما أن البهيم من الألوان / لا يخالطه^٤ غيره ، ^٥ ولا يقال في الآييض^٦ : بهيم .

وقال [أبو عبيد - ^٧] : في^٨ حديثه عليه السلام^٩ أنه كان إذا أراد سفرا ورثى بغيره^{١٠} .

(١) زيد "غرلا" في الفائق ١١٨/١ و (حم) ٣: ٤٩٥ .

(٢) ف در : فعناء .

(٣) ف در : أجساد .

(٤) راجع (حم) ٣: ٤٩٥ .

(٥) ف در : إنهم .

(٦) ف در : لا يخلطه .

(٧) ليس ف در .

(٨) من در .

(٩-١٠) ف در : حديث النبي صلى الله عليه .

(١٠) الحديث في (د) جهاد: ٩٢، (د) سير: ١٣؛ وعلى هامش الأصل «من =

قال أبو عمرو: ^١ التورية الستر، يقال منه: وَرَيْتُ الخبر أَوْرِيه تورية - إذا ستره وأظهرت غيره؛ قال أبو عبيد: ولا أراه مأخوذا إلا من وراء الإنسان لأنه إذا قال: وريته - فكانه إنما جعله وراءه حيث لا يظهر. ^٢ قال أبو عبيد: عن الشعبي في قوله "مِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ - " ^٣ قال: الوراء ولد الولد.

وقال [أبو عبيد - ^٤]: في حديث عليه السلام في صلح العُدُوّية حين صالح أهل مكة وكتب بينه وبينهم كتاباً فكتب ^٥ فيه أن لا إغلال ولا إسلام وأن بينهم عيبة مكفوفة ^٦.

قال أبو عمرو: الإسلام السرقة، يقال: في بني فلان سلة - إذا سل ^٧ كانوا يسرقون.

= كشاف: إلا في غزوة تبوك بعد النصر وشدة الزمان وشدة الحر» وف ^٨
الفائق ٣/١٠٥.

(١) زاد في د: و.

(٢) في ر: حدثنا ابن علي عن داود.

(٣) سورة ١١ آية ٧١.

(٤) من د.

(٥-٦) في ر: حديث النبي صلى الله عليه.

(٧) في متن ر «وكتب» وعلى هامشها «فكتب».

(٨) الحديث في (د) جهاد: ١٥٦، (د) سير: ٤٩، (حم) ٤: ٣٢٥، وفي الفائق ٢/٢٣١ على هامشه «العينية: وعاء الثياب، وفلان عيبة فلان إذا كان موضع سره، قال ابن الأعرابي في تغیره إن بينما صدرنا تقلياً من الفيل والملدع مطويًا على الوجه بالصلح؛ ومعنى المكفوفة المشرجة المشدودة، والعرب =

و والإغلال

غلل

و الإغلال : الخيانة ؛ و كان أبو عبيدة يقول^١ : رجل مُغَلٌ مُسِلٌّ -
أى صاحب سلة و خيانة .

و منه قول شريح : ليس على المستعير غير المغل ضمان و لا على
المستودع غير المغل ضمان - يعني الخائن^٢ : و قال النمر^٣ بن تولب يعاتب
امرأته جرة^٤ في شيء كرهه منها فقال : [الطوبل]
٥ جزى الله عنا حمرة ابنة نوقل جراء مُغَلٌ بالأمانة كاذب^٥

قال أبو عيد : وأما قول النبي صلى الله عليه وسلم : ثلاث لا يصلح
عليهن قلب مؤمن^٦ . فإنه يروى : لا يُغَلٌ ولا يَغِلٌ^٧ .

= تكفي عن القلوب والصدور بالعياب لأن الرجل يضع في عيشه حرثيابه
تشبه الصدور بها لأنها مستودع السرائر - ١٢ ، هامش الأصل » .

(١) في رد : يقال .

(٢) كذا في الفائق ٢٣١ / ٢ .

(٣) على هامش الأصل « النمر مثل كتف » ؛ هو النمر بن تولب بن أقيش
ابن عبد كعب بن عوف بن الحارث بن عوف بن وائل بن قيس بن عكل بن
عبد مناف - انظر الأغاني ١٩ / ١٥٧ .

(٤) من رد ، وفي الأصل « حمرة » .

(٥) في الأصل واللسان والتاج (غلل) والأغاني ١٩ / ١٠٩ ، وحيوان للجاحظ
طبع الحلبي سنة ١٣٥٨ ص ١٥ « حمرة ابنة نوقل » وصوابه بالجيم و الراء ، كما
في رد مقاييس اللغة ٤ / ٣٧٧ .

(٦) على هامش الأصل ناقلا عن ابن الأثير « إخلاص العمل [قه] ، و مناصحة
ولاة الأمر ، و لزوم جماعة المسلمين » كذا في الفائق ٢ / ٢٣١ تفسير الثلاث .

(٧) وفي الفائق « ولا يغسل - بالتحفيف ، من الوغول - الدخول في الشر ، =

فمن قال : يَغْلِ - بالفتح - فأنه يجعله من الغل و هو الحقد و الضغ و الشحاء ; ومن قال : يُغْلِ - بضم الياء - جعله من الخيانة من الإغلال . وأما الغلول فإنه من المضم خاصه ، يقال منه : قد غل يغل غولا ، ولا يراه من الأول ولا الثاني ؛ وما يبين ذلك أنه يقال من الخيانة : أغل يغْلِ ، ومن الغل : غل يغْلِ ، ومن الغلول : غل يغْلِ - بضم الغين ؛ فهذه الوجوه مختلفة ، قال الله [تبارك و -] تعالى " وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغْلِ - ۝ " ولم نسمع أحدا قرأها بالكسر ، وقرأها بعضهم : يغْلِ ، فمن قرأها بهذا الوجه فإنه يتحمل معنيين : [أن يكون -] يغْلِ يخان - يعني أن يؤخذ من غنيمه ، ويكون يغل ١٠ ينسب إلى الغلول . وقد قال بعض المحدثين : قوله : لا إغلال - أراد ليس الدروع ، و لا إسلام - أراد سل السيوف ؛ ولا أدرى ما هو ولا أعرف له وجها .

— والمعنى أن هذه الخلال تستصلاح بها القلوب ، فمن تمسك بها ظهر قلبه من الدغل و الفساد ؛ [و قوله :] عليهم ، في موضع الحال أى لا يغل كانوا عليهم قلب مؤمن ، وإنما انتصب عن النكرة لتقديره عليه » .

(١-١) ليس ف ر .

(٢) من د .

(٣) سورة ٣ آية ١٦١ .

(٤-٤) ف ر : الإغلال .

(٥-٥) ف ر : الإسلام .

(٦) ف ر : لهذا .

و قال [أبو عيد -] : في "حديثه عليه السلام" : من نوش
الحساب عذب ^٢ .

قال : المناقشة الاستقصاء في الحساب حتى لا يترك منه شيء ، ومنه
قول الناس : اتقشت منه جميع سخى ؛ و قال الحارث بن حلزة يعاتب
هـ .

قوما : [التحفيف]

أونُقِيشُمْ فَالنَّقْشُ يَجْشَمُ الْنَا س و فِيهِ الصَّحَاحُ وَالْأَبْرَاءُ^١ ؛
[يقول : لو كانت ينتا و ينكم محاسبة و مناظرة عرقتم الصحة و البراءة -]^١ ؛
ولَا أحسب نقش الشوكة من الرجل إلا من هذا و هو استخراجها

(١) من د .

(٢-٢) فـ ر : حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) الحديث في (خ) علم : ٢٥ ، رقاق : ٤٩ ، ٥١ ، (م) جنة : ٧٩ ، (د)
جنائز : ١ ، (ت) تفسير سورة ٨٤ : ٦ ، (حم) ٤٧ : ٦ ، ٩١ ، ١٢٧ ، و في
الفائق ٣ / ١٢٠ .

(٤) البيت في السان (نقش) ، فـ ر «القوم» بدل «الناس» ؛ وعلى هامش
الأصل «جسم» - بكسر الشين - يجشم - بفتحها : إذا تكلفه على مشقة - تمت شـ
(باب الجيم و الشين) ؛ الصحاح - بفتح الصاد ، لغة في الصحيح - تمت شـ (باب
الصاد و حروف المضاعف ؛ والأبراء - بفتح المهمزة - جمع بـه مثل بـر و أـبراد ؛
و ذـكر الزمخشـري في الفائق ١٢٠ / ٣ «و أنسـد ابن الأعرابـي للحجاج : [التحفيف]

إن تناـشـ يـكنـ تقـاشـكـ يـارـبـ عـذاـبـ لـا طـوقـ لـي بالـعـذـابـ

أـو تـجاـوزـ فـانتـ رـبـ عـفـ عنـ مـسـيـهـ ذـنـوبـ كـالـتـرابـ

ورواـهاـ ابنـ الأـنـبارـيـ لـمـاعـويـةـ . وـ فيـ الفـاكـيـقـ نـقـشـ حـدـيـثـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهاـ
«ـ منـ نـوـشـ الحـاسـبـ قـدـ هـلـكـ » .

حتى لا يترك منها شيء [فِي الْجَسْدِ -^١] قال الشاعر: [الكامل]
لا تُنْقُشْنَّ يَرِجْلِ غَيْرِكَ شُوكَةً

فَتَقَى بِرِجْلِكَ رِجْلًا مِنْ قَدْ شَاكَهَا^٢

قال أبو عبيد: بِرِجْلِ [غَيْرِكَ -^٣] يعني من رجل [غَيْرِكَ -^٤] فجمل
٢٤/الف٥ مكان من الباء، يقول: لَا تُخْرِجَنْ شُوكَةً من رجل غَيْرِكَ فتجعلها في
شوك رجلك؛ وقوله: شاكها - يعني دخل في الشوك، تقول^٦: شِكْتُ
الشوك فَأَنَا^٧ أَشاكهـ إذا دخلت فيهـ فان أردت أنه أصابك قلت:
شاكني^٨ الشوك فهو^٩ يشوكوني شوكاـ وإنما سمي المنشاش لأنـه
ينقضـ بهـ أـىـ يستخرجـ بهـ الشوكـ .

١٠ وقال [أبو عبيد -^١]: في^{١٠} حديثه عليه السلام^{١١} أن الجفاء
و القسوة في الغدادين^{١٢} .

(١) من در.

(٢) البيت في اللسان (نقش، شوك) بدون نسبةـ .

(٣) سقطـ من درـ إلىـ (رجلـ وـ) الآيةـ .

(٤) من هامش الأصلـ .

(٥) انتهى الساقطـ من درـ .

(٦) فـ درـ يقالـ .

(٧) فـ درـ وـ أناـ .

(٨ـ ٨ـ) ليسـ فـ درـ .

(٩ـ ٩ـ) فـ درـ حديثـ النبيـ صلـ اللهـ عليهـ وسلمـ .

(١٠ـ) الحديثـ فيـ (خـ) مناقبـ :١ـ ، مغازيـ :٧٤ـ ، (مـ) إيمانـ :٩٢ـ ، (حمـ) :٢ـ
ـ ٣ـ ، ٢٣٢ـ ، ٢٥٨ـ وـ فيـ الفائقـ :٢٥٢ـ /ـ

قال أبو عمرو : هي الفَدَادِين - عَنْقَة ، وَاحِدَهَا فَدَان - مَشَدَّدَة ،
وَهِيَ الْبَقَرَةُ الَّتِي يَحْرُثُ بِهَا ؛ يَقُولُ : إِنَّ أَهْلَهَا أَهْلُ قَسْوَةٍ وَجَفَاءٍ لِبَعْدِهِمْ
مِنَ الْأَمْصَارِ وَالنَّاسِ . قَالَ أَبُو عَيْدٍ : وَلَا أَرَى أَبَا عَمْرٍو يَحْفَظُ هَذَا ،
وَلَيْسَ الْفَدَادِينَ مِنْ هَذَا فِي شَيْءٍ وَلَا كَانَ الْعَرَبُ تَعْرِفُهَا ، إِنَّمَا هَذِهِ
لِلرُّومِ وَأَهْلِ الشَّامِ وَإِنَّمَا افْتَحَتِ الشَّامُ بَعْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
وَلَكُنْهُمُ الْفَدَادِونَ - بِالتَّشْدِيدِ - وَهُمُ الرِّجَالُ ، وَاحِدَهُمُ فَدَادٌ . قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : هُمُ الَّذِينَ تَعْلُو أَصْوَاتُهُمْ فِي حَرُوثِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَمَوَالِيهِمْ
وَمَا يَعْلَجُونَ مِنْهَا ، وَكَذَلِكَ قَالَ الْأَحْمَرُ ، قَالَ وَيَقُولُ مِنْهُ : فَدَّ الرَّجُلُ
يَفِدُ فَدِيدًا - إِذَا اشْتَدَ صَوْتُهُ ؛ وَأَنْشَدَنَا : [الرِّجْزُ]

أَنْبَثْتُ أَخْوَالِي بْنَ يَزِيدَ ظُلْمًا عَلَيْنَا لَهُمْ فَدِيدًا ؛

(١) فِي رِدٍ : حَفْظٌ .

(٢) زَادَ فِي رِدٍ : وَ .

(٣) فِي رِدٍ : وَ الْوَاحِدُ . وَ فِي الْفَائِقِ ٢٥٢/٢ « الْفَدِيدُ الْجَلَبةُ » - وَ مِنْهُ قِيلُ الْضَّفْدَعُ :
الْفَدَادَةُ » .

(٤) الرِّجْزُ فِي السَّانُ (فَدَد) وَ مِنْ شَوَاهِدِ الْخِزانَةِ لِلْبَغْدَادِيِّ طَبَعَ سَنَةَ ١٩٢٩
جِ ١، صِ ١٨٥، أَنْشَدَهُ الرَّضِيُّ اسْتِشَهَادًا لِأَنَّ « يَزِيدَ » عَلِمٌ بِحُكْمٍ ، لِكُونِهِ مُسَمِّيًّا بِالْفَعْلِ
مَعَ ضَمِيرِهِ الْمُسْتَرِّ ، مِنْ قَوْلِكَ : الْمَالُ يَزِيدُ ؛ قَالَ الْبَغْدَادِيُّ : وَلَوْ كَانَ مِنْ قَوْلِكَ
يَزِيدُ الْمَالُ لَوْجَبَ مِنْهُ مِنْهُ مِنْ الْصَّرْفِ وَ كَانَ هَذَا مُجْرُورًا بِالْفَتْحَةِ . وَ بِنَوْيِيْزِيدَ :
تَبَارَ كَانُوا بِمَكَّةَ - انْظُرْ تَحْقِيقَ الْفَدَادِيِّ فِي الْيَزِيدِيَّةِ وَ التَّزِيدِيَّةِ ، وَ قَالَ « هَذَا الْبَيْتُ
فِي غَالِبِ كَتَبِ النَّحْوِ وَ لَمْ أَظْفَرْ بِقَائِلِهِ ، وَ لَمْ يَعْزِزْهُ أَحَدٌ لِقَائِلِهِ غَيْرُ الْعَيْقِ فَانِهَ قَالَ :
هُوَ لِرَؤْبَةَ بْنِ الْعَبَاجِ وَ قَدْ تَصْفَحَتْ دِيْوَانَهُ فَلَمْ أَجِدْهُ فِيهِ » انْظُرْ صِ ١٨٩ . كَذَا
فِي الْمُفْضِلِ فِي شِرْحِ أَبْيَاتِ الْمُفْضِلِ عَلَى هَامِشِ الْمُفْضِلِ طَبِيعَ خَانِجِيِّ صِ ٦ وَ فِيهِ نَسْخَةٌ

وكان أبو عبيدة^١ يقول غير ذلك كله ، قال : الفَدَادُونَ الْمَكْثُونَ من الإبل الذين^٢ يملكون أحدهم المائتين منها [إلى الألف] ، يقال للرجل : فداد – إذا بلغ ذلك وهم مع هذا بُجْنَاهْ أهْلُ خِيلَاهْ –^٣ .

ومنه الحديث الذي يروى أن الأرض إذا دفن فيها الإنسان هـ قال له : ربما مشيت على^٤ فداداً ذا مال كثير وذا خيلاء . و قال أبو عبيدة في حديث آخر^٥ عن النبي عليه السلام إـنه قال : إلا من أعطى في نجذتها ورسلها^٦ .

— «نبأ» مكان «انبأ» وكذا في شرح المفصل لابن يعيش ٢٨ طبع المنيرية بمصر.

(١) فـ رـ : أبو عبيدة .

(٢) من دـ ، وـ فـ الأصل : الذي .

(٣) من دـ .

(٤) فـ رـ : على ظهرى ؛ وـ فـ الفائق ٢٥٢ كـافـ الأصل .

(٥) زادـ فـ رـ : عن زيـادـ بنـ أـبـيـ زيـادـ الـحـصـاصـ عنـ الحـسـنـ عنـ قـيسـ بنـ عـاصـمـ المـنـقـرىـ . (٦) زادـ فـ رـ : فـ الحـدـيـثـ الـأـوـلـ .

(٧) الحديث في الفائق ٢٥٢ « هـلـكـ الـفـدـادـونـ إـلـامـنـ أـعـطـىـ فـيـ نـجـذـتـهـ وـ رـسـلـهـ » وـ عـلـىـ هـامـشـ الـأـصـلـ « فـ شـمـسـ الـعـلـومـ : النـجـذـةـ الشـدـةـ ، وـ رـسـلـهـ رـخـاؤـهـ – أـىـ فـ شـدـتـهـ وـ رـخـاؤـهـ ؛ فـسـرـ النـجـذـةـ الشـدـةـ وـ الرـسـلـ – بـكـسـرـ الرـاءـ – الرـخـاءـ تـمـتـ » كـذاـ فيـ الفـاقـيقـ ٢٥٢ وـ ذـكـرـ قولـ طـرـفةـ : [الرـمـلـ]

تحسبـ الـطـرـفـ عـلـيـهـ نـجـذـةـ [باـ لـقـوـىـ لـلـشـابـ الـمـسـكـرـ] (والـيـتـ فـ دـيـوـانـهـ طـبـعـ الشـنـقـيـطـيـ صـ ٦٤ـ) وـ ذـكـرـ أـيـضاـ قولـ رـبـيـعـةـ بنـ جـحدـرـ الـهـذـلـىـ : [الطـوـيـلـ]

أـلـاـ إـنـ خـيـرـ النـاسـ رـسـلـ وـ نـجـذـةـ بـعـجـلـانـ قـدـ خـفـتـ لـدـيـهـ الـأـكـارـسـ .

قال 'أبو عيدة: فنجدتها' أن تكثر شحومها وتحسن حتى يمنع ذلك صاحبها أن ينحرها فنفاثة بها، فصار ذلك بمنزلة السلاح لما تمتلك به من ربهما، فتلك نجدتها، وقد ذكرت ذلك العرب في أشعارها، قال النمر بن تولب: [الكامل]

أيام لم تأخذ إلى رِمَاحُهَا إِلَى لِجِلْتِهَا وَلَا أَبْكَارِهَا ٥
يُحِلُّ شحومها وَحَسْنَهَا رِمَاحًا تَمْتَعُ بِهِ مِنْ أَنْ تَنْحَرُ: وَقَالَ الْفَرْزَدقُ
يُذَكِّرُ أَنَّهُ نَحَرَ إِلَهَهُ: [الطويل]
فَمَكَنْتُ سَيِّفِي مِنْ ذَوَاتِ رِمَاحَهَا غَشَاشًا وَلَمْ أَحْفَلْ بَكَاءَ رِعَايَيَا.
غَشَاشًا - أَيُّ ٦ عَلَى بَعْلَةٍ ٠

وَأَمَا قَوْلُهُ: رَسْلَهَا - فَهُوَ أَنْ يَعْطِيهَا ٧ وَهُوَ أَنْ يَهُونُ ٨ عَلَيْهِ لَأَنَّهُ ١٠ رَسْلٌ

(١-١) فـ ر «أبو عبيدة: نجدتها» .

(٢) فـ د: بها .

(٣) الْبَيْتُ فِي الْإِنْسَانِ (جَلَّ): [الكامل]

«أَزْمَانٌ لَمْ تَأْخُذْ إِلَى سَلَاحَهَا إِلَى بَجْلَتِهَا وَلَا أَبْكَارَهَا
وَعَلَى حَامِشِ الأَصْلِ ٩ جَلَتِهَا: كَبَارُهَا؛ أَبْكَارُهَا: صَفَارُهَا». (٤) زاد فـ ر: على بَعْلَةٍ .

(٥) الْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ (مِنْ مَجْمُوعِ خَمْسَةِ دَوَافِينَ) ص ١٦٣ وَالْإِنْسَانُ (دَمْعٌ،
غَشَّشٌ) ١٠ وَعَلَى حَامِشِ الأَصْلِ ١١ غَشَاشٌ - بَكْسَرُ الْفَيْنِ الْمَعْجَمَةُ اسْمٌ لَيْسَ بِمُصَدِّرٍ -
وَهُوَ الْمَعْجَلَةُ - تَهْمَتْ شَ ١١ .

(٦) لَيْسَ فـ د .

(٧-٧) فـ ر: وَهِيَ تَهُونُ .

ليس فيها من الشحوم والحسن ما يُبخل بها . فهو يعطيها رسوله ، كقولك : جاء فلان على رسنه و تكلم بكلداً و كذلك على رسنه - أى مستهينا به . فمعنى الحديث أنه أراد من أعطاها في هاتين الحالتين في النسخة و الرسل - أى على مشقة من النفس و على طيب منها ، وهذا كقولك : في العسر و اليسر و المنشط و المكره . قال أبو عبيد : وقد ظن بعض الناس أن الرسل هنالك ، وقد علمنا أن الرسل اللذان ولكن ليس هذا في موضعه^١ ولا معنى له [أن -^٢] يقول : في نجدتها ولبنها ، وليس هذا بشيء .

وقال [أبو عبيد -^٣] : في حديثه عليه السلام : أنه نهى عن المَجْرِ .

مجـ ١٠ قال أبو زيد : المَجْرِ^٤ أن يباع البعير أو^٥ غيره بما في بطن الناقة ، يقال منه : قد^٦ أَمْجَرْتُ في البيع إِمْجَاراً^٧ .

(١) ليس فـ رـ .

(٢-٣) فـ رـ : لموضعه .

(٤) من دـ .

(٥) فـ رـ : حديث النبي صلى الله عليه .

(٦) زاد فـ رـ : قال حدثني زيد بن الحباب عن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن حمر عن النبي صلى الله عليه . و الحديث في الفائق ٣ / ٨ و اصلاح الغلط ص ١٩ .

(٧) على حامش الأصل «فتح اليم و سكون الجيم - تمت ش» .

(٨) من دـ ، وفي الأصل «و» .

(٩) قال أبو محمد ابن قتيبة في اصلاح الغلط ص ١٩ «و فيه قول آخر وأية -

و قال

غذا 'وقال أبو عمرو : و الغدوى' أن يماع البعير أو غيره بما يضرب
هذا الفحل في عاته؛ وأنشدني للفرزدق يذكر قوما: [الكامل]
و مُهُورٌ نُسُوتِهِمْ إِذَا مَا أَنْكَحُوا غَدُوئِي كُلُّ هَبَنْقَعِ تِنْبَالٍ
و قال غير أبي عمرو: غدوى - بالذال^٤.

للح قال أبو عبيد: و أما حديثه أنه نهى عن بيع الملاقيع والمضامين^٥.

— أهل العلم باللغة عليه رأيتهم يجعلون الخبر في الغنم دون الإبل و حدثت عن الأصحى أنه قال هو أن يشتد هزال الشاة وبصغر جسمها و ينقل ولدها في بطنهما و تربض فلا تقوم يقال: شاة مجر، و أنسد لابن بلاء في وصف امرأة أحسنت راعية: [الزجر]

و تحمل **الْمُمْبَرَ** في كسانها

يعنى هذه الشاة إذا ألت نفسها فلم تقدر على النهوض حملتها في كسانها . و قال غيره يقال: شاة مجرة، و الجميع مجر و يقال أيضا: شاة مجر؛ كل هذا قد سمعت فتهى النبي صل الله عليه وسلم عن شراء ولد هذه في بطنهما و عن شراء الأجنحة كلها^٦.

(١) زادف ر: قال أبو عبيد.

(٢) على هامش الأصل «غدوى»: صفار المال؛ و قيل: ما في بطون الحوابل - بالغين معجمة و الذال معجمة - تمت شمس^٧.

(٣) البيت في اللسان (هبيق، غدا، غذا)؛ و على هامش الأصل «و معنى غدوى كل هبنق - أي مال كل رجل هبنق؛ الهبنق: الأحق و الذي يقع على أطراف أصابعه يسأل الناس - تمت ش؛ تنبال: قصير».

(٤) على هامش الأصل «مهملة»، و قدر «غدوى - بالذال» من خطأ الناسخ.

(٥) الحديث في (ط) يوم: ٤٠٢ و الفائق ٤٠٢/٢.

قال: ^١ الملقيح ما في البطون وهي الأجنحة، و الواحدة منها ملقوحة . و أنسدفي الآخر ^٢ مالك بن الريب ^٣: [الرجز]
 إنا و جدنا طردة الهوامِلُ خيرًا من التأنان ^٤ و المسائل
 و عِدَةَ العامِ و عامِ قabil ملقوحة في بطن نايب حائل
 ه يقول: هي ملقوحة فيها يُظْهِر لـ صاحبها وإنما أمتها حائل فالمقوحة ^٥
 هي الأجنحة التي في بطونها .

خمن و أما المضامين فـا في أصلاب الفحول، و كانوا يبيعون الجنين في بطن الناقة و ما يضرب الفحل في عامه أو في أعوام .

حبل [قال أبو عبيد - ^٦] : و أما حديثه أنه نهى عن حـبـلـ الـحـبـلـةـ ^٧ . فـانـهـ ١٠ ولـدـ ذـلـكـ الجـنـينـ الذـىـ فـيـ بـطـنـ النـاقـةـ . قـالـ اـبـنـ عـلـيـهـ: هـوـ تـاجـ التـاجـ .

(١) فـ دـ : فـانـ .

(٢) ليس فـ دـ و التصحیح من أساس البلاغة ^{٢-٤}/٣٥٠، و في الأصل «ملك ابن الريب» و الایتـانـ الـآـتـانـ فـ الـلـسـانـ (لـقـعـ، أـنـ) بـدـونـ نـسـبةـ و كـذـافـ الفـاقـقـ ^{٤٧٠/٢} .

(٣) كـذـافـ رـ وـ الـلـسـانـ وـ الـفـانـقـ «ـ التـانـانـ»، وـ فيـ الأـصـلـ «ـ التـانـانـ» وـ عـلـىـ هـامـشـهاـ «ـ تـانـاـ بـالـتـيـسـ -ـ إـذـاـ دـعـاهـ قـالـ لـهـ: تـانـاـ -ـ تـمـتـ شـ (ـ بـابـ التـاءـ وـ ماـ بـعـدـهـاـ مـنـ الـحـرـوفـ فـ الـضـاعـفـ)ـ»ـ .

(٤) فـ دـ : وـ المـلـقـوـحةـ .

(٥) من دـ .

(٦) زـادـ فـ دـ : حـدـثـنـاـ اـبـنـ عـلـيـهـ عـنـ أـيـوبـ عـنـ نـافـعـ عـنـ اـبـنـ حـمـرـ أـنـ النـىـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ نـهـىـ عـنـ بـيـعـ حـبـلـ الـحـبـلـةـ؛ـ الـحـدـيـثـ فـ (ـ طـ)ـ يـوـعـ: ٦٣ـ .

قال أبو عبيد: و المغنى في هذا كله واحد أنه غرر، فهذا النبي عليه السلام عن هذه اليوع^١ لأنها غرر.

وقال [أبو عبيد .٠ .٠]: في "حديثه عليه السلام" في الرَّحِيم^٢ هي شُجْنَة من الله .٠

شُجْنَة

قال أبو عبيد: يعني قرابة مشتبكة كاشتباك العروق، قال أبو عبيد: و كان قوله "الحديث ذو شُجْنَون"^٣ منه إنما هو تمسك بعضه ببعض وهو من هذا. وأخبرني يزيد بن هارون عن حجاج بن أرطاة قال: الشُّجْنَة كالغصن يكون^٤ من الشجرة - أو كلمة نحوها. قال أبو عبيد: وفيه لفثان: شُجْنَة و شُجْنَة^٥; وإنما سمي الرجل شُجْنَة^٦ بهذا.

(١) زاد في ر: كلها .

(٢) من ر .

(٣-٤) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٤) زاد في ر: قال .

(٥) الحديث في (خ) أدب: ١٣، (ب) بر: ١٦، (حم) ١: ٢٠٣٢١، ١٩٠: ٢٠٦٠،

٤٠٦، ٣٨٣، ٢٩٥

(٦) يضرب هذا مثلاً للحديث يستذكر به غيره، وأول من قال هذا المثل ضبة ابن أدر - راجع قصته في المستقعي ١/٢١٠ و جمجم الأمثال للیدانی ١/١٣٣؛ وفي الأصل «هو شُجْنَون» .

(٧) ليس في ر .

(٨) أول «و الشُّجْنَة - بفتح الشين - لغة فيه» .

(٩) وفي اللسان (شُجْنَة): هو شُجْنَة بن عطارد بن عوف بن كعب بن سعد بن زيد مناة ابن تيمية - انظر أيضاً جمهرة أنساب العرب لابن حزم طبع الدار سنة ١٩٤٨ ص ٢٠٨ .

وقال [أبو عبيد -] : في 'حديثه عليه السلام' أنه نهى عن الإقامة في الصلاة^٢ .

قال أبو عبيدة : الإقامة جلوس الرجل على أليتيمه ناصباً خذيه^٣ تبع مثل إقامة الكلب والسبع . قال أبو عبيد : وأما تفسير أصحاب الحديث فأنهم يجعلون الإقامة أن يضع أليتيمه على عقبيه بين السجدين ، وهذا عندى هو الحديث الذى فيه : عَقِبُ الشَّيْطَانِ الَّذِي جَاءَ فِيهِ النَّهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أو عن عمر أنه نهى عن عَقِبِ الشَّيْطَانِ . قال أبو عبيد : وتفسير أبي عبيدة في الإقامة أشبه بالمعنى لأن الكلب إنما يقعى كما قال .

١٠ وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أكل مُقْعِيَاً، فهذا بين ذلك أن^٤ الإقامة هو هذا وعليه تأويل كلام العرب .

وأما القرفصاء فهو^٥ أن يجلس الرجل بجلوس المحتب ويكون قرفص

(١) من ر .

(٢-٢) ف ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٣) زاد في ر : حدثنا يزيد بن هارون وابن أبي عدى أو أحدهما عن حسين المعلم عن بديل بن ميسرة عن أبي الجوزاء عن عائشة عن النبي عليه السلام .

(٤) انظر الفائق ١ / ٣٦٢ .

(٥) الحديث في (م) صلاة : ٢٤ ، (د) صلاة : ١٢٢ ، (ح) ٦ : ٣١ ، ١٩٤ ، والفاتح ١٧٢/٢ ؛ وفي رواية «عقبة الشيطان» .

(٦-٦) من ر ، وفي الأصل «كلاب» .

(٧) من ر ، وفي الأصل «فانه» .

احتباوه يديه يضعها على ساقيه كا يحتبى بالثوب ، تكون يداه مكان الثوب ، وهذا في غير صلاة ؛ وما بين [لك -] أن عَقِبَ الشيطان هو أن يجلس الرجل على عقيبه حديث يروى عن عمر قال^٢ : لا تشدوا ثيابكم في الصلاة و لا تخطوا نحو القبلة فانها خطوة الشيطان و إذا سلتم فانصرفوا و لا تقدموا .

٥

وقال [أبو عبيد -] : في "حديثه عليه السلام" أنه كتب لواجل بن حجر الحضرى و قومه^٣ : من محمد رسول الله^٤ إلى الأقىال / العَبَامَةُ مِنْ أَهْلِ حَضْرَمَوْتَ بِإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ ، عَلَى التَّسْعَةِ شَاهَ وَالْتِيمَةِ لِصَاحْبِهَا ، وَفِي الشُّيُوبِ الْخُمُسِ ، لَا يُخْلَاطُ وَلَا وِرَاطُ وَلَا شِنَاقُ وَلَا شِغَارٌ ، وَمِنْ أَجْبَى فَقَدْ أَرْبَى^٥ ، وَكُلُّ مَسْكُرٍ حَرَامٌ^٦ .

١٠

(١) من ر .

(٢) زاد في ر : حدثنا عمر بن سعيد عن محمد بن شعيب عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن عبد الله بن مسلم - أخي ابن شهاب - عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن عمر قال .

(٣ـ٤) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٤) في ر : لقومه .

(٥) زاد في ر : صلى الله عليه .

(٦) على حامش الأصل « تكسر التاء و سكون الياء ، بغير همز - تهمت » .

(٧) في ر : أربا .

(٨) زاد في ر : قال حدثنا سعيد بن غفار عن ابن مليحة عن أشياخه من حضرموت يرفعونه قال و حدثنيه يحيى بن بکير عن بقية بسنده . و الحديث في الفائق ٤ / ٤ .

قال أبو عبيدة^١ وغيره من أهل العلم: دخل كلام بعضهم في بعض
في الأقايل العبايلة، قال^٢: الأقايل ملوك باليمن دون الملك الأعظم،
واحدهم قييل، يكون ملكا على قومه و مخلافه و محجره^٣، و العبايلة
الذين قد أقروا على ملكيهم لا يُزالون عنهم، وكذلك كل شيء أهملته
و كان مهملا لا يُمتنع مما يريد ولا يُضرب على يديه فهو مُعْبَهْل؛
^٤ قال تأط شرا: [الطوبل]

مَنْ تَبِعَنِي مَا دَمْتُ حَيَا مُسْلِمًا

تجدني مع المسترعل المتبعهيل^٥،
فالمسترعل^٦: الذي يخرج في الرعيل وهي الجماعة من الخيول وغيرها،
و المتبعهيل: الذي لا يمنع من شيء؛ وقال الراجز يذكر الإبل أنها قد
أرسلت على الماء ترده كيف شاءت فقال^٧: [الرجز]
عَبَاهِلْ عَبَاهِلَهَا الْوُرَادُ

- (١) ف در: أبو عبيد.
- (٢) ف در: قالوا.
- (٣) زاد في در: و.
- (٤) اليت في اللسان (در عل، عباهيل).
- (٥) ف در: و المسترعل.
- (٦) ليس ف در.
- (٧) الرجز في اللسان (عباهيل) بدون نسبة وكذا بنته إلى أبي وجزة السعدى،
ف الفائق ١/٩، وعلى هامش اللسان قبله:
«أفرع بلوف وردتها أفراد» —

[و -] قوله : في التيجة شاة ، فان التيجة الأربعون من الغنم ^١ :
 و التيجة يقال : إنها الشاة الراشدة على الأربعين حتى تبلغ الفريضة الأخرى ،
 ويقال : إنها الشاة تكون لصاحبها في منزله يتخلبها و ليست باسمة وهي
 الغنم الربائب التي يروى فيها عن إبراهيم أنه قال : ليس في الربائب
 صدقة ^٢ . قال أبو عبيد : وربما احتاج صاحبها إلى لحها فيذبحها فيقال هـ
 عند ذلك : قد أتَّمَ الرجل واتَّمَتِ المرأة ^٣ . قال الحطيئة يدح آل
 لأى ^٤ : [الوافر]

فَا تَشَامْ جَارَةُ آلْ لَأىْ . وَلَكُنْ يَضْمَنُونْ هَا قِرَاءَهَا

= وف (عهل) بحسبه لأبي وجزء :

«عياهل عيهلها الذواد» .

(١) من د .

(٢) وفي الفائق ١/٦ قيل التيجة اسم لأدنى ما تجب فيه الزكاة كالمحس من الإبل .

(٣) زاد في ر : حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم [النخعي] أنه كان لا يرى في الربائب صدقة ؛ الحديث في الفائق ١/٤٥٣ .

(٤) زاد في ر : و .

(٥) في الأصل «آل لأم» وعلى هامش الأصل «ذكر في الفزارية أنه أوس ابن حرثة بن لأم الطائى، وذكر الشعر في مدح أوس، وأن الشعر لبشر بن أبي خازم»؛ وفيها :

فَمَا وَطَئَ الْحَصَى مَثْلُ ابْنِ سَعْدٍ وَلَا لِبْسُ النَّعَالِ وَلَا احْتِذَاهَا
 (انظر ديوانه طبع دمشق سنة ١٩٦٠ ص ٢٢٢) ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ «آل لأى»
 كَافِ رُوَالِسَاتْ (تيم) ، وَالشِّعْرُ فِي دِيَوَانِ الْحَطِيَّةِ طَبَعَ التَّقْدِيمَ ص ٣٠ .
 وَطَبَعَ الْحَلْبِيَّ سَنَةَ ١٩٥٨ م ص ١١٧ ؛ وَالْبَيْتُ لِيَسُ فِي دِيَوَانِ بَشَرٍ .

يقول : لا تُحتاجُ أَن تذبحَ تِيْسَهَا .

[و -^٢] قال : و السُّبُوبُ الرَّكَازُ ، قال : و لا أَرَاهُ أَخِذُ إِلَّا مِنْ سَبَبِ وَهِيَ الْعَطِيلَةُ ، يقول : هو مِنْ سَبَبِ اللَّهِ وَعَطَانِهِ .

خلط وَأَمَّا قُولُهُ : لَا خِلَاطٌ وَلَا وِرَابٌ ، فَإِنَّهُ يُقَالُ : إِنَّ الْخِلَاطَ إِذَا كَانَ بَيْنَ الْخَلِيلَيْنِ عَشْرُونَ وَمَا تَقْدِيرُ شَاهَةَ لَأَحَدِهِمَا ثَمَانُونَ وَلَلآخِرُ أَرْبَعُونَ^٣ فَإِذَا جَاءَ الْمَصْدِقَ فَأَخِذَ مِنْهَا شَاهِيْنَ رَدَ صَاحِبُ الثَّيَانِينَ عَلَى صَاحِبِ الْأَرْبَعِينَ^٤ ثَلَاثَ شَاهَةً . فَيُكَوِّنُ عَلَيْهِ شَاهَةً وَثَلَاثَ ، وَعَلَى الْآخِرِ ثَلَاثَ شَاهَةً ؛ وَإِنَّ أَخِذَ الْمَصْدِقَ مِنَ الْعِشْرِينَ وَالْمَائِةَ شَاهَةً وَاحِدَةً رَدَ صَاحِبُ الثَّيَانِينَ عَلَى صَاحِبِ الْأَرْبَعِينَ ثَلَاثَ شَاهَةً ، فَيُكَوِّنُ عَلَيْهِ ثَلَاثَ شَاهَةً ، وَعَلَى الْآخِرِ ثَلَاثَ شَاهَةً ؛ فَهَذَا قُولُهُ : لَا خِلَاطٌ^٥ . قَالَ أَبُو عَيْدٍ : وَالْقُولُ فِيهِ عِنْدِي إِنَّهُ لَا تَأْخُذُ مِنْ

(١) زاد في ردِّهِ إِلَيْهِ .

(٢) من ردِّهِ .

(٣) فِي ردِّهِ هو .

(٤) زاد في الأصل « بَيْنَهُمَا » ، وَلَا حَاجَةٌ إِلَيْهَا .

(٥) كذا في ردِّهِ ، وَفِي الأصل « رَدَ صَاحِبُ الْأَرْبَعِينَ عَلَى صَاحِبِ الثَّيَانِينَ » وَعَلَى الْهَامِشِ مَا لَفْظَهُ « يَرِدُ صَاحِبُ الْأَقْلِ عَلَى صَاحِبِ الْأَكْثَرِ » وَهَذَا خَطَا بِمَا يَأْتِي « فَيُكَوِّنُ عَلَيْهِ شَاهَةً وَثَلَاثَ » أَيْ عَلَى صَاحِبِ الثَّيَانِينَ شَاهَةً وَثَلَاثَ وَعَلَى رَبِّ الْأَرْبَعِينَ ثَلَاثَ شَاهَةً .

(٦) من ردِّهِ ، وَفِي الأصل « مَائَةً » .

(٧) عَلَى هَامِشِ الأَصْلِ « هَذَا لِ الشَّافِعِيِّ » أَيْ هَذَا عَلَى مِذَهَبِ الشَّافِعِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ إِذَا خَلَطَتْ مُؤْثِرَةُ عَنْدَهُ ؛ وَأَمَّا أَبُو حِيفَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فَلَا أَثْرٌ لِمَا عَنْدَهُ وَيَكُونُ مَعْنَى الْمَحِيدِ -

العشرين و المائة إذا كانت بين نصفين أو ثلاثة إلا شاة واحدة لأنه إن أخذ شاتين ثم زادا كان قد صار على صاحب الشهرين شاة و ثلث ، وهذا خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل في عشرين و مائة إذا كانت ^١ ملوكاً لواحد شاة و هؤلاء يأخذون من صاحب الشهرين شاة و ثلثا ، وهذا في المشاع؛ والمقسم عندى ^٢ سواء ^٣
إذا كانوا خليطين أو ^٤ كانوا مخلطاه فهذا قوله: لا يخالط ، وهو في ^٥ تفسير قوله في الحديث الآخر: [و-^٦] ما كان من خليطين فانهما يتراidan بينها بالسوية ^٧.

و الوراط الحديدة و العيش؛ و ^٨ يقال: إن قوله: لا يخالط ولا وراط، ٢٥ / ب
قوله: لا يجمع بين متفرق ^٩ و لا يُفرق بين مجتمع ^{١٠}. ورط
و قوله: لا شناق، فإن الشناق ما بين الفريضتين وهو ما زاد من الإبل شنق

— في الخلط لنفي الآخر كأنه يقول: لا أثر للخلطة في تقليل الزكوة و تكثيرها —

انظر النهاية ١/٣٤٧.

(١) كذا في ر ، وفي الأصل « كان » .

(٢) ليس في ر .

(٣) فر: و .

(٤) من ر .

(٥) الحديث في (خ) زكاة: ٣٥، شركة: ٢، (د) زكاة: ٥، (ت) زكاة: ٤،

(ن) زكاة: ١٠، (ج) زكاة: ١٣، (ط) زكاة: ٢٣، (ح) زكاة: ١٢، (م) زكاة: ٢٠، (س) زكاة: ١٢، (ب) زكاة: ١٥.

(٦) في الأصل ورد: متفرق .

(٧) الحديث في (خ) زكاة: ٣٤، حيل: ٣، (د) زكاة: ٥، (ت) زكاة: ٤، =

على الجنس إلى العشر ، وما زاد على العشر إلى خمس عشرة ؛ يقول : لا يؤخذ من ذلك شيء ، وكذلك جميع الأشناق ؛ وقال الأخطل يمدح

رجلًا : [البسيط]

قرمٌ تعلقُ أشناقُ الديياتِ به إذا المثونُ أمِرتُ فوقه حملًا

= (ن) زكاة: ٤٠، (ج) زكاة: ١٢٠، (د) زكاة: ١٣، (ط) زكاة: ٨، (ح) زكاة: ٢٣، (م) ٣: ١٥.

(١) البيت في ديوانه ص ٤٣ و اللسان (شتق) و الفائق ١/٧ و إصلاح الغلط ص ٢٠، وفي الديوان برواية «ضم» موضع «قرم» . قال أبو محمد ابن قتيبة في إصلاح الغلط (خطوطة مصورة ص ٢٠) «و قد تدبّرت هذا التفسير و ناظرت فيه فلم أر أشناق الدييات من أشناق الفرائض في شيء لأنّه ليس في الدييات شيء يزيد على حد من عددها أو جنس من أجناسها فياني كما يفعل في الصدقة وإنما أشناق الدييات أجناسها من بنات المخاض و بنات الالبون و الحقاق والخذاع فكل صنف منها شتق وإنما سمي شتقا لأنّهم كانوا يفردون الجنس منها و يتضمنون بعضها إلى بعض فيكون متفرداً عن الصنف الآخر و كل شيء قرنه بشيء قد شنته به ، وأصل الشتق الحبل فسميت الجماعة التي قرن بعضها إلى بعض شتقا لأن الحبل جمعها و منه قوله لهم للإبل جمع و يشد بعضها إلى بعض قرن لأن القرن جمعها وهو الحبل ، قال جرير : [الطويل]

ولو عند غسان السليمي عرست رغافرت منها و كأس عقير
ولهذا ذهب قوم في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا شناق ، إلى أنه أراد لا يضم الرجل إلهه إلى إبل غيره ليمنع ما يحب عليه من الصدقة أو ليعتال بذلك في الجنس المصدق يقال : شاقت الرجل . إذا خلطت مالك بماليه ؛ و بذلك على أن الأشناق في الدييات أصنافها قول الكيت يمدح رجل يحمل الدييات قال الكيت : [المتقارب] =

جي

و قوله: من أجبى قد أربى، الإجابة بيع المزد قبل أن يدو صلاحه.
وقال [أبو عبيد -] : في حديثه عليه السلام أنه دخل على عائشة
وعلى الباب قرأت سترًا.

= كان الديات إذا علقت مُعوها به الشنق الأسفل

يقول: كان الديات إذا تحملها من سهوتها عليه و طيب نفسه بها أسفل الأشناق
و أدونها وهي بنات المخاض و جعلها أسفل الأصناف لأنها أصغرها وأخسها
أثماناً .

(١) وفي الفائق ١/٧ «[وأما قوله] (الشغار) أن يشاغر الرجلُ الرجل،
و هو أن يزوجه أخته على أن يزوجه هو أخته ولا مهر إلا هذا [أى يكون مهر
كل واحدة منها بُضع الأخرى] من قوله: شغرتُ بني فلان من البلد - إذا
آخر جتهم؛ قال: [الطوبل]

و نحن شغرتنا ابني نزار كلّيهما وكلّيما بوقع مرافق متقارب
و من قوله: ترقوا شغر بفر، لأنهما إذا تبادلا بأختيهما فقد أخرج كل
واحد منها أخته إلى صاحبه و فارق بها إليه» .

(٢) ف در: أربا، وهو في الفائق ١/٧ .

(٣) ف در: فالإجباء .

(٤) من در .

(٥-٦) ف در: حديث النبي صلى الله عليه .

(٦) الحديث في (م) لباس: ٨٨-٨٥، (د) لباس: ٤٥، (ت) أدب: ٤٤، (ن)
ذريعة: ١١١، (ح) ٢: ٣٠٥؛ وعلى هامش الأصل «فهتك الستر وتلوّن وجهه؛
و قد تقدّم في الحاشية آخر الحديث» انظر التعليق ١. ص ٤٩ . و الحديث في
الفائق ٢/٣٢٥ و فيه أنه ثواب من صوف فيه ألوان من العهون وهو صفيق
يتخد سرا

قرم

قال أبو عيده^١ : الْقِرَامُ السُّرُّ الرَّقِيقُ فَإِذَا خَيْطٌ فَصَارَ كَالْبَيْتِ فَهُوَ

كِلَّةٌ ؛ وَقَالَ لِيَدِ يَصِفَ الْمَوْدِجَ : [الْكَامِلُ]

يَمِنْ كُلْ مَحْفُوفٍ بِيَظْلِلٍ عَصِيَّةٌ زَوْجٌ عَلَيْهِ كِلَّةٌ وَقِرَامُهَا^٢

فَالْعَصِيٌّ : عِيدَانُ الْمَوْدِجَ ، وَالزَّوْجُ : النَّمَطُ . وَيَقَالُ لِلسُّرُّ الرَّقِيقِ^٣ :

شَفٌ وَ الشَّفٌ ؛ وَكَذَلِكَ كُلُّ ثُوبٍ رَقِيقٍ يُسْتَشَفُ مَا خَلْفَهُ فَهُوَ شَفٌ .

وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ : لَا تُلْبِسُوا نِسَاءَكُمُ الْكَتَانَ - أَوْ قَالَ : الْقَبَاطِيَّ - فَإِنَّهُ

إِنْ لَا يُشِيفَ فَانَّهُ يَصِفُ ؛ يَقُولُ : إِنْ لَمْ تَرْ مَا خَلْفَهُ فَانَّهُ يَصِفُ حَلِيلَهَا^٤ لِرَتَهُ .

وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ^٥ : أَنَّهُ رُفِيَّ عَلَيْهِ ثُوبٌ سَابِرِيٌّ يُسْتَشَفُ

مَا وَرَاهُ ؛ وَجَمِيعُ الشَّفَوْفَ^٦ يُسْتَشَفُ^٧ ؛ وَقَالَ عُدَيْ بْنُ زَيْدٍ : [الْخَفِيفُ]

١٠ زَانَهُنَّ الشَّفَوْفَ يَتَضَعَّنُ بِالْمَسَكِ وَعِيشَ مُوافِقٌ وَ حَزِيرٌ^٨

^٩ وَيَرُوِيُّ : مُفَاقِنٌ^٩ .

(١) لِيَسْ فِي دَرِ.

(٢) الْبَيْتُ فِي الْلِسَانِ (زَوْجٌ ، قَرْمٌ) وَفِي مَعْلَقَتِهِ فِي شِرْحِ الْقَصَائِدِ الْعَشْرِ

لِلتَّبَرِيِّيِّ صِ ١٣١ .

(٣) زَادَ فِي دَرِ: أَيْضًا .

(٤) فِي دَرِ: حَلَقَهَا - كَذَا . وَفِي الْفَاقِنِ ٢/٩٣ « خَلَقَهَا » .

(٥-٦) فِي دَرِ: أَخْبَرَنِي أَبُو مَعاوِيَةَ عَنْ أَبِي حِيَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ حَيْبِ بْنِ أَبِي ثَابَتِ قَالَ

رَأَيْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ثُوبًا سَابِرِيًّا أَسْتَشَفَ . كَذَا فِي الْفَاقِنِ ٢/٥٦٦ .

(٦) كَذَا فِي دَرِ، وَفِي الْأَصْلِ: الشَّفَوْفَ .

(٧) الْبَيْتُ فِي دَرِ وَالْلِسَانِ (شَفَفٌ ، فَنَقٌ) بِرِوَايَةِ « مُفَاقِنٌ » .

(٨-٩) لِيَسْ فِي دَرِ، وَمِنْ آفَافَ أَنْ دِرِيَةَ دَرِ: مُفَاقِنٌ .

وَقَالَ

وقال [أبو عبيد -^١] : فـ "حديه عليه السلام" أنه كان إذا سافر سفرا قال : اللهم إنا نعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب والمحور بعد الكور^٢ وسوء المنظر في الأهل والمال .

أما قوله : من وعثاء السفر ، قال :^٣ الوعثاء شدة النصب والمشقة ، وكذلك هو في المأثم . [و -^٤] قال الكمي يعاتب جذاما^٥ على اتقاهم بنسبيهم من^٦ خزيمة بن مدركة و كان يقال : إنهم^٧ جذام بن أسدة بن خزيمة أخى^٨ أسد بن خزيمة فاتقلوا إلى اليمن فيما أخبرني ابن

(١) من ر .

(٢-٢) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٣) على هامش الأصل « وعثاء - بالعين مهملا لا غير - تمت » .

(٤) في ر والفاتق ٣/١٧٢ « الكون » بدل « الكور » وهو أيضا رواية .

(٥) زاد في ر : حدثني عباد بن عياد و أبو معاوية عن عاصم الأحوص عن عبد الله بن سرجس المخزومي عن النبي صلى الله عليه - الحديث في (جه) دعاء : ٢٠

(٦) حج : ٤٢٦ ، (ت) دعوات : ٤١ ، (ن) استعاذه : ٤٢ ، (د) استذدان : ٤٢ ، (حم) ٥ : ٨٣ ، ٨٢ .

(٧) في ر : قان .

(٨) كذلك في ر ، وفي الأصل « جذام » ؛ وهو عمرو بن عدى بن الحارث بن مرة ابن أدى بن زيد بن يشجب - انظر جمهرة ابن حزم ٣٩٥ .

(٩) في ر : إنه .

(١٠-١٠) سقط من ر .

الكلبي قال الكثيت : [الطويل]

وَابن ابْنِهَا مِنَا وَمِنْكُمْ وَبَعْلُهَا خَرَبَةُ وَالْأَرْحَامُ وَعَنَاءُ حُوبُهَا
يقول : إن قطعة الرحم ^{ما} ثم شديد ، وإنما أصل الوعناء من الوعث
وهو الدهس ، و^٢ الوعث و^٣ الوعث المشى يشتد فيه على صاحبه ،
فصار مثلاً في كل ما يشق على فاعله .

كأب و قوله : و^٤ كآبة المنقلب - يعني أن ينقلب من سفره إلى منزله بأمر يكتتب منه ، أصابه في سفره أو فيها ^٥ يقدم عليه .

حور و قوله : الحور بعد الكون - مكنا يروى بالنون ، و^٦ سُنْل عاصم
كور عن هذا قال : ألم تسمع إلى ^٧ قوله : حارَ بعد ما كان ؟ يقول : إنه كان
على حالة ^٨ جميلة خار عن ذلك أى رجع ; وهو في غير هذا الحديث الكور -

(١) في جمهرة ابن حزم : أراد روح بن زبیاع أن يرد نسب جذام إلى مصر
فتنه من ذلك نائل بن قيس ، كذا في أنساب الأشراب للبلاذري ١ / ٣٦ طبع
دار المعارف بمصر سنة ١٩٥٩ .

(٢-٢) كذا في رواي السان (وعث) ؛ وفي الأصل « وَأَينْ أَبِيهَا » .

(٣-٣) ليس في ر .

(٤-٤) في ر : لكل .

(٥) ليس في ر .

(٦) في ر : ما ، وفي المغيث ص ٤٩٢ « يعني أن ينقلب من سفره بأمر يكتتب منه
إما أصابه في سفره وإما قدم عليه مثل أن ينقلب غير مقصى الحاجة أو ذهب ماله
أو أصابته آفة أو يقدم على أهله فيجدهم مرضى أو فقد بعضهم أو ما أشبهه » .

(٧) زائف في ر : أخبرني عباد بن عباد قال .

(٨) في ر : حال .

بالراء، و زعم الميثم أن الحجاج بن يوسف بعث فلانا قد سماه على جيش وأمره عليهم إلى الخوارج ثم وجهه بعد ذلك إليهم تحت لواء غيره، قال الرجل: هذا العور بعد الكور، فقال له الحجاج: و ما قولك: العور بعد الكور؟ قال^٣: النقصان / بعد الزيادة^٤، ومن قال هذا أخذه العور بعد الكور؟^٥ العمامه^٦ يقول: قد تغيرت حاله^٧ و انتقضت كما ينتقض^٨ كور العمامه بعد الشد، وكل هذا قريب بعضه من بعض في المعنى.

وقال [أبو عبيد -^٩]: في^٩ حديثه عليه السلام^٩ أنه كان يصل و لجوفه أذين كأذين الرجل من البكاء^{١٠}.

أزر

- (١) زاد في ر: له .
- (٢) ليس في ر .
- (٣) في ر: فقال .
- (٤) العور بعد الكور، مثل يضرب في تراجع الأمر - انظر المستচصى ٣١٥/١ و بجمع الأمثال ١٣٢/١ .
- (٥) على هامش الأصل «بفتح الكاف لا غير» .
- (٦) في ر: حالته .
- (٧) في ر: ينقض .
- (٨) من ر .
- (٩-١٠) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .
- (١٠) زاد في ر: قال حدثني ابن مهدي عن حماد بن سلامة عن ثابت البناي عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن أبيه أنه رأى ذلك من النبي صلى الله عليه؛ الحديث في (د) صلاة: ١٥٧، (ن) سهو: ١٨، (حـ) ٤: ٢٥، ٢٦، وفي الفاتح ١/٢٧ .

قوله : أَزِيزٌ - يعنٰ غليان جوفه بالبكاء . و الأصل في " الأزير " الالتهاب والحركة ، و كان قوله " أَنَا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكُفَّارِ إِنَّ تَوْزُّعَهُمْ أَزَاهٌ " من هذا - أي تدفعهم و تسوّفهم وهو من التحرير . و قال [أبو عبيدة -] : في " حديثه عليه السلام " أنه رأى في بابل ، ه الصدقة ناقة كوماء فسأل عنها فقال المصدق : إني ارتجعتها ببابل ، فسكت ؛ و يروى : أخذتها ببابل ^ .

رجع قال أبو عبيدة : الارتجاع أن يقعد الرجل ببابل المصر فيبعها ثم يشتري بشمنها مثلها أو غيرها ، فتلك هي الرجعة التي ذكرها الكثيت و هو يصف الآثار فقال ^ : [المسرح]

١٠ جُرُودٌ جُلادٌ مُعَظَّفاتٌ عَلَى الـ أورق لارجعة ولا جلب ^ .

(١) في ر : الأزير .

(٢) ليس في ر .

(٣-٤) في ر : وأصل .

(٤) سورة ١٩ آية ٨٣ .

(٥) على هامش الأصل « قال أمير القيس : [الخفيف]

و أين دمون من محله حجر طرور يوزه الشوق أزا

دمون : بلاد في حضرموت » كذا في الهامش بغير نقط و ليس اليت في ديوانه .

(٦) من ر .

(٧-٨) في ر : حديث النبي صل الله عليه .

(٨-٩) في ر : حدثنا هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن النبي صل الله عليه إلا أن هشيم قال : أخذتها ، و قال غيره : ارتجعتها ببابل .

(٩) اليت في الهاشميات للكتبت طبع شركة التمدن ١٣٣٠ هـ ص ٦٠ و اللسان =

الأورق

الأورق: الرماد^١؛ وإن رد أئمان إبله إلى منزله من غير أن يشتري بها شيئاً فليس برجعة؛ وكذلك هي في الصدقة إذا وجبت على رب المال أسنان من الإبل فأخذ المصدق مكانها أسناناً فوقها أو دونها فتلك التي أخذ رجعة لأنها ارتجعها من التي وجبت على ربها.

وقال [أبو عبيد -^٢]: فـ^٣ حديثه عليه السلام^٤: أنه قال^٥: إذا

مطط مشت أمي المظيطة وخدمتهم فارس وروم كان بأسمهم ينتهم^٦.
قال الأصمعي وغيره: المظيطة^٧ التبختر و مدّ اليدين في المشي؛
و التطى من ذلك لأنه إذا تطى مديديه؛ و يروى في تفسير قوله "ثُمَّ
ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ يَسْمَعُهُ" -^٨ أنه التبختر؛ و يقال للاء الخاير في أسفل
الحوض: المطيطه^٩، لأنه يتمطط - أى^{١٠} يتمدد، و جمعه مطاطط؛ قال حيد

= (رجع)؛ وفي الأصل «مقطعات» بدل «معطفات»، و التصحح من المراجع
و هامش الأصل. وأيضاً على الاطامش «أى هن كالإبل الجرد لا شعر عليها»،
جلاد: عظام الأجسام، لا رجعة تشر [ى] أولاً جلب قباع - تمت».

(١-١) سقط من د.

(٢) من د.

(٣-٣) في ر: حديث النبي صلى الله عليه.

(٤-٤) ليس في ر.

(٥) زاد في ر: قال أبو عبيد و هذا الحديث حدثه الحجاج عن الفرج بن فضالة
عن يحيى بن سعيد الأنصاري يرفعه؛ الحديث في (ت) فتن: ٧٤.

(٦) هي ممدودة و مقصورة - راجع الفائق ٣٢/٣.

(٧) سورة ٧٥ آية ٣٣.

(٨) كذلك في ر وهو الصواب، وفي الأصل «المطيطية».

(٩) في ر: يعني.

الأرقط: [الرجز]

خُبْطَ النَّهَالَ سَمَلَ الْعَطَايِطَ

"نهال": العطاش. ومن جعل النطى من المطيطه فانه يذهب به مذهب تَظَاهَرَتْ من الظن و تَقَضَيَتْ من التفضض، كقول العجاج:

[الرجز]

تَقَضَى الْبَازِي إِذَا الْبَازِي كَسَرَ

يريد تفضض البازى؛ وكذلك يقال^٤: التمطى يريد التمطط.^٥
وقال [أبو عبيد -^٦]: في "حديثه عليه السلام"^٧ أنه نهى أن يبال
في الماء الدائم ثم يتوضأ منه^٨.

١٠ يوم قال الأصمى: وبعده عن أبي عبيدة: الدائم هو الساكن، وقد دام
(١) كذلك للسان (مقطط، سمل)؛ وعلى حامش الأصل «السمل»: بقية الماء-
تمت».

(٢-٢) ليس في ر.

(٣) في اللسان (تضض) قبله: [الرجز]
إذا الكرام ابتدوا الباع بدأ

(٤) من ر، وفي الأصل: يقول.

(٥) وذكر الزمخشري في الفائق ٣/٣ «المط و المد و المطو واحد، و منه المطو
في السير»؛ قال أسرؤ القيس: [الطوبل]

مطوت بهم حتى يكل غزيرهم و حتى الجياد ما يقدن بارسان

(٦) من ر.

(٧-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه.

(٨) زاد في ر: حدثنا أبو يوسف عن ابن أبي ليلى عن أبي الزبير عن جابر =

الماء يدوم و أدمته أنا إدامة إذا سكته، وكل شيء سكته فقد أدمته؛

[و - ٩] قال الشاعر: [الطويل]

تجيش علينا قدرُهم فشدها وتفشوها عنا إذا حمّيَها غالاً^١
 قوله: شدّيهما: تُسْكِنُها ، وتفشوها: تُنْكِسُها بالماء و غيره ، وهذا مثل ضربه -
 أى إنما نطفق شرم عننا ، ويقال للطائر إذا صفت جناحيه في الهواء و سكتهما
 فلم يحركهما كطيران العِدَاء^٢ و الرَّخْم : قد دَوَمَ الطائر تَذْوِيمَا ،
 وهو من هذا أيضا لأنَّه إنما سمي بذلك / لسكنه و تركه الخفقان
 بجناحيه .

٢٦ / ب

وقال [أبو عبيد - ٩]: في "حديثه عليه السلام" أنه نهى عن

— عن النبي صلى الله عليه ؛ و حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه نهى أن يبال في الماء الراكد وأن يفتش فيه من جنابة ؛ الحديث في (خ) وضوء: ٦٨، (م) طهارة: ٩٥، ٩٦، (ت) طهارة: ٤١، (ن) طهارة: ٤٥، غسل: ١، (د) وضوء: ٤٥، (ح) ٢: ٢٥٩، ٢٩٥، ٣٤٦، ٣٦٢، ٤٣٣، ٤٩٢، ٤٦٤، ٥٢٩؛ الحديث في الفاتق ١/٤٠.
 (١) زاد في ر: قد .
 (٢) من د .

(٣) البيت في اللسان (ثنا) مع نسبته إلى الجعدي ، وفي (دوم) بدون نسبة ،
 وفي اللسان « تفورد » بدل « تجيش » .
 (٤) ف د: أو .

(٥) على هامش الأصل « العَدَاءُ جَمِيعُ حَدَاءٍ - بَكْسُ الْمَاءِ، جَمِيعُ فَعَلَةٍ - مَقْصُورٌ - فَعَلَ - ثَمَتْ » .

(٦) ف د: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

لبس القَسِيٌّ ١.

قَسِيٌّ ١: ثياب يُؤْتَى بها من مصر فيها حبر؛ و كان أبو عبيدة يقول
نحواً من ذلك ولم يعرفها إلاً صحيٌّ ٢ . قال أبو عبيدة: أصحاب الحديث
يقولون: القَسِيٌّ - بـكسر القاف، قال أبو عبيدة ٣: و أما أهل مصر فيقولون:
هـ القَسِيٌّ، ينـسب ٤ إلى بلاد يـقال لها: القَسِيٌّ - وقد رأـيتها ٥ .

خـص: قال أبو عبيـدة و قد ٦ قال الأصـحـيـعـيـ: و أما المـخـاتـصـ فـانـهاـ ثـيـابـ منـ خـزـنـ

(١) زاد في رـ: حدـثـنـيهـ يـزـيدـ عنـ عـمـدـ بنـ عـمـرـ وـ عنـ إـبـراهـيمـ بنـ عـبدـ اللهـ بنـ حـنـينـ
عنـ أـبـيهـ يـرـفـعـهـ ، قـالـ أـبـوـ عـبـيـدـ وـ حدـثـنـيـ القـاسـمـ بنـ مـالـكـ عنـ عـاصـمـ بنـ كـلـيـبـ عنـ
أـبـيـ بـرـدـةـ نـحـوـ حـدـيـثـ يـزـيدـ . وـ عـلـىـ هـامـشـ الـأـصـلـ «ـ القـسـيـ وـ زـنـهـ: فـيـلـ - بـتـشـدـيدـ
الـيـاهـ وـ تـخـفـيـفـ السـيـنـ - مـنـ تـمـسـ الـعـلـومـ (ـ بـابـ الـقـافـ وـ السـيـنـ)ـ »ـ . وـ الـحـدـيـثـ
فـ الـفـاقـقـ ٠٣٤٤/٢

(٢) فـ رـ: قـالـ عـاصـمـ فـسـأـلـنـاـ عنـ القـسـيـ نـقـيلـ: هـىـ ٠
ـ (ـ ٣ـ) لـيـسـ فـ رـ .

(٤) فـ الـأـصـلـ: تـكـسـرـ - خـطـاـ .

(٥) كـذـاـفـ رـ، وـ فـ الـأـصـلـ: مـنـسـوبـ .

(٦) أـورـدـ الزـمـخـشـرـيـ فـ الـفـاقـقـ ٠٣٤٤/٢ـ مـنـ الشـواـهـدـ قـولـ أـبـيـ دـؤـادـ وـ رـبـيـعـةـ بـنـ
مـقـرـوـمـ وـ قـالـ «ـ قـالـ أـبـيـ دـؤـادـ: [ـ الـخـفـيـفـ]ـ

اقـفـ الـدـيرـ فـالـاجـارـعـ مـنـ قـوـ مـىـ فـعـوقـ فـرـامـعـ نـخـفـيـهـ
بعـدـ حـىـ تـقـدـوـ الـقـيـانـ عـلـيـهـ فـ الدـمـقـسـ القـسـيـ بـرـاحـ سـيـهـ
وـ قـالـ رـبـيـعـةـ بـنـ مـقـرـوـمـ: [ـ الـوـافـرـ]ـ

جـعـلـنـ عـتـيقـ أـنـمـاطـ خـدـورـاـ وـ أـظـهـرـنـ الـكـرـادـيـ وـ الـعـهـوـنـاـ
عـلـىـ الـأـحـدـاجـ وـ اـسـتـشـعـرـنـ رـيـطاـ عـرـاقـيـاـ وـ قـسـيـاـ مـصـوـنـاـ»ـ .

وـ فـيـهـ أـنـ القـسـيـ الـقـزـيـ (ـ مـنـسـوبـ إـلـىـ الـقـزـ)ـ أـبـدـلـتـ الـزـائـيـ سـيـنـاـ .

أوصوف، وهى معلمة^١ وهى سود كانت من لباس الناس . قال : و^٢ المسائق
 فراء^٣ طوال الأكمام ، واحدتها مستقة ، قال : وأصلها بالفارسية مستقة^٤ .
 فعربت . و عن أبي عبيدة : و^٥ أما المروط فانها أكسية من صوف أو خز مرط
 كان يتوذر بها . قال الأصحى : و أما المطارف فانها أردية خز مربعة طرف
 لها أعلام^٦ ، فإذا كانت مدورة على خلقة الطيلسان فهو التي كانت تسمى هـ
 الخيبة تلبسها النساء . قال الأصحى^٧ : و القرافق قُمْص النساء ، واحدتها
 قرقل^٨ ، وهو الذي يسميه الناس قرقـر^٩ . و قال الكسائي : و الثياب
 مشق^{١٠} المشقة هي المصوغة بالمشق ، وهي المَغْرِة^{١١} . قال : و الثياب المُمَضَّرة
 مصر

(١) في ر : معلم .

(٢) ليس في ر .

(٣) على هامش الأصل « بضم اليم وفتح التاء والكاف » ، وفي متن ر « مستقة »
 وعلى هامشها « في الصحيح : مستقة - بفتح التاء » أقول : هنا صحيحان .

(٤) في ر : يوستين مشته ، وفي المغيث ص ٤٦ « في الحديث أنه أهدى له
 مستقة من سندس ، وفي حديث سعد رضي الله عنه أنه صلى بالناس في مستقة
 يداه فيها ، قال الأصحى : المستاق فراء طوال الأكمام ، واحدتها مستقة ، وأصلها
 بالفارسية مشته فعربت ويشبه أنها كانت مكففة بالسندس لأن نفس الفروع
 لا يكون سندسا » .

(٥) زاد في ر : قال .

(٦) زاد في ر : قال أبو عبيد .

(٧) في ر : الأموي .

(٨) كذا في ر ، وفي الأصل « قرقـر » .

(٩) المَغْرِة : طين أحمر يصبح به .

التي فيها شيء من صفرة وليس بالكثير^٣. قال أبو زيد [الأنصارى -^٤]: سير . السيراء ببرود يخالطها حرير^٥؛ وقال غير مؤلاه: القهر^٦ ثياب بعض قهر . يخالطها حرير أيضاً^٧؛ قال ذو الرمة يصف البُزاَة و الصقور بالياض فقال^٨: [الطوبل]

٥ من الزُرق أو مُصْبِع كأن رؤوسها

من القهر و القُوِّهِي بيض المَقَانِع^٩

قال أبو عبيد: وأما المياصر الحمر التي جاء فيها النهى فانها كانت من حلل مراكب الأعاجم من ديارج أو حرير . وأما العُحل فانها ببرود الين من مواضع مختلفة منها، والحلة إزار ورداء، لا تسمى حلة حتى تكون ١٠ ثوبين؛ وما يبين ذلك حديث عمر أنه رأى رجلا عليه حلة قد اتزر باحداها^{١٠} وارتدى بالأخرى^{١١} فهذا ثوبان؛ ومن ذلك حديث معاذ

(١) ليس قد.

(٢) كذا في ر، وفي الأصل «في الكثير».

(٣) من ر.

(٤) في ر: الحرير.

(٥) على هامش الأصل «القهر - بفتح القاف وكسرها لفتان - تمت».

(٦) زاد في ر: و.

(٧) البيت في ديوانه ص ٣٦٠ و اللسان (قهر)؛ وعلى هامش الأصل «الأصقع: أبيض الرأس - تمت».

(٨) في ر: بأحد هما.

(٩) في ر: بالأخر.

ابن عفراه أن عمر بعث إليه بجملة فباعها و اشتري بها خمسة أرقوس من الرقيق فأعتقهم ثم قال : إن رجلا آثر قشرتين يلبسهما على عنق هؤلاء لغبين الرأي^١، فقال : قشرتين - يعني ثوبين .

و قال [أبو عبيد -^٢] : في " حديثه عليه السلام " أنه نهى عن المُحاقة و المزاينة^٣ .

قال أبو عبيد : سمعت غير واحد ولا اثنين من أهل العلم ذكر كل واحد منهم طائفة من هذا التفسير قال^٤ : المُحاقة^٥ بيع الزرع وهو حقل

(١) زاد في ر : حدثنا يزيد عن جرير بن حازم عن ابن سيرين عن أفلح مولى أبي أيوب أن عمر بعث إلى معاذ بن عفراه بجملة ، قال أفلح : فأنرنى أن أبيعها وأشتري بها ريققا فبعتها و اشتريت له خمسة أرقوس قال فأعتقهم ، ثم قال : إن رجلا اختار قشرتين على عنق هؤلاء لغبين الرأي^٦ و الحديث في الفائق ٣٤٨/٢ .

(٢) من ر .

(٣) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٤) زاد في ر : قال حدثنا هشيم عن الزهرى عن سعيد بن المسيب أن النبي صلى الله عليه نهى عن المُحاقة و المزاينة ، الحديث في (خ) بيوغ : ٨٢ ، ٩٣ ،

مساقاة : ١٧ ، (م) بيوغ : ٥٩ ، ٨١ ، ٨٥-٨١ ، ١٠٤ ، ١٠٥ ، ١١٣ ، ٢٠٠ ، (د) بيوغ : ٣١ ، ٣٣ ، (ت) بيوغ : ١٤ ، ١٥ ، (ن) أيمان : ٤٥ ، ٧٠ ، ٦٢ ، ٥٥ ، (د) مقدمة : ٢٨ ، ٢٣ ، (ج) تجارات : ٥٤ ، ٧٤ ، (د) رهون : ٨ ، ٧ ، (د) مقدمة : ٢٨ ، ٢٣ ،

(ط) بيوغ : ٢٤ ، ٢٥ ، (ح) ١ : ٢ ، ٣١٣ ، ٢٢٤ : ٢ ، ٣١٣ ، ٣٩٢ : ٣ ، ٤٨٤ ، ٤١٩ ، ٣٩٢ ، ٣٩١ ، ٣٩٤ ، ٣٩٠ ، ٣٥٦ ، ٣١٣ ، ٦٧٦ ، ٨٦ ،

و الحديث في الفائق ١/٢٧٥ .

(٥) في ر : قالوا .

(٦) زاد في ر : و المقلل .

فِي سَبَلِهِ بِالْبُرِّ، وَهُوَ مَأْخُوذُ مِنَ الْحَقْلِ، وَالْحَقْلُ هُوَ الَّذِي يُسَمِّيهِ أَهْلُ الْعَرَاقِ الْقَرَاحَ^١، وَهُوَ فِي مُثْلِ يَقَالُ: لَا يُنْتَيْتُ الْبَقْلَةُ إِلَّا الْحَقْلَةُ^٢.

ذِنْ قَالَ: وَالْمَزَابِنَةُ يَبْعَثُ التَّرَّ^٣ وَهُوَ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالْتَّرَّ، وَإِنَّمَا جَاءَ ذِنْ / ٢٧ النَّهْيَ فِي هَذَا لَأْنَهُ مِنَ الْكَيْلِ وَلَيْسَ يَجْحُوزُ شَيْءًا مِنَ الْكَيْلِ / وَالْوَزْنِ ٥ إِذَا كَانَ مِنْ جَنْسِ وَاحِدٍ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَيَدًا بِيَدٍ، وَهَذَا مَجْهُولٌ لَا يَعْلَمُ أَيْمَانًا: أَكْثَرُ.

عَرَى قَالَ: وَرِخْصُ فِي الْعَرَابِيَا^٤.

(١) عَلَى هَامِشِ الْأَصْلِ «وَهُوَ الطَّيِّب» أَيْ الْقَرَاحُ الطَّيِّب؛ وَعَلَى هَامِشِ دِرْ

«فِي الصَّحَّاحِ الْقَرَاحُ: الْمَزْرِعَةُ الَّتِي لَيْسَ عَلَيْهَا بَنَاءٌ وَلَا فِيهَا شَجَرٌ».

(٢) يَضْرِبُ مِثْلًا لِكَلْمَةِ الْخَسِيسَةِ تَخْرُجُ مِنَ الرَّجُلِ الْخَسِيسِ - اَنْظُرْ بِمُجَمِّعِ الْأَمْثَالِ ١٢٠/٢٠.

(٣-٤) لَيْسَ فِي دِرْ.

(٤) مِنْ دِرْ، وَفِي الْأَصْلِ «أَيْمَانًا».

(٥) الْحَدِيثُ فِي (خ) بِيَوْعٍ: ٥٧، ٨٤، ٧٥، (م) بِيَوْعٍ: ٦٦، ٧١، ٨٣، (د) بِيَوْعٍ: ١٩، ٣٣، (ت) بِيَوْعٍ: ٦٢، ٧٠، (ن) بِيَوْعٍ: ٢٨، ٣٣، ٣٢، ٢٨، ٣٥، ٧٤، (جَه) تَجَارَاتٌ: ٥٥، (حَم) ٢: ٨، ١١، ٢٣٧، ٣: ٣، ٣١٣: ٤، ٤: ٢، وَالنَّهَايَةُ ٣/١٠٣، وَفِيهِ قَالَ أَبْنُ الْأَئْمَرِ: اَخْتَلَفَ فِي تَفْسِيرِهِ فَقِيلَ اِنَّهُ لَمْ يَنْهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ وَهُوَ يَبْعَثُ الشَّمْرَ فِي رُؤُسِ النَّخْلِ بِالْتَّمَرِ رِخْصٌ فِي جَمَلَةِ الْمَزَابِنَةِ فِي الْعَرَابِيَا وَهُوَ أَنَّ مَنْ لَا نَخْلَلُ لَهُ مِنْ ذُوِّ الْحَاجَةِ يَدْرِكُ الرَّطْبَ وَلَا تَنْدَدِي بِيَدِهِ يَشْتَرِي بِهِ الرَّطْبَ لِعِيَالِهِ وَلَا نَخْلَلُ لَهُ يَطْعَمُهُمْ مِنْهُ وَيَكُونُ قَدْ فَضَلَ لَهُ مِنْ قُوَّتِهِ نَمْرٌ فَيَجْعَلُهُ إِلَى صَاحِبِ النَّخْلِ فَيَقُولُ لَهُ: بَعْنِي نَمْرٌ نَخْلَةٌ أَوْ نَخْلَتَيْنِ بِخَرْصَاهَا مِنَ التَّرَّ، فَيَعْطِيهِ ذَلِكَ الْفَاضِلُ مِنَ التَّرَّ بِشَمْرَتَكَ النَّخْلَاتِ لِيُصِيبَ مِنْ رِطْبِهَا مَعَ النَّاسِ فَرِخْصٌ فِيهِ إِذَا كَانَ =

قَالَ

قال^١ : و العرايا واحدتها عَرِيَّة ، و هى النخلة يُعرِيْها صاحبها رجل احتاجا ; و الاعراء أن يجعل له ثمرة عامِها . يقول : فرخص لرب النخل أن يتبع من المُعْرَى ثمر تلك النخلة بتصر لوضع حاجته . و قال بعضهم : بل هو الرجل يكون له نخلة وسط نخل كثير لرجل آخر ، فيدخل رب النخلة إلى نخلته فربما كان مع صاحب النخل الكثير أهله في النخل فيؤذيه بدخوله ، فرخص لصاحب النخل الكثير أن يشتري ثمر^٢ تلك النخلة من صاحبها قبل أن يَجُدَّه بتصر ثلاثة يتأذى به .

قال أبو عبيد : و التفسير الأول أجود ، لأن هذا ليس فيه إعرااء ، إنما هي نخلة يملِكها ربها فكيف تستَّعِي عَرِيَّة ؟ و مما يبين ذلك قول شاعر الأنصار^٣ يصف النخل : [الطويل]

ليست سُنْهَا و لا رَجَبِيَّةٌ و لكن عرايا في السنين الجوابِ^٤

= دون نسمة أو سق ، و العريمة فعيلة بمعنى مفعولة من عراه يعروه إذا قصده ، ويحتمل أن تكون فعيلة بمعنى فاعلة من عرى يعرى إذا خلع ثوبه كأنها عريمة من جملة التحرير فعريت أى حررت .

(١) من ر ، وفي الأصل : قالوا .

(٢) في ر : ثمر .

(٣) هو سويد بن الصامت الأنصاري ، كما في اللسان (رجب ، سنه ، عرا) .

(٤) أنسده أيضا ثعلب في مجالسه ٩٤ - انظر مجالس ثعلب بتحقيق عبد السلام محمد حارون ، طبع المعارف سنة ١٩٥٦ ص ٧٦ ؛ وعلى هامش الأصل « سنها » - تقييل : قديمة [قد] مضت عليها السنون ، و تقييل : [التي] أصابتها السنة المجدبة - تمت ش (باب السنين والنون) ، سنت النخلة إذا مضت عليها سنون ؟ رجبية - بضم الراء وفتح الجيم وتشديد الياء نسبة إلى الرجب - بضم الراء وسكون -

يقول : إنما نعريها الناس .

و منه الحديث الآخر أنه كان يأمر الخرافق أن يخفوا [في الخرافق -] ويقول : إن في المال العربية و الوصية ^٢ .
و حدثه أنه نهى عن المخابرة ^٣ .

قال ^٤ : هي المزارعة بالنصف و الثالث [و الرابع -] و أقل من ذلك [و أكثر -] ، وهو الخبر أيضا : ^٥ الخبر الفعل ، و الخبر الرجل ^٦ : و كان أبو عبيدة يقول : بهذا ^٧ سمى الأكار ^٨ خيرا ^٩ لأنه يخبر

= الجيم : و هو الجدار يعني حول النخلة تعتمد عليه . - تمت من ش (باب الراء و الجيم) ^{١٠} و قال ابن منظور في (رجب) إنه روى : رجبية - بضم الراء و تخفيف الجيم المفتوحة و تشديدها ، قال « كلامها نسب نادر ، و التقيق أذهب في الشذوذ » ثم قال « و قد روى بيت سعيد بن الصامت بالوجهين بحيفا » .

(١) ف ر : إنما .

(٢) من د .

(٣) زاد في ر « و حدثنا يزيد عن جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن مكحول قال : كان النبي صلى الله عليه إذا بعث الخرافق قال : خفوا في الخرافق فإن في المال العربية و الوصية » .

(٤) الحديث في الفائق ١ / ٣٢٤ .

(٥) ف ر : قالوا .

(٦-٧) ليس ف ر .

(٨) ف ر : لهذا .

(٩) على هامش الأصل « أكار - وزن فعال - بفتح الممزة و تشديد الكاف : الزراع ، و جمعه أكارة . - تمت من ش (باب الممزة و الكاف) » .

(١٠) ف ر : الخبر .

الارض ، و المخابرة هي المعاكرة ، 'ولمذا سمي الاكار خيرا' لأنها
يؤاكل الارض .

وأما حديثه أنه نهى عن المخاضرة^٢؛ فانها نهى عن^٣ أن يباع
الثمار قبل أن يدو صلاحها وهي خضر بعد ، ويدخل في المخاضرة أيضا
بعض^٤ بيع الرطاب والبقول وأشباهها ، ولمذا كره من كرهه بيع الرطاب هـ
أكثر من جزءه وأخذه .

وهذا مثل حديثه أنه نهى بيع القر قبل أن يزهو^٥؛ وزهوه أن
يسمى أو يصفر .

[قال أبو عبيد -^٦] : وفي حديث آخر أنه نهى عن بيعه قبل أن
يشقق^٧ - أو يقال : يُشْقِح^٨ ؛ والتشرق هو الزهو أيضا ؛ وهو معنى ١٠ شقح
قوله : حتى تأمن من العاهة^٩ ، والعاهة الآفة تصيبه .

(١) زاد في ر : قال .

(٢) ليس في ر .

(٣) زاد في ر : حدثنا عمر بن يونس عن القاسم اليامي عن أبيه عن إسحاق بن عبد الله
ابن أبي طلحة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع المخاضرة ؛ الحديث
ف (ن) أيمان : ٤٤ ؛ وفي الفائق ١/٣٥١ .

(٤) ف في ر : قاته .

(٥) من ر .

(٦-٧) ليس في ر ؛ الحديث في (خ) بیوع : ٨٥ ، (م) بیوع : ٨٤ ، (د) بیوع :
٢٢ ، (حم) ٣٣٠ ، ٣٦١ ؛ وفي الفائق ١/٦٧٠ .

(٨) الحديث في (ط) بیوع : ١٢ ، (حم) ٦١٦ : ٦١٦ وف الفائق ٢/١٩٧ : نهى —

ند
وأما حديثه الآخر أنه نهى عن المتابدة واللامسة^١ ففي كل واحد منها قولان؛ أما المتابدة فيقال: إنها أن يقول الرجل لصاحبه: إنذ إلى التوب أو غيره من المتابع أو أنذه إليك وقد وجب البيع بكذا وكذا، ويقال: إنما هو أن يقول الرجل: إذا نبذت الحصاة فقد وجب البيع، وهو معنى قوله: إنه نهى عن بيع الحصاة.

لس
واللامسة أن يقول: إذا لمست ثوبك أو لمست ثوبك فقد وجب البيع بكذا وكذا، ويقال^٢: هو أن يلمس الرجل المتابع من وراء^٣ التوب ولا ينظر إليه فيقع البيع على ذلك، وهذه بيوغ كانت أهل الجاهلية^٤ يتبعون بها^٥، فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها لأنها غرر كلها.

٢١/ ب وقال [أبو عبيد -^٦]: في حديثه عليه السلام^٧ / خير ما تداورت به اللدود والسعوط والحجامة والمشي^٨.

= عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة؛ الحديث في (خ) زكاة: ٥٨، (م) بيوغ:

٠٠٢، ٣٢: (حم) ٢.

(١) الحديث في الفائق ٦٠/٣.

(٢) زاد في ر: بل.

(٣) من هامش الأصل ورد الفائق؛ وفي الأصل: قفا.

(٤-٤) فر: يتبعونها.

(٥) من ر.

(٦-٦) فر: حديث النبي صلى الله عليه.

(٧) زاد في ر: حدثنا يزيد عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رفعه؛ =

لدد

قال الأصمى : اللدود ماسق الإنسان في أحد يشقى الفم .
 ومنه الحديث الآخر أنه لُدَّ في مرضه ' وهو مغمى عليه ' ، فلما
 أفاق قال : لا يبق بالبيت ' أحد إلا لُدَّ إلا عَن العباس .
 قال أبو عبيد : قرئ - والله أعلم - أنه إِنَّمَا ' فعل ذلك عقوبة لهم
 لأنهم فعلوه ' من غير أن يأمرهم به ; قال الأصمى : وإنما أخذ اللدود من هـ
 لدودي الوادى و هما جانباه ، ومنه قيل للرجل : هو يَسْكَنَ لُدَّا - إذا التفت
 عن جانبيه يمينا و شمالا ; ويقال : لددت الرجل أده لدا - إذا سقيته
 ذلك ، وجمع اللدود أَلِدَّة . قال عمرو بن أحمر الباهلي : [الطويل]
شَرِبَتُ الشَّكَاعَى وَ التَّدَدَتُ أَلِدَّةَ

وَ أَقْبَلْتُ أَفْوَاهَ الرُّوْقِ الْمَكَوِيَاً ١٠

فهذا هو اللدود ، وأما الوجور فهو في وسط الفم .

= الحديث في (ت) طب : ٤١٢، ٩ وفي الفائق ٤٠٩/٢ . وعلى هامش الأصل
 «المشي - بتشديد الياء و كسر الشين : الدواء الذي يمشي البطن - من شمس العلوم
 (باب الميم و الشين) ، وليس بتأويل للحديث - تمت » .
 (١) زاد في ر : صل اقه .
 (٢) في د و الفائق ٤٠٩/٢ : في البيت .

(٣) ليس في د .

(٤) في ر : فعلوا .

(٥) زاد في ر : و .

(٦) أشد في الناس (لدود ، شكم ، قبل) ؛ وعلى هامش الأصل « أقبلت - أى
 الرص (كذا غير منقوط ، لعله: ألمت) وفي الناس (قبل) : أقبل الكواة الداء :
 جعلها قبالتها ، ويقال : أقبل دابته الطريق » .

وقال [أبو عبيد -^١] : في "حديثه عليه السلام" في صلح أهل نجران أنه ليس عليهم رُبْيَةٌ ولا دم^٢ .

هكذا الحديث بتضليل الباء و الياء^٣ . قال الفراء : إنما هي ربِيَّةٌ - مخففة^٤ ، أراد بها الربِيَّا . قال أبو عبيد : يعني أنه حصل لهم على أن وضع عنهم الربِيَّا الذي كان عليهم في الجاهلية و الدماء التي كانت عليهم يطلبون بها . قال الفراء : و مثل ربِيَّةٍ من الربِيَّاتِ حُبْيَةٌ من الاحتباء ، سماع من العرب - يعني أنهم تكلموا بها^٥ بالياء فقلوا : رُبْيَةٌ و حبِيَّةٌ ، ولم يقولوا : حُبْيَةٌ و رُبْيَةٌ ، و أصلها^٦ الواو من الحبَّة و الربُّوة : قال^٧ : و الذي يراد من هذا^٨ الحديث أنه أسقط عنهم كل دم كانوا يطلبون به^٩ " وكل ربا كان عليهم إلا رقوس الأموال فإنهم يردونها ، كما قال الله

(١) من ر .

(٢) ف ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٣) الحديث في الفائق ١ / ٤٤٤ .

(٤) زاد ف ر : قال أبو عبيد و بلغني ذلك عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار .

(٥) على هامش الأصل « ربِيَّة» - بضم الراء و سكون الباء ، وهي من الياء - تمت من ش (باب الراة و الباء) .

(٦) على هامش الأصل « مخففة» - من شمس العلوم : مأخوذه من الربِيَّا .

(٧) ف ر : بها .

(٨) ف ر : أصلها .

(٩) ف ر : وقال أبو عبيده .

(١٠) ليس ف ر .

(١١) زاد ف ر : في الجاهلية .

تعالى : "فَلَكُمْ رُؤُسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَنْظِلُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ" ١.

وهذا مثل حديثه الآخر : ألا إِنَّ كُلَّ دَمٍ وَمَالٍ وَمَأْثَرَةً كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَانْهَا تَحْتَ قَدْمِي هَاتِينِ إِلَّا سَدَاتَةَ الْبَيْتِ وَسَقَايَةَ الْمَاجِّ" - يعنى أنه أقرّهما على حاليها ؛ وَ السَّدَاتَةُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ : الْحَجَابَةُ ، وَ السَّادُونَ : الْمَاجِّبُ ، وَ هُمُ السَّدَاتَةُ ، وَ السَّدَاتَةُ الْجَمَاعَةُ ٢.

٥

وقال [أبو عبيدة -] : في "حديثه عليه السلام" : أفضل الناس مؤمن مزهد ٣.

قال الأصحى - أو أبو عمرو ، وأكثر ظن أنَّه الأصحى : المُزِهد
القليل الشيء ، وإنما سمي مزهدا لأن ما عنده يزهد فيه من قلته ، يقال
منه : قد أزهد الرجل إزهادا - إذا كان كذلك ؛ قال الأعشى بصف ٤ :

قوما بحسن بجاورتهم بحارة لهم : [المتقارب]

(١) سورة ٢ آية ٢٧٩ .

(٢) الحديث في (د) ديات : ٦٧ ، ٢٤ ، ٦٧ ، (ج) ديات : ٥ ، (حم) ٢١ : ٣٦ ، ١١ :

١٠٣ ، ٤١٠ : ٣ ، ٤١٢ : ٥ ، ٤١٢ : ٤ .

(٣-٤) ليست في د .

(٤) هي في د .

(٥-٦) في د : حديث النبي صلى الله عليه .

(٧) زاد في د : حدثنا أبو معاوية عن الأهمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه أنه ذكر شيئا في الملوك إذا أطاع الله وأطاع مواليه ، قال ذاك كذك لكتاب ، فقال : ليس عليه حساب ولا على مؤمن مزهد ، الحديث في (م) أيمان : ٤٤ ، (حم) ٢ : ٣٩٠ ، ٣٩٢ ، وف الفائق ١ / ٠٠٤ .

(٨) في د : يصح .

فلن يطلبوا سرّها لِلْغَنَىٰ وَلن يسلموها لِأَزْهادها^١
فالسر هو النكاح، قال الله [تبارك و -] تعالى "وَلَا تَكِنْ -"
لَا شُوَاعِدُونَ سِرًا -^٢" و قال امرؤ القيس بن حجر : [الطويل]
ألا زعمت بسباسة اليوم أنسى كبرت وأن لا يحسن السر أمثالي.
فأراد الأعشى أنهم لا يتزوجونها لغناها ولا يتزكونها لقلة مالها وهو الإزهاد.
وقال [أبو عبيد -^٣] : في حديثه عليه السلام : خُمِرُوا آنِيَتُكُم
وأوْكُو آسِيَتُكُم واجفوا الأبواب وأطفتوا المصايح وأكْفِتُوا صيانتكم
/ فان للشياطين خطفة و انتشارا .

قال أبو عبيد^٤ : يعني بالليل^٥ . قال الأصمعي و أبو عمرو : قوله :
(١) كذا في ديوانه ص ٦٠ و اللسان (زهد) ; وفي شرح الديوان « قرأت
على أبي عبيدة : لازهادها ، فلما قرأت عليه الغريب قال : لازهادها - بالفتح » ؛
وف الأصل و الفائق ١ / ٥٤ « فلن يطلبوا » و « لم يسلموها » .

(٢) من ر .

(٣) سورة ٢ آية ٢٣٥ .

(٤) ليس ف ر .

(٥) في ديوانه ص ٤٧ ؛ وفي ر « لا يشهد » بدل « لا يحسن » ؛ وعلى هامش
الأصل « أى لم يتزوجوها لأجل المال وإنما زوجوها لأجل شرفها و جمالها - تمت ».
(٦-٦) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٧) زاد في ر : حدثني عباد بن عباد عن كثير بن شنتيير عن عطاء بن أبي رباح
عن جابر بن عبد الله - يرفعه ؛ راجع (خ) بهذه الخلق : ١٩ ، أشربة : ٢٢ ،
استئذان : ٤٩ ، (م) أشربة : ٩٧ ، (د) أشربة : ٢٢ ، (ت) أطعمة : ١٥ ، أدب :
٧٤ ، (د) أشربة : ٢٦ ، (ط) صفة النبي : ٢١ ، (حم) ٢ : ٣٠١ ، ٣٦٣ =

خُمِرُوا

خَمَرُوا آنِيْتُكُمْ، التَّخْمِيرُ التَّفْطِيلَة؛ وَمِنْ الْحَدِيثِ الْآخَرُ أَنَّهُ أَقَى بَاتَاهُ خَمَرٌ
مِنْ لَبْنِ قَالٍ: لَوْ لَا خَمَرَتْهُ وَلَوْ بَعُودَ تَعْرِضَهُ عَلَيْهِ^٢. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ:
تَعْرِضَهُ^٣ - بِضمِ الرَّاءِ .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَأَبُو عُمَرٍ: [وَ-^٤] قَوْلُهُ: وَأَوْكَوَا أَسْقِيْتُكُمْ، الْإِيْكَاهُ وَكَيْ
الشَّدَّ وَاسْمُ الْسُّتْرِ^٥; وَالْخِيطُ الَّذِي يَشَدُّ بِهِ السَّقَاهُ الْوَكَاهُ؛ وَمِنْهُ حَدِيثٌ
اللَّقْطَةُ: وَاحْفَظْ عِفَاضَهَا وَوِكَاهَهَا فَإِنْ جَاءَ رَبِّهَا فَادْفَعْهَا إِلَيْهِ^٦ .

وَقَوْلُهُ: وَأَكْفَتُو اِصْبَانُكُمْ - يَعْنِي ضَمُومُ إِلَيْكُمْ وَاحْبَسُومُ فِي الْبَيْوتِ؛ كَفْتُ
وَكُلُّ شَيْءٍ ضَمَمْتُهُ إِلَيْكُمْ قَدْ كَفَثَتْهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ زَهِيرٍ يَصُفُ الدَّرَعَ
وَأَنْ صَاحِبَهَا ضَمَمَهَا إِلَيْهِ فَقَالَ: [الْكَامِلُ]

= ٣٧٤، ٣٨٦، ٣٨٨، ٣٩٥، ٤٠٢: ٥، وَالْفَاتِقُ ١/ ٣٦٩ .

(١) مِنْ رِوَالْفَاتِقُ ١/ ٣٦٩، وَفِي الْأَصْلِ «خَمَرُتُوهُ» .

(٢) مِنْ رِوَالْفَاتِقُ، وَفِي الْأَصْلِ «تَعْرِضُونَهُ» .

(٣) الْحَدِيثُ فِي (خ) أَشْرَبَةٌ: ١٢، (م) أَشْرَبَةٌ: ٩٣، (د) أَشْرَبَةٌ: ٢٢ .

(دِي) أَشْرَبَةٌ: ٢٦، (حِم) ٣: ٤٢٥: ٥، ٣٧٠، ٣١٤، ٢٩٤: ٤٢٥ .

(٤) مِنْ رِوَ، وَفِي الْأَصْلِ «تَعْرِضُونَهُ» .

(٥) مِنْ رِوَ .

(٦) وَفِي الْمُغَيْثِ ص ٦١٣ «الْإِيْكَاهُ شَدَ رَأْسَ الْوَعَاءِ بِالْوَكَاهِ وَهُوَ الرَّبَاطُ الَّذِي
يُرْبِطُ بِهِ» .

(٧) فِي رِوَ: أَوْ .

(٨) الْحَدِيثُ فِي (حِم) ٤: ١٦٢، وَفِي الْفَاتِقُ ٢/ ١٦٧ .

وَفِي الْفَاتِقُ ١/ ٣٦٩ «[وَأَمَّا قَوْلُهُ: وَأَجِيفُوا الْأَبْوَابَ] إِجَافَةُ الْبَابِ: رَدَهُ» .

و مُفَاضَةٌ كَالثَّقْوِيِّ تَسْجُهُ الصَّبَا
بِعِنَاءٍ كَفَتَ فَضْلُهَا يَمْهَدِي
يُخْنِي أَنَّهُ عَلَقَهَا بِالسِّيفِ فَضْلُهَا إِلَيْهِ؛ وَ قَالَ اللَّهُ تَبارَكَ وَ تَعَالَى "أَلَمْ تَجْعَلِ
الْأَرْضَ كِفَاتَاهُ أَحْيَاهُ وَ أَمْوَاتَاهُ"؛ يَقَالُ: إِنَّهَا تَضْعِمُهُمْ إِلَيْهَا مَا دَامُوا
أَحْيَاهُ عَلَى ظُلُومِهَا، فَإِذَا مَاتُوا ضَمَّتْهُمْ إِلَيْهَا فِي بَطْنِهَا؛ وَ رُوِيَّ^٥ عَنْ
يَانَ قَالَ: كَنْتُ أَمْشِي مَعَ الشَّعْبِيِّ بِظَهِيرَةِ الْكُوفَةِ فَالْتَّفَتَ إِلَى بَيْتِ
الْكُوفَةِ قَالَ: هَذِهِ كِفَاتُ الْأَحْيَاهِ، ثُمَّ التَّفَتَ إِلَى الْمَقْبَرَةِ قَالَ:
وَ هَذِهِ كِفَاتُ الْأَمْوَاتِ^٦ - يَرِيدُ تَأْوِيلَ [قَوْلِهِ -]^٧ "أَلَمْ تَجْعَلِ الْأَرْضَ
كِفَاتَاهُ أَحْيَاهُ وَ أَمْوَاتَاهُ".

وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: ضُمِّنُوا فَوَأْشِيَّكُمْ حَتَّى تَذَهَّبَ فَحْمَةُ^٨ الْعِشاَءِ؛

١٠ وَ الْمَحْدُونُ يَقُولُونَ:

(١) فِي دِيْوَانِهِ ص ٢٧٨ وَ الْلِّسَانُ (كَفَتْ).

(٢) سُورَةُ ٧٧ آيَةُ ٢٥ وَ ٢٦ .

(٣-٤) فِي رِوَايَةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ .

(٤) وَ الرِّوَايَةُ فِي الْفَائِقِ ٤٢١/٢ .

(٥) مِنْ رِوَايَةِ رَبِيعٍ .

(٦) عَلَى هَامِشِ الأَصْلِ « الفَحْمَةُ بِالْفَاءِ، لَا غَيْرَ - تَمَتْ شِدَّةُ»، وَ الْمَحْدُونُ فِي الْفَائِقِ

٢٧٨/٢ .

(٧-٨) لَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْلِّسَانِ (فَحْمَةُ)؛ « قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: حَكَى حَمْزَةُ بْنُ الْحَسْنِ
الْأَصْبَهَانِيُّ أَنَّ أَبَا الْمُفْضَلِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعْنَمٍ عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ كَنَا يَابْ بَكْرَ
ابْنَ حَيْبَ قَالَ عَيْسَى بْنُ عَمْرَنَ فَعَرَضَ كَلَامَهُ: فَحْمَةُ الْعِشاَءِ، قَلَّا نَعْلَمُ فَحْمَةَ
الْعِشاَءِ، قَالَ: هِيَ فَحْمَةُ - بِالْفَاءِ - لَا يَخْتَلِفُ فِيهَا، فَدَخَلْنَا عَلَى بَكْرَ بْنَ
فَحْكِيَّبِنَاهُ لَهُ قَالَ: هِيَ فَحْمَةُ الْعِشاَءِ - بِالْفَاءِ لَا غَيْرَ - أَيْ فُورَتِهِ».

فهي الفواشي: كل شيء منتشر من المال مثل الغنم السائمة والإبل وغيرها.
وقوله: حتى تذهب فحمة العشاء - يعني شدة سواد الليل وظلمته،
ولإنما يكون ذلك في أوله حتى إذا سكن فوراً فللت الظلة . وقال
الفراء: يقال: أفحِمُوا^١ عن العشاء - يقول: لا تسيروا في أوله [حين
تغور -^٢] الظلة ولكن امْهَلُوا^٣ حتى تسكن ذلك وتعتدل الظلة ثم
سيروا: [و -^٤] قال لبيد: [الرمل]

وأضيّط التيلَ إذا طال السُّرُى وتسدّجِي بعد فورٍ واعتدل^٥
وقال [أبو عبيد -^٦]: في حديث النبي^٧ عليه السلام^٨ حين ذكر المظالم
التي وقعت فيها بني إسرائيل والمعاصي فقال^٩ عليه السلام^٩: لا و الذي
نفسي بيده حتى تأخذوا على يَدِي الظالم و تأْطِرُوه على الحق أطراً^{١٠}. ١٠

(١) زاد في ر: و قوله .

(٢) فـ ر: فَحِمُوا .

(٣) فـ ر: أَيْ .

(٤) من ر، والأصل مطموس .

(٥) كذا في ر، وفي الأصل: امْهَلُوا .

(٦) من ر .

(٧) الآيت في اللسان (فيم) .

(٨-٨) فـ ر: صل الله عليه وسلم .

(٩-٩) ليس فـ ر .

(١٠) الحديث في (ت) تفسير سورة هـ: ٦٧، ٦٨، (د) ملاحم: ١٧، (جـ) فتن:

(سم) ١: ٣٩١، والفارق ١/٣٤؛ وفي المغيث ص ٣٥ « قال نفعويه في -

أطر
قال أبو عمرو و غيره : تأطروه - يقول : تعطفوه عليه ; وكل شيء
عطفته على شيء فقد أطربه تأطربه أطرا ! قال طرفة بصف ناقة و يذكر
ضلعها : [الطويل]

كأن كنائس ضالة يكتفان بها وأطر قيسى تحت صلب مؤيد
٥ شبه اخنام الأضلاع بما في من طرف القوس ; وقال المغيرة بن جباه
القيسى : [الطويل]
و أنتم أناس تعمصون من القنا إذا مارق أكتافكم و تأطرا ،
يقول : إذا يثنى فيها .

و قال [أبو عبيد -] : في « حديثه عليه السلام » : لى خمسة أسماء :

= حديثه صلى الله عليه وسلم و تأطروه على الحق أطرا ، قال الماهر بالظاء المنقوطة
من باب ظار و منه الظفر كأنه أراد به أنه مقلوب و المحفوظ هو الأول بالطاء
المهملة » .

- (١) زاد في ر : أطرا .
(٢) ف ر : قال .

(٣) البيت من معلقته - انظر ديوانه طبع الشنقيطي ص ٤٢ و اللسان (أطر)
و الفائق ١ / ٣٥ .

(٤) كذا في اللسان (أطر) ; وعلى هامش الأصل ما لفظه « تعمصون - بالصاد
غير معجمة - الشمس العطر » : [الطويل]

[و أنتم أناس] تعمصون عن القنا إذا مارق أكتافكم و تأطرا ،
كذا في اللسان (شمص) ، لكن فيها « أعطافكم » بدل « أكتافكم » .

- (٥) من ر .

(٦-٧) ف ر : حديث النبي صلى الله عليه .

أنا محمد وأحد، والماضي يمحو الله بي الكفر، والماهير أحشر الناس على قدمي، والعاقب^١.

قال يزيد: سالت^٢ سفيان عن العاقب فقال^٣: آخر الآنياء؛ قال أبو عبيد: وكذلك كل شيء خلف بعد شيء فهو عاقب له^٤، وقد عَقَبَ يَعْقُبَ عَقْبًا و عَقْوَبًا؛ وهذا قيل لولد الرجل بعده: هم^٥ عَقبَه، وكذلك آخر كل شيء عَقبَه؛ ومنه حديث عمر رضي الله عنه^٦ أنه سافر في عَيْبِ رمضان فقال: إن الشهر قد تسعن فلو صمنا بقيته^٧. قال الأصمى: يقال: فرس ذو عَقبٍ - إذا كان باقي الجرى؛ وكذلك العاقبة من كل شيء آخره وهي عواقب الأمور. قال أبو عبيد: ويروى عن أبي حازم أنه قال: ليس للول صديق ولا لحسود^٨ غنى و النظر في العاقب تلقيح للقول.

(١) زاد في رد: قال و حد ثنيه يزيد عن سفيان [بن] حسين عن الزهرى عن محمد بن جبیر بن مطعم عن أبيه عن النبي صل الله عليه و الحمد لله فـ (خ) مناقب: ١٧، تفسير سورة ٦١: ١، (م) فضائل: ١٢٤، ١٢٥، (ت) أدب: ٢٧، (د) دفاق: ٥٩، (ح) ٤: ٨٠، ٨٤؛ و الفائق ١٧١/٢.

(٢) في رد: فسألت.

(٣) كذلك رد، وفي الأصل: قال.

(٤) ليس في رد.

(٥) في رد: هو.

(٦-٦) ليس في رد.

(٧) انظر الفائق ١٧٥/٢.

وقال [أبو عبيد -^١] : في «حديثه عليه السلام» أنه كان في سفر فقدوا الماء فأرسل النبي عليه السلام عليا وفلانا^٢ يبغبان الماء فإذا هما بامرأة على بعير لها بين مزادتين أو سطحيتين ، فقالا لها : انطلق إلى النبي عليه السلام ، فقالت : إلى هذا الذي يقال له الصابي^٣ ؟ قالا : هو الذي تعنين^٤ .

قال الأصمعي وبعضه عن الكسائي وأبي عمرو وغيرهم : قوله : بين زيد مزادتين ، المزادة هي التي يسميها الناس الرواية ، وإنما الرواية : البعير الذي يستق عليه ، وهذه المزادة ؛ و السطحية نحوها أصغر منها هي من جلدين سطح . و المزادة أكبر منها ؛ و الشَّعيب نحو من المزادة^٥ .

قال أبو عبيد : وأما قوله : الصابي^٦ ، فان الصابي^٧ عند العرب الذي

(١) من د .

(٢-٢) فـ د : صلى الله عليه .

(٣) كذا على هامش الأصل و في المراجع و ر و الفائق ١/٥٩٣ ؛ والأصل «بلا لا» ؛ و المراد من «فلانا» عمران بن حصين راوي الحديث كما في النهاية ٢ / ١٧٣ ، و هكذا مكتوب بين السطور في البخاري .

(٤) زاد في د : حدثنيه مروان الفزارى عن عوف عن أبي رجاء العطاردى عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه - الحديث في (خ) تيمم ٦ ، (حم) ٤ :

٤٣٤ و الفائق ١/٥٩٣ .

(٥) زاد في د : هي :

(٦) في اللسان (زيد) «المزادة» الرواية ، قال أبو عبيد : لا تكون إلا من جلدين تُفَآم بجلد ثالث ينتهي لتنبع ، و كذلك السطحية والشعيب » .

قد خرج من دين إلى دين، يقول: [قد -^١] صبات في الدين - إذا خرجت منه ودخلت في غيره؛ وهذا كان المشركون يقولون للرجل إذا أسلم في زمان النبي عليه السلام: قد صباً فلان؛ ولا أظن الصابئين سموا إلا من هذا، لأنهم فارقوا دين اليهود والنصارى وخرجوا منها^٢ إلى دين ثالث - والله أعلم^٣.

وفي هذا الحديث قال: فكان المسلمون يغيرون على من حول هذه ^٤ صرم المرأة ولا يصيرون الّصرم الذي هي فيه.

قال أبو عبيد: قوله: الصرم: الذي هي فيه^٥ - يعني الفرقة من الناس ليسوا بالكثير^٦، وجده أصرام؛ قال الطرماح: [السريع]
يا دارِ أقوَّتْ بعْدَ أصرامها عاماً وَمَا يُبَكِّيكَ مِنْ عَامِهَا^٧

(١) من ر.

(٢) من ر، وفي الأصل « منها ».

(٣) في المغيث ص ٣٣٩ « يقال: صباً فلان في دينه - إذا خرج منه إلى دين غيره، من قوله: صبات النجوم إذا خرجت من مطاعها، و صبات البعير: طلم، وكانت قريش تقول لمن يدخل في الإسلام: صبوت، لأنهم كانوا لا يهمنون فأبدلوا من المعنوز واوا، وأما الصابئون فقيل إنه من: هذا أيضا لأنهم كانوا يعبدون الكواكب فدخلوا في دين النصارى، و قيل فيه غير ذلك ».

(٤) سقطت من ر.

(٥) في اللسان (صرم) « الصرم: الأبيات المجتمعة المنقطعة من الناس، والصرم أيضا: الجماعة من ذلك »، كذا في الفائق ١/٩٣؛ وفي المغيث ص ٣٤٦ « الصرم الجماعة يتزلون بابلهم ناحية على ماء، ويقال أيضا: هم أهل القطبيع من الإبل من العشرين إلى الثلاثين، ويصغر صريمة ».

(٦) البيت في اللسان (صرم) وفي الفائق ١/٩٣ وفي ديوانه طبع جب سنة ١٩٢٧

ص ١٦٢ .

وقال [أبو عبيد -^١]: في «حديثه عليه السلام» أنه كان بالحدبية فأصابهم عطش قال: فجئنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ^٢.

جهش قال الأصمى: الجھش أَن يَفْرَعُ الإِنْسَانُ إِلَى الْإِنْسَانِ . وَقَالَ جھش غيره: ^٣ هو مع فزعه كأنه يريد البكاء كالصبي يفزع إلى أمه وأبيه ^٤ وقد تهيأ للبكاء؛ ^٥ قال أبو عبيد : وفيه لغة أخرى : أجهشت إجهاشا فأنا مجھش؛ ^٦ قال ^٦ أبو زيد والأصمى والأموي وأبو عمرو: ومن ذلك قول ليد: [البسيط]

قالت تَشَكَّى إِلَى النَّفْسِ مجھشةً ^٧ وقد حَمَلْتُكِ سِبْعًا بَعْدَ سِبْعِينَا ^٨
فَانْتَزَادَتِ ثَلَاثًا تَبْلُغُ أَمْلَا ^٩ وَفِي الشَّلَاثِ وَفَاءً لِلثَّمَانِينَا
١٠ وقال [أبو عبيد -^١]: في «حديثه عليه السلام» أن مسجده كان

(١) من ر.

(٢-٢) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٣) على الهاشم تمام الحديث «فوضع يده في ركته بفعل الماء يفور من بين أصابعه صلى الله عليه و على آله فشربنا و توضأنا، و هم حينئذ خمس عشرة مائة - تمت» ، الحديث في (خ) مناقب: ٢٥ ، (دى) مقدمة: ٥ ، (حـ) ٣٢٩ ، ٣٥٣ ، ٣٦٥؛ و الفائق ١/٢٢٧.

(٤) ايس في ر.

(٥) زاد في ر: و.

(٦) في ر: قاله .

(٧) البيت الأول في الإنسان (جهش)، وفيه «باتت» موضع «قالت» .

(٨-٨) في ر: حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

مِرْبَدًا لِّيَتَمِّينَ فِي سَجْرٍ مَعَاذَ بْنُ عَفَرَاءَ - أَمَاعِذَ وَمَعَوْذَ وَعَوْفَ بْنُ عَفَرَاءَ -
فَاشْتَرَاهُ مَعْوَذٌ [بَنْ - ٢] عَفَرَاءَ يُجْعَلُهُ لِلْمُسْلِمِينَ فَبَنَاهُ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسْجِدًا ٤.

رَبْدٌ قال الأصمي: المربد كل شيء حُبست به الإبل، ولهذا قيل: مِرْبَدُ النَّعْمَ
الذى بالمدينة . وبه سمي مربد البصرة ، إنما كان موضع سوق الإبل ،
وكذلك كل ما كان من غير هذه الموضع أيضا إنما إذا حُبست به
الإبل فهو مربد؛ وأنشدا الأصمي : [الطوبل]

عَوَاصِيَ إِلَّا مَا جَعَلْتُ وَرَأَهَا عَصَا مِرْبَدٍ تَغْشَى نَحْوَرَا وَأَذْرُعَا^٧
يعنى بالمربد هنا عصا جعلها معرضة على الباب تمنع الإبل من الخروج ،
سماها مربدا لهذا؛ والمربد أيضا مواضع التمر مثل الجرين والبيدر ١٠
للحظة؛ والمربد بلغة أهل الحجاز والجرين لهم أيضا ، والأندر لأهل
الشام . والبيدر لأهل العراق .

- (١) ليست في ر .
- (٢) من ر ، وفي الأصل «فاشترى» .
- (٣) من ر .
- (٤) زاد في ر : حدثني يزيد عن جرير بن حازم عن محمد بن سيرين . الحديث في
الفائق ١/٤٤٥ .
- (٥) في الأصل «حسب» ، كذا .
- (٦) ليس في ر .
- (٧) اليت كذا بدون نسبة في اللسان (ربد) ، وفي المقاييس (٤٧٦/٢) أنه
لسويه بن كراع .

وقال [أبو عبيد -^١] : في "حديثه عليه السلام" أنه كان يستفتح بـ"صعاليك المهاجرين" .

فبح قال عبد الرحمن : يعني بقوله : يستفتح بـ"صعاليك المهاجرين" ، أنه كان يستفتح القتال بهم . قال أبو عبيد : كأنه يتيم بهم ؛ وـ"الصعاليك" الفقراء .
وـ"الاستفتح" هو الاستنصار ، ويروى في تفسير قوله "إِنْ تَسْتَفْتِحُوا
كَيْقَدْ جَاهَ كُمُ الْقُشْحُ -^٢" يقول : إن تستنصروا فقد جاءكم النصر .
ويروى أن امرأة من العرب كان بينها وبين زوجها خصومة فقالت : يعني
وـ"ينبك الفتاح" - تعني المحامي لأنها ينصر المظلوم على الظالم .

وقال [أبو عبيد -^١] : في حديث النبي "عليه السلام" أنه كان
١٠ في سفر نشيكي إلى العطش ، فقال : أطلقوا لي غمرى ، فأنى به .

(١) من ر .

(٢-٢) فـ"ر" : حديث النبي صل الله عليه وسلم .

(٣) زاد في ر «حد ثبته عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن أ
ابن عبد الله بن أسد ، قال عبد الرحمن : وهو عندى أمية بن عبد الله بن خالد بن
أسيد (كتاب التهذيب ١/٣٧١) »؛ وـ"الحديث في الفائق" ٢٤٦/٢ .

(٤) زاد في ر : هم .

(٥) سورة الأنفال آية ١٩ .

(٦) من ر ، وفي الأصل «لا» .

(٧-٧) فـ"ر" : سل الله عليه .

(٨) على هامش الأصل «أظنه فعل كما فعل في الحديبية» .

(٩) على هامش الأصل «فتح الميم وضم الغين» .

(١٠) الحديث في الفائق ٢/٢٣٥ .

غم

قال الكسائي والآخر أو غيره: **الغَمَرُ**^١ القَعْب الصغير؛ و^٢ قال أعشى باهلة يمدح رجلاً: [البسيط]
تَكْفِيهِ حُرَّةٌ فِلْئِدٌ إِنْ أَلَمْ يَهَا من الشواء ويروى شربه **الغَمَرُ**^٣
 يقال منه: **تَغَمَرُتْ** - إذا شربت شرباً قليلاً . وأما^٤ الغمر فالرجل الجاهل بالأمور والجمع منها جيماً أغمار . والغمر: السخينة والشحنة تكون في القلب؛^٥
 و**الْمُغَمَّرُ** مثل **الغَمَرُ**، و**الغَمَرُ** الماء الكثير؛ و منه قيل للرجل الججاد: **غَمَرُ**^٦ .
 وقال [أبو عبيد -^٧]: في^٨ حديثه عليه السلام^٩ أن النعسان بن مُقرِّن
 قدم على النبي عليه السلام في أربعيناتة راكب من منيـة ، فقال النبي عليه
 السلام لعمر: **قُمْ فزودهم** ، فقام عمر ففتح غرفة له فيها تمر كالبعير
 الأقرم - هكذا الحديث .^{١٠} ويروى: فإذا تمر مثل الفصيل الرابض^٩ فقال

(١) على هامش الأصل «الغمر» - بضم الغين وسكون الميم: الجاهل ، وبكسر
 الغين: الحقد .^{١١}

(٢) ليس فـ ر .

(٣) البيت في ديوان الأعشى ص ٢٦٨ و اللسان (غمر) ، قاله يرشي أخيه المنتشر
 ابن وهب البااهلي .

(٤) زاد في ر: قد .

(٥) فـ ر: فاما .

(٦) من ر .

(٧-٧) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٨-٨) في ر « حدثنيه هشيم عن سالم بن أبي الجعد عن النعسان ، وحدثنا
 يزيد بن هارون عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن دكين بن سعيد -
 أو سعيد ، شك أبو عبيد - قال: قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر -

[عمر-^١] : يا رسول الله إنما هي أصواع ما يُقْيِظُنَّ بَنِيَّ، قال: قم فرودهم^٠.
 قرم قال أبو عمرو^٢: ولا أعرف الأقرم ولكن أعرف المُقرَّم، وهو البعير المُكْرَم الذي لا يحمل عليه ولا يذلل، ولكن يكون لفحة. قال^٣:
 وأما البعير المقروم فهو الذي به قُرْمة، وهي سمة تكون فوق الافق تسلخ منه جلدة ثم تجمع فوق أنفه تلك القرمة^٤. يقال منه: قَرَّمت البعير أقرمه قرماً. قال أبو عبيد: وإنما سمي السيد الرئيس من الرجال المُقرَّم لأنَّه شبه بالمُقرَّم من الإبل لعظم شأنه وكرمه عندم^٥; قال أوس بن حجر: [الطوبل]^٦

إذا مُقرَّمَ مِنَا ذرا حَدُّ نَابَ تَخَطَّطَ فِي نَابِ آخر مُقرَّمٍ^٧

أراد: إذا هلك سيد منا خلف مكانه آخر . ٢٩ / ب ١٠

= مثل هذه القصة (راجع حم ٤: ١٧٤)، قال أحدهما: فإذا تم مثل الفصيل الرابع، وقال الآخر: مثل البعير الأقرم قال^٨.

(١) من د.

(٢) الحديث في الفائق ٣٢٦/٢.

(٣) ف ر: أبو عبيد.

(٤) ليس ف د.

(٥) زاد ف ر: و.

(٦) ديوان أوس ص ١٢٢ والسان (خط، قرم، ذرا) وسمط اللآلى طبع الدار ص ٢٣٥؛ وفي الديوان « وإن » بدل « إذا » وفي اللآلى ص ٥٥٤: وإن سيد^٩ و على هامش الأصل « ذرا ثاب البعير إذا انكسر - بالذال معجمة »، والسان (ذرا): « قال ابن بري: ذرأ في البيت يعني كل عند ابن الأعرابي »، قال و قال الأصمعي: يعني وقع».

وأما

وأما قول عمر: ما يقيطن بي فانه يعني [أنه -] لا يكفيهم لِقَيْظُهُمْ، و القيظ: هو "حَمَارَةُ الصِّيفِ" يقول: ما يصيغهم، يقال: قَيَّضُنَى هذَا الطَّعَامُ وَهَذَا الثَّوْبُ - إِذَا كَفَاكَ لِقَيْظَكَ، وَكَانَ الْكَسَانِي ينشد هذا الرجز لبعض الأعراش: [الرجز]

مَنْ يَكْ ذَابَتْ فَهَذَا بَشَّ مُقَيْظٌ مُصَيْغٌ مُشَتَّٰ ٠
يقول: يكفيني القيظ و الصيف و الشتاء.

وقال [أبو عبيد -]: في حديث النبي "عليه السلام" حين بعث إلى ضباءة و ذبحت شاة فطلب منها، قالت: ما بقي منها إلا الرقبة، وإنما لاستحيي أن أبعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرقبة فبعث إليها أن أرسل بها فانها هادية الشاة، وهي أبعد الشاة من الأذى ٠ ١٠

قال الأصحى وغير واحد: المادي من كل شيء أوله وما تقدم منه، هدى وهذا قيل: أقبلت هوادي الخيل - إذا بدت أعناقها، لأنها أول شيء يتقدمها من أجسادها، وقد تكون الهوادي أول رعيل يطلع منها لأنها المتقدمة، يقال منه^٢: قد هَدَتْ تهَدِي - إذا تقدمت، قال عبيد بن الأبرص

(١) من ر ٠

(٢) ليس ف ر ٠

(٣) أنشده في اللسان (قيظ) و الفائق ٢ / ٣٢٦ بدون نسبة، وفي اللسان بعده:
تَخِذْتَهُ مِنْ نَعْجَاتِ سَتٍ سُودٍ نِعَاجٌ كِنْعَاجٌ الدَّشَتٍ
(٤-٤) ف ر: صلى الله عليه.

(٥) زاد في ر: حدثنا إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو عن عبد الرحمن الأعرج يرفعه ؛ الحديث في (حم) ٦: ٣٦١، و الفائق ٣ / ١٩٦ ٠

(٦) ف ر: منها ٠

يذكر الخيل: [الكامل]

وَغَدَةَ صَبَّحَنَ الْجَفَارَ عَوَابِسَا تَهَدِي أَوَالَّمَهْ شَعْثُ شَرَبْ^١
أَى يَتَقْدِمُهُنَّ؛ وَقَالَ الْأَعْشَى يَذْكُرُ عَشَاءَ وَمُشِيهَ بِالْعَصَا: [الْمُتَقَارِبُ]
إِذَا كَانَ هَادِيُ الْفَقِيْفَقِ فِي الْبَلَاءِ دَصَدْرَ الْقَنَاءِ أَطَاعَ الْأَمِيرَ^٢
هَ قد يَكُونُ أَنَّهُ^٣ إِنَّمَا سُمِيَ الْعَصَا هَادِيَا لِأَنَّهُ يُمْسِكُهَا بِيَدِهِ فَهُوَ تَهَدِيهِ تَتَقْدِمُهُ،
وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الْهِدَايَةِ - أَى أَنْهَا تَدْلِي عَلَى الطَّرِيقِ، وَكَذَلِكَ الدَّلِيلُ يُسَمِّي
هَادِيَا لِأَنَّهُ يَقْدِمُ الْقَوْمَ وَيَتَبَعُونَهُ، وَيَكُونُ أَنَّ يَهْدِيهِمُ لِلْطَّرِيقِ^٤.

وَقَالَ [أَبُو عَيْدٍ -^٥]: فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٦ أَنَّ قَوْمًا
شَكَوُا إِلَيْهِ سَرْعَةَ فَنَاءِ طَعَامِهِمْ فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَتَكِيلُونَ أَمْ تَهْيِلُونَ؟
أَقَالُوا: نَهِيلُ، قَالَ: فَكِيلُوا وَلَا تَهْيِلُوا.^٧

قَوْلُهُ: لَا تَهْيِلُوا، يَقَالُ لِكُلِّ شَيْءٍ أَرْسَلَهُ إِرْسَالًا مِنْ رَمْلٍ أَوْ تَرَابٍ
وَطَعَامٍ وَنَحْوِهِ: قَدْ هَلْتَهُ أَهْيَلَهُ هَيْلًا - إِذَا أَرْسَلَهُ بَغْرِيْرًا، وَهُوَ طَعَامٌ مَهِيلٌ.

(١) دِيْوَانُهُ ص ١٦ وَاللِّسَانُ (هَدِيٌّ)؛ وَعَلَى هَامِشِ الْأَصْلِ «الْجَفَارُ اسْمٌ مَوْضِعٌ
بَالْيَنِ مَذْكُورٌ فِي أَشْعَارِهِمْ» - انْظُرِ الْمَعْجمَ ١١٢/٣.

(٢) الْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ ص ٦٩ وَاللِّسَانُ (هَدِيٌّ).

(٣) لَيْسَ فِي دَلِيلٍ.

(٤) فِي رِ: فَتَقْدِمُهُ.

(٥) فِي رِ: الطَّرِيقُ.

(٦) مِنْ دَلِيلٍ.

(٧-٨) فِي رِ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ.

(٨) زَادَ فِي رِ: حَدِيثُهُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَلِيْمانَ مُؤَدِّبَ آلَ أَبِي عَيْدٍ اللَّهِ
عَنْ أَبِي الرِّبِيعِ مَوْلَى آلِ حَمْرَةِ الْخَطَابِ؛ الْحَدِيثُ فِي الْفَاتِقِ ٢٢٢/٢.

وقال الله [تبارك و -] تعالى "وَكَانَتِ الْجِبَالُ كَثِيرًا مَهِيلًا" .
و منه حديث العلاء بن الحضرى رحمة الله به أنه أوصاهم عند موته -
و كان مات في سفر فقال : هيلوا على هذا الكثيب ولا تحيروا إلى فأحبسكم .
فأوبل الحديث المرفوع أنهم كانوا لا يكتبون طعامهم و يحبسونه
صبا فنهم عن ذلك .

٥

وقال [أبو عبيد -] : في 'حديثه عليه السلام' في الذي يشرب في
إماء من فضة : إنما يُجر جر في بطنه نار جهنم .
[قال -] أصل الجرجة : الصوت ، و منه قيل للبعير إذا صوت : هو
يجر جر ؟ قال الأغلب العجل يصف خلا يهدر - و يقال : إنه لدكين : [الرجز]
و هُوَ إِذَا جَرْجَرَ بَعْدَ الْهَبَّ جَرْجَرَ فِي شَجَرَةِ كَالْحَبَّ
و هَامَةٌ كَالْمِرْجَلِ الْمُنْكَبُ .

١٠

(١) من ر .

(٢) سورة ٧٣ آية ١٤ .

(٣-٤) ليس في ر .

(٤) و الحديث في الفائق ٢٢٣/٣ .

(٥) ليس في ر .

(٦-٧) في ر : حديث النبي صلى الله عليه .

(٧) زاد في ر : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أبوب عن نافع عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ و الحديث في (خ) أشربة : ٢٨ ، (م) لباس : ١ ، (ج) أشربة : ١٧ ، (د) أشربة : ٢٥ ، (ط) صفة النبي : ١١ ، (ح) حم : ٦ ، ٩٨ ، ٣٠١ ، ٣٠٤ ، ٣٠٦ ، ١٨٢/١ و الفائق .

(٨) زاد في ر : و .

(٩) الرجز في اللسان (جرد) للأغلب العجل .

فكان معنى الحديث في قوله : يمجر جر في بطنه - يعني صوت وقوع الماء في الجوف ؛ وإنما يكون ذلك عند شدة الشرب ؛ وقال الراعي / يذكر شرب

الإبل و أنهم سقوها فقال^١ : [الكامل]

فَسَقَوْا صَوَادِيَ يَسْمَعُونْ عَشِيهَ لِلْمَاءَ فِي أَجْوَافِهِنْ صَلِيلًا

٥ يعني صوت المجرى .

وقال [أبو عبيد -^٢] : في "حديثه عليه السلام" أنه نهى عن قتل شيء من الدواب صبراً .

صبر قال أبو زيد و أبو عمرو وغيرهما : قوله : صبراً ، هو الطائر أو غيره من ذوات الروح يُصبر حيام ثم يُقتل . قال أبو عبيد : وأصل الصبر الحبس ، وكل من حبس شيئاً فقد صبره .

و منه حديث النبي عليه السلام في رجل أمسك رجلاً فقتله ^٦ آخر قال : أَقْتُلُوا الْقَاتِلَ وَ اصْبِرُوا الصَّابِرَ ^٧ .

(١) ليس في ر .

(٢) البيت في اللسان (صلل) .

(٣) من ر .

(٤-٤) في ر : حديث الله صلى الله عليه .

(٥) زاد في ر : حدثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جير عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه ، وحدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن أبي إسحاق عن سعيد بن جير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه ، و الحديث في (م) صيد : ٦١ ، (ج) ذيائع : ١٠ ، (حم) ٣١٨ : ٣٢٢ ، ٣٢٣ ، ٣٣٩ ، ٣٤٢ و الفائق ٢/٣ .

(٦) في ر و الفائق ٢/٣ : و قتله .

(٧) زاد في ر : قال سمعت عبد الله بن المبارك يحدّثه عن معمر عن إسماعيل بن أمية يرفعه ؛ و الحديث في الفائق ٢/٣ .

قوله : اصبروا الصابر ، [يعني -^١] أحسوا الذي حبسه للوت حتى يموت ؛ و منه قيل للرجل الذي يُقدم فيضرب عنقه : قُتِلَ صبرا - يعني أنه أُمسك على الموت ، وكذلك لو حبس رجل نفسه على شيء يريده قال : صرُتْ نفسي ؛ قال عنترة يذكر حرباً كان فيها : [الكامل] فصبرت عارِفةً لذلك حُرَّةَ ترسو إذا نفسُ الجبان تَطَلَّعُ^٢ . يعني أنه حبس نفسه ؛ قال أبو عبيد : ومن هذا قولهم : يعين الصبر ، وهو^٣ أن يحبس السلطان الرجل على البيتين حتى يخلف بها ، ولو حلفَ إنسان من غير إخلاف ما قيل : حلف صبراً .

وأما المُجَمَّمةُ التي نهى عنها^٤ فإنها المصورة أيضاً ولكنها لا تكون إلا في الطير والأرانب وأشباه ذلك مما يجثم^٥ ، لأن الطير يجثم^٦ في الأرض^٧ وغيرها إذا لزمه ولبَدَتْ عليه ، فإن حبسها إنسان قيل :

(١) من ر.

(٢) البيت في اللسان (صبر) ؛ وعلى هامش الأصل «أى نفساً عارفة» وفي ديوانه طبع بيروت سنة ١٩٥١ ص ٤٦ .

(٣) فـ رـ : فهو .

(٤) راجع (خ) ذيائع : ٢٥ ، (ن) صيد : ٢٨ ، حمايا : ٤٤٤١ ، (د) أشربة : ١٤ ، (ت) صيد : ٩ ، أطعمة : ٢٤ ، (دـ) أضاحى : ١٣ ، ٢٧٨١٨ ، (حـ) ١ : ٢٢٦ ، ٢٩٣٢٤١ ، ٣٢١ ، ٢٩٣٢٩ ، ٣٢٩ : ٢ ، ٣٦٦ : ٣ ، ٣٢٣ : ٤ ، ٣٢٣ : ٦ ، ١٩٤٢١٢٧ : ٤ ، ٤٤٥ : ٦ ، ١٧٠ / ١ .

(٥) فـ رـ : يجثمـ - معاـ .

(٦-٧) فـ رـ : بالأرضـ .

قد جُنِّحتَ - أى قُبِّلَ ذلك بها، وَهِيَ مُجَحَّشَةٌ ، وَهِيَ المُحْبُوْسَةٌ ، فَإِذَا فَعَلْتَ هِيَ مِنْ غَيْرِ فَعْلِ أَحَدٍ قِيلَ: قَدْ جُنِّحتَ تَجْجِيْمُ جُنْحُومًا فَهِيَ جَانِمَةٌ .

وَقَالَ [أَبُو عَبِيدَ -] : فِي حَدِيثِ عَلِيهِ السَّلَامُ : لَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِ مِنْكَ الْجَدَ ، قِيلَ^٧: كَتَبَ مَعَاوِيَةً إِلَى الْمَغِيرَةَ أَنْ اكْتُبْ إِلَى^٨ شَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْمَغِيرَةُ أَنِّي سَمِعْتَهُ يَقُولُ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْأَصْلَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمَلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لَمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مَعْطُوْلَ لَمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِ مِنْكَ الْجَدَ .

(١) سقطت من ر .

(٢) فِي رِ : فعلته - خطأ .

(٣) أَيْسَ فِي رِ .

(٤) فِي رِ : وَهِيَ .

(٥) مِنْ رِ .

(٦) فِي رِ : حَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٧) فِي رِ : حَدِيثُهِ هَشَمٌ قَالَ أَخْبَرَنَا مَغِيرَةٌ وَمَجَالِدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ وَرَادَا كَاتِبَ الْمَغِيرَةَ قَالَ .

(٨) مِنْ رِ وَالرَّاجِعُ الْآتِيَةُ وَالْفَائِقُ ١٧٣ ، وَفِيهِ: الْمَغِيرَةُ بْنُ شَعْبَةَ ، وَفِي الْأَصْلِ « لِي » .

(٩) زاد فِي رِ : قَالَ هَشَمٌ وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ وَرَادَا كَاتِبَ الْمَغِيرَةَ يَحْدُثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الْمَغِيرَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَدِيثُ فِي (خ) أَذَانٍ: ١٩٤ ، اعتصامٍ: ٣ ، قَدْرٍ: ١٢ ، دُعَواتٍ: ١٧ ، (م) صَلَاةً: ٢٠٠ ، (م) صَلَاةً: ١٩٤ =

قال أبو عبيد : 'الْجَد' - بفتح الجيم لغيره ، و'هُوَ الْفِنِي وَالْمَخْفُونُ' جرد الرزق ، ومنه قيل : لفلان في هذا الأمر 'جَد' - إذا كان مرزوقاً منه ،
- قتاويله قوله : لا ينفع ذا الجد منك الجد - أى لا ينفع ذا الفنى منك غناه ،
إِنَّمَا ينفعه العمل بطاعتكم ، وهذا كقوله [تبارك و -] تعالى "لَا يَنْفَعُ
مَالٌ وَلَا بَنُوْتَنَّ ه إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ه -" وَكَوْلَه ه
وَمَا آمَوَالُكُمْ وَلَا أُولَادُكُمْ بِالَّتِي تُقْرَبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى
لَا مَنْ أَمْنَ وَعَمِلَ صَالِحًا -" ومثله كثير .
وَكَذَلِكَ حَدِيثُهُ الْآخِر ه قال : قلت على باب الجنة فاذا عامة من

= ٢٠٦، مساجد : ١٣٧ ، ١٣٨ ، (د) صلاة : ١٤٠ ، وتر : ٢٥ ، أدب : ٨٨ ، (ت)
صلوة : ١٠٨ ، (ن) تطبيق : ٢٥ ، سهو : ٨٩ ، ٨٥ ، (دى) صلاة : ٨٨ ، ٧١ ، (ط)
قدر : ٨ ، (حم) ٣ : ٤ ، ٨٧ ، ٩٣ : ٤ ، ٩٨ ، ٩٧ ، ٩٣ ، ٢٤٥٦ ، ١٠١ ، ٢٤٧ ، ٢٥٠ ، ٢٥٤ ، ٢٨٥ ؛ و كذلك في الفائق ١ / ١٧٣ .

(١) زاد في ر : قوله .

(٢) ليس في ر .

(٣) في ر : و تأويل .

(٤) زاد في ر : و .

(٥) من ر .

(٦) سورة ٣٦ آية ٨٨ ، ٨٩ .

(٧) سورة ٣٤ آية ٣٧ .

(٨) زاد في ر : حدثني ابن علي عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهوي عن أسامة
ابن زيد عن النبي صلى الله عليه .

يدخلها الفقراء ، وإذا أصحاب الجد محبوسون^١ - يعني ذوى المخط
فـ الدنيا والغنى .

٣٠ ب / وقد روى / عن الحسن و عكرمة في قوله [تبارك و تعالى -]
”[وَأَنَّهُ] تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا - ” قال أحدهما : غِناه ، وقال الآخر :
ه عظمته . و ^٢عن ابن عباس^٣ : لو علمت الجن أن في الإنس جدًا ما قالت :
”تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا ” قال أبو عبيدة : يذهب ابن عباس إلى أن الجد إنما
هو الغنى ولم يكن يرى أن أبا الآب جد إنما هو عنده أب ، ويقال منه
للرجل إذا كان له جد في الشيء : رجل محدود ، ورجل مخطوط - من المخط -
قال لها أبو عمرو . و [قد -]^٤ زعم بعض الناس أنه^٥ إنما هو : ولا ينفع
ذا العِجَدِ مِنْكَ الْجِدِ - بكسر الجيم ، و الجيد إنما هو الاجتهد بالعمل^٦ ، وهذا
التأويل خلاف ما دعا الله [عز وجل -]^٧ إليه المؤمنين ووصفهم به لأنه قال

(١) راجع (خ) : ١٥ ، نكاح : ٨٧ ، (م) ذكر : ٩٣ ؛ و الفائق ١٧٣/١ و فيه
« و روى : لما أنيطت هـ ولا منطى هـ الإنطاء : الإعطاء بلغة بنى سعد » وفي النهاية
٤/٦٤ « هو لغة أهل اليمن في أعطى ». .

(٢) من د .

(٣) سورة ٧٢ آية ٣ .

(٤) فـ ر : قال و حدثني محمد بن عمرو عن ابن جريج عن عطاء .

(٥) زاد في ر : قال .

(٦) ليس في د .

(٧) في ر : في العمل .

فـ كتابه: "يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ كُلُّوْا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَ اعْمَلُوا صَالِحًا -١" قد أمرهم بالجيد والعمل الصالح، وقال "إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ حَمِلُوا الصَّلِيمَةِ إِنَّا لَا نُضِيِّعُ أَجْرَهُمْ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا" ، وقال "قَدْ أَفْلَقَ اللَّهُ مُؤْمِنُونَ [الَّذِينَ هُمْ فِي صَلْوَاتِهِمْ خَاشِعُونَ]" ، إلى آخر الآيات، وقال "وَجَزَّأَهُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ" ، في آيات كثيرة، فكيف يحتملهم على العمل و ينتظرون به و يحمدونه عليه، ثم يقول: إنه لا ينفعهم .

وقال [أبو عبيدة -] : في "حديثه عليه السلام" أنه سأله رجل فقال: ما تدعوه في صلاتك؟ فقال الرجل: أدعوا بكذا وكذا وأسأل رب الجنة وأتغزو به من النار، فأما دندناته و دندنته معاذ فلا نحسنها،

^١ قال النبي عليه السلام: حولهما ندندن ، ^٢ وروى ^٣: عنهما ندندن .

(١) سورة ٢٣ آية ٥١ .

(٢) سورة ١٨ آية ٣٠ .

(٣) سورة ٢٣ آية ٢١ .

(٤) سورة ٥٦ آية ٤٤ .

(٥) من ر .

(٦-٧) فـ ر: حديث النبي صلى الله عليه .

(٧) فـ ر: و أما .

(٨) زاد في ر: حدثني عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن أبي صالح و ليث عن مجاهد، قال ابن إدريس قال الأعمش في حديثه .

(٩-١٠) فـ ر: و قال الليث .

(١٠) كذلك في الفائق ٤١٣/١، و الحديث في (د) صلاة: ١٢٤، (جـ) إقامة: ٤٦، دعاء: ٤، (حـ) ٣: ٤٧٤ .

دندن

قال أبو عبيد: ^١ الدندن أَنْ يتكلّم الرجل بالكلام تسمع تَفْتَهْ
و لا تفهم عنه لأنه يُخْفِي، وإنما أراد ^٢ أن هذا تسمعه مَا إنما هو من
أجل الجنة و النار؛ فهذه الدندن.

هم

و الْهَيْنَةُ نحو من تلك وهي أخف منها. و من ذلك حديث عمر
هـ الذي يروى عنه في إسلامه أنه أتى منزل أخيه فاطمة امرأة سعيد بن
زيد و عندها خباب وهو يُعْلَمُ بها سورة طه فاستمع على الباب، فلما
دخل قال: ما هذه الهينة التي سمعت؟ . يقال منه: هيئ الرجل يُهَيِّئُهُمْ
هينة و كذلك هتملت هتملة - بمعناها؛ و قال الكيت: [المقارب]
و لا أشَهُدُ الْهُجُرَ و القائلية إذا هُمْ بِهَيْنَةٍ هَتَمَلُوا.

١٠ و قال [أبو عبيد-^٣]: في ^٤ «حديث عليه السلام» أنه كان إذا

(١) زاد في رد: و .

(٢-٣) في رد: هذا الذي .

(٤) والضمير في قولهما للجنة و النار، و قال الزمخشري في الفائق ٤١٣/١
«وأما عنهما دندن - فالمعنى أن دندتنا صادرة عنهما و كائنة بسيبهما». و فيه
أيضا «دندن الرجل - إذا اختلف في مكان واحد بجهة و ذهابا» .

(٥) كذلك الحديث في الفائق ٢١٧/٣ و قيل فيه الزمخشري قول رؤبة:

[الرجز]

لا يسمع الركب بها ربع الكلم إلا وساويس هماني الممن

(٦) أنسده في اللسان (هتمل ، هم) .

(٧) من رد .

(٨-٩) في رد: حديث النبي صلى الله عليه .

قام للتهجد يشوش فاه بالسوالك^١.

قوله : يتشوش ، الشوش القُسْل ، و كل شيء غسلته فقد شسته تشوشه شوشا^٢.

و المَوْصَل الغسل أيها مثل الشوش، يقال : مصته أموصه مَوْصَا؛
و منه قول عائشة في عثمان رضي الله عنها^٣ : مُصْتَمُوه كَا يُمَاصِ الثُّوب

(١) زادف ر : حدثنا هشيم قال أخبرنا حسين عن أبي وائل عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : جمعة ٨ ، تهجد ٩ ، (م) طهارة ٤٦ ، (د) طهارة ٣٠ ، (ن) طهارة ١ ، قيام الليل ١٠ ، ١١ ، طهارة ٤٧ ، (د) طهارة ٧ ، (د) وضوء ٢٠ ، (ح) حم ٥ : ٤٠٢ ، ٣٩٧ ، ٣٩٠ ، ٣٨٢ ، ٤٠٧ ، و كذلك في الفائق ١٩٤/٣.

(٢) قال أبو موسى المديني في المغيث (خطوطة مصورة ص ٣٣٣) «في الحديث : استغنووا عن الناس ولو بشوش السواك . قيل : معناه بسواك الشوش ، كما روى أنه نهى عن غيره السكر - أى سكر الغيراء ، وأنشد : [الطوبل]

فلا زال يسكن ما مقدمة قوله

أى ما حول مقدمة - يعني امرأة ؛ و أظن هذا من كلام الحربي وكأنه يعني بالشوش شجرة من أدوان الشجر - أى سواك متخدم من هذا الشجر ، ولا أرى أحداً تابعه عليه . قال صاحب التيمة : ولو بشوش من سواك - أى ما يضرت منه بالاستياك وهذا أخذه من قول ابن عائشة حين سئل : ما شوش السواك ؟ قال أما رأيت الرجل يستاك فيبقى بين أسنانه شظية من سواك فلا ينتفع بها في الدنيا شيء ، وهذا وجه لو عضده اللغة ؛ وقيل معناه : بنسالة السواك ، وقد شاخص إذا استاك ، و الشوش : القُسْل ، و قيل : الدلك ، و قيل : شستت مغرب بمعنى غسلت بالفارسية ، ولا يصح ذلك» .

(٣) ليس في د ، وفي الأصل «رضي الله عنها» .

ثُمَّ عدوتُمْ عَلَيْهِ قُتْلَتُمُوهُ^١ - تَعْنِي بِقُوَّطَا: مُحْسَنُوهُ، مَا كَانُوا^٢ اسْتَبَرُوهُ فَأَعْتَبُهُمْ [فِيهِ -^٣] ثُمَّ فَعَلُوا [بِهِ -^٤] مَا فَعَلُوا . قَالَ أَبُو عَيْدٍ: فَذَلِكَ الْمَوْصُ، يَقُولُ^٥: خَرَجَ تَقِيًّا مَا كَانَ فِيهِ .

وَقَالَ [أَبُو عَيْدٍ -^٦]: فِي حَدِيثِ عَلِيهِ السَّلَامُ^٧ أَنَّهُ صَلَى فَأَوْهَمَهُ فِي صَلَاتِهِ فَقَيْلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَانَكَ أَوْهَمْتَ فِي صَلَاتِكَ، قَالَ^٨: ٣١ كَيْفَ / لَا أَوْهِمُ وَرُفْعَةً^٩ أَحَدُكُمْ^{١٠} بَيْنَ ظَفَرِهِ وَأَنْمَلِتِهِ . رُفْعَةٌ قَالَ الْأَصْمَعِي: جَمِيعُ الرُّفْعَةِ أَرْفَاغٌ وَهِيَ الْأَبَاطُ وَالْمَعَابِنُ مِنَ الْجَسَدِ، وَ«يَكُونُ» ذَلِكَ فِي الْإِبْلِ وَالنَّاسِ . قَالَ أَبُو عَيْدٍ: وَمَعْنَاهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَا بَيْنَ الْأَثَيْنِ وَ[أَصْوَلٍ -^{١١}] الْفَخَدَيْنِ وَهُوَ ١٠ مِنَ الْمَعَابِنِ .

- (١) زاد في ر: قال سمعت أبا يوسف يحدّثه بأسناد له .
- (٢) من ر، وفي الأصل «كان» .
- (٣) من ر .
- (٤) في ر: يقول .
- (٥) في ر: حديث النبي صلى الله عليه .
- (٦) في ر: قال .
- (٧) من ر و الفائق ٣/١٨٤ .
- (٨) بهامش الأصل «معجمة» أي غير .
- (٩) كذلك في ر و الفائق، وفي الأصل «أحدهم» .
- (١٠) زاد في ر: حدثني هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم يرفعه؛ و الحديث في الفائق ٣/١٨٤ .
- (١١) ليس في ر .

وَمَا يُبَيِّنُ ذَلِكَ حَدِيثُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِذَا التَّقَ الرُّفَعَانَ^١ فَقَدْ وَجَبَ الْغَسْلُ .

قال أبو عبيد: [أراد -^٢] : إذا التقى ذلك من الرجل والمرأة ولا يكون ذلك^٣ إلا بعد التقاء^٤ **الختانين**: فهذا يبين [الك -^٥] موضع الرفع . فمعنى الحديث المرفوع أنه أراد أن أحدهم يحل ذلك **ه** الموضع من جسده **فَيَعْلَقُ دَرَنَهُ وَوَسْخَهُ بِأَصَابِعِهِ**^٦ فيبيق بين الظفر والأنملاة ، وإنما أنكر من ذلك **مُطْلُوَ الْأَظْفَارِ وَتَرَكَ قَصْهَا** . يقول: **فَلَوْلَا أَنْكُمْ لَا تَقْصُونَهَا حَتَّى يَطُولَ مَا يَقِنُ الرَّفْعَ هَنَالِكَ**^٧ ؛ هذا وجه الحديث . وما يبين ذلك حديثه الآخر واستبطأ^٨ الناس الوحي فقال:

(١) ليس في ر .

(٢) زاد في ر: حدثنيه محمد بن كثير عن الأوزاعي عن عطية بن قيس عن عمر ، وكذلك الحديث في الفائق ٤٩٤ و فيه « و قال أبو خيره : الرفعان - بفتح الراء ، وأهل المجاز يرفعونه وما فوق العادة من جانبها و الثانية بينهما وهو ما دون السرة ؛ قال الشماخ : [الطوبل] **تَزَاوَرَ عَنْ مَاءِ الْأَسَادِ إِنْ رَأَتْ بِهِ دَامِيَا يَعْتَمَ دَفْعَ النَّوَاصِرِ** » .

و ليس البيت في ديوانه المطبوع بمصر سنة ١٣٢٧ م .

(٣) من د .

(٤) في ر: هذا .

(٥) كذلك في ر ، وفي الأصل « التقى » خطأ .

(٦) من د ، وفي الأصل « في أصحابه » .

(٧) في ر: هناك .

(٨) في ر « في استبطأوا » ، وفي الفائق ١٨٤/٣ « وقد استبطأوا » .

وَكَيْفَ لَا يُحْتَسِ [الوَحْى] - [١] وَأَتَمْ لَا تُقْلِّمُونَ أَطْفَارَكُمْ وَلَا تَقْصُنْ
شَوَارِبَكُمْ وَلَا تَنْقُونَ بِرَاجِعَكُمْ - [٢]

قال الأصمى: يقال: أوَهَمَ الرجل في كلامه وفي كتابه يوم
إيهاماً - إذا ما أسقط منه شيئاً، ويقال: وَهُمْ يَوْهَمُونَ - إذا غلط، ويقال:
وَهُمْ إِلَى الشَّيْءِ يَهْمُ وَهْمًا - إذا ذهب وَهْمُهُ إليه.

وقال أبو عبيد: في حديث النبي "عليه السلام": لا تمنعوا إماء الله
مساجد الله؛ ولَيَخْرُجُنَّ إِذَا خَرَجُنَّ تَفْلَاتٍ.

قال أبو عبيد^٣: قوله: تَفْلَاتٌ، التَّفْلَةُ الَّتِي لَيْسَ بِمُتَطْبِيَّةٍ وَهِيَ

تفل

(١) من هامش الأصل ورد الفائق.

(٢) زاد في ر: حدثنا أبو الحمزة عن منصور عن مجاهد يرفعه؛ و الحديث في
الفائق ١٨٤، وفي (حم) ١: ٢٤٣ «ولا تنقولون رواجكم».

(٣) في ر: صلى الله عليه وسلم.

(٤) زاد في ر: تبارك وتعالى.

(٥) زاد في ر: حدثني إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو بن عقبة عن أبي سلمة
[عن أبي هريرة] عن النبي صلى الله عليه؛ و الحديث في (د) صلاة: ٥٢، (د) صلاة: ٥٧، (حم)
٢: ٤٣٨، ٤٧٥، ١٩٣، ١٩٢: ٥٠٥٢٨، و الفائق ص ٦٠: ٧٠، ١٣٣، و ذكر في الزمخشري «قال ذو الرمة: [الطوبل]
[١]

[٢] من جوف ماء عرمض الحول فوته

من يحس منه ما نعى القوم يَتَفَلِّ.

صدر البيت من هامش الفائق و ديوانه ص ٥١٥.

(٤-٦) ليس في ر.

المنتهى الرابع ، يقال منه : **تَغِلَةٌ وَمِشْفَالٌ** : قال امرؤ القيس : [الطويل]
إذا ما **الضجيجُ ابْتَرَّهَا** من ثيابها **تَسْمِيلٌ** عليه هونة غير متفالٍ
و قال الكمي : [الكامل]

فِيهِنَ آنِسَةٌ الحديث حَيَّةٌ **لِيَسْتَ بِفَاحِشَةٍ** ولا متفالٍ
و مما يبين ذلك **حَيْثِهِ الْآخِرُ** قال : إذا شهدت إحداكن العشاء
فلا تمسن طيباً .

و قال أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام حين ذكر الخوارج
قال : **قَوْمٌ يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ يَحْقِرُونَ أَحَدَكُمْ صَلَاتِهِ**
و صومه عند صومه **يَمْرُّقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُّقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**
فأخذ سمه فنظر في نصله فلم ير شيئاً ثم نظر في رصافه فلم ير شيئاً ١٠

(١) **كَذَا الْبَيْتُ فِي اللِّسانِ** (تقل)، و أما في ديوانه ص . . فهو هكذا:
لطيفة طى الكشح غير مقاضة إذا انفتلت مرتبطة غير متفالٍ

ويروى : لطيفة طى الكشح خصانة الحشى ». ولا يوجد هذا البيت في ديوانه .

(٢) بهامش الأصل **« حَيَّةٌ »** من **الحياة** ، و **البيت في اللسان** (أنس) .

(٣-٤) فـ ر : حديث زينب امرأة عبد الله عن النبي صلى الله عليه أنه .

(٤) كذلك الحديث في الفائق ١/١٣٣ و (ط) قبلة: ١٣؛ وف (ن) زينة: ٣٧
« فلا تمس طيباً » .

(٥-٦) فـ ر : صلى الله عليه وسلم .

(٦-٧) فـ ر « حدثني إسماعيل بن جعفر و زييد بن هارون عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قال : جئت أبا سعيد الخدري قلت : هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الخوارج ؟ فقال : سمعته يذكر قوماً .

ثُم نظر في الْقَدْذِ فَتَمَارِي أَبْرَى شَيْئًا أَمْ لَا^١.

رَى قَالَ الْأَصْحَى وَغَيْرُهُ: الرَّمِيمَةُ هِيَ الطَّرِيدَةُ الَّتِي يَرْمِيهَا الصَّائِدُ، وَهِيَ كُلُّ دَابَّةٍ مَرْمِيَّةٍ.

وَقَوْلُهُ: نَظَرَ فِي كَذَا وَكَذَا فَلَمْ يَرْشَيْتَا - يَعْنِي أَنَّهُ أَنْفَدَ سَهْمَهُ فِيهَا^٢

هُنْتَ خَرَجَ وَنَدَرَ فَلَمْ يَعْلُقْ بِهِ مِنْ دَمَهَا شَيْءٌ مِنْ بَهْرَعَتِهِ؛ فَنَظَرَ إِلَى النَّصْلِ وَرَصَفَ فَلَمْ يَرْ فِيهِ دَمًا ثُمَّ نَظَرَ فِي الرَّصَافِ، وَهِيَ التَّعَقَّبُ الَّتِي فَوْقَ الرَّعْظِ، وَالرَّعْظُ مَدْخُلُ النَّصْلِ فِي السَّهْمِ فَلَمْ يَرْ دَمًا؛ وَاحِدَةُ الرَّصَافِ رَصَفَةٌ، وَالْقَدْذِ رِيشُ السَّهْمِ، كُلُّ وَاحِدَةٍ [مِنْهَا] -^٣ [قُذْدَةٌ].

وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخِرُ: هَذِهِ الْأَمَّةُ أَشَبَّهُ الْأَمَّةَ بِنَبِيِّ إِسْرَائِيلِ ١٠ تَتَبَعُونَ آثَارَهُمْ حَذَوْ الْقُذَّةَ بِالْقُذَّةِ - يَعْنِي كَمَا تُقْدِرُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ عَلَى صَاحِبِتِهَا.

فَتَأْوِيلُ الْحَدِيثِ [الْمَرْفُوعُ -^٤] أَنَّ الْمُخَارِجَ يَمْرِقُونَ مِنَ الدِّينِ مَرْقًا مَرْقَ ذَلِكَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيمَةِ - يَعْنِي إِذَا^٥ دَخَلَ فِيهَا ثُمَّ خَرَجَ مِنْهَا لَمْ يَعْلُقْ بِهِ

(١) الْحَدِيثُ فِي (خ) مَنَاقِبٌ: ٢٥، اسْتِتابَةٌ: ٦٧، (م) زَكَاةٌ: ١٤٧، ١٤٨.

(جـ) مُقْدِمةٌ: ١٢، (حـ) ٣: ٥٦؛ وَالْفَاتِقُ ٣/١٧.

(٢) كَذَافَرٌ، وَفِي الْأَصْلِ: هُوَ.

(٣) فِي رِ: مِنْهَا.

(٤) مِنْ رِ وَ كَذَا مَرْقُ الْأَصْلِ، وَفِي الْأَصْلِ هَذَا «إِلَى».

(٥) زَادَ فِي رِ: وَ.

(٦) مِنْ دِ.

(٧) فِي رِ: أَنَّهُ.

منها شيء، فكذلك دخول هؤلاء في الإسلام ثم خروجهم منه لم يتمسكون
منه بشيء.

وفي حديث آخر^١ : قيل : يا رسول الله ! أأنتم آية أو علامه يعرفون
بها ؟ قال : نعم ، التسييد فيهن فاش^٢ .

قال أبو عبيد : سأله^٣ أبا عبيدة عن التسييد فقال : هو ترك التدهن^٤
و غسل الرأس^٥ ، وقال غيره : إنما هو الحلق واستعمال الشعر^٦ ، قال أبو عبيد :
و قد يكون الأمران جيئا^٧ : قال النابغة في قصر الشعر يذكر فرخ القطة^٨ :
حين حُيّتم^٩ ريشه : [البسيط]

مُنْهَرَتِ الشَّدَقِ لَمْ تَنْبُتْ قَوَادِمُهُ فِي حَاجِبِ الْعَيْنِ مِنْ تَسِيِّدِهِ زَبَبُ^{١٠}

(١) زاد في ر « حدثني محمد بن أبي عدى عن سلمة بن علقة عن ابن سيرين قال :
نبأته عن أبي سعيد الخدري قال » .

(٢) انظر الفائق ٣/١٧ ، وفيه ١٧٧ : سبد رأسه إذا طم سبده مستقصياً ، وسبده
إذا أفعاه عن الغسل والدهن - أي تركه سبداً ساذجاً بلا دهن ولا ماء . . .
ويجوز أن يكون من سبد رأسه - إذا به بالماء من السبـد.

(٣) في ر : فسألت.

(٤) في ر : القطا .

(٥) بهامش الأصل « إذا اسود جلدـه - تمت شـ (باب الحاء وما بعدهـا منـ
الحرـوفـ فـ المـضـاعـفـ) ». .

(٦) البيت ليس في ديوانه و هو في اللسان والنـاجـ (سبـدـ) ، وأما في ر صدرـ
الـبيـتـ « تسـقـيـ أـزـيـبـ توـرـهـ بـجـاجـتهاـ » كـماـ يـاقـيـ فـ الأـصـلـ ؛ وبـهـامـشـ رـ ماـ لـفـظـهـ
« الزـبـ : طـولـ الشـعـرـ ، وـ مـنهـ : رـجـلـ أـزـبـ وـ بـعـرـ أـزـبـ وـ عـامـ أـزـبـ » خـصـيـتـ
مـنـ ذـلـكـ الطـولـ النـباتـ ». .

ويروى:

تسق أزيغت مُرْوِيه بمجاجتها فـ جانب العين من تسيده رَبِّ^١
يُنِي بالتسيد طلوع الزغب، وقد روى [في -] الحديث ما ثبت قول
أبي عبيدة حديث^٢ ابن عباس أنه^٣ قدم مكة مُسْبِداً رأسه فأُتى الحجر
هـ قبله ثم بُحِد عليه^٤. قال أبو عبيد: فالتسيد^٥ هنا ترك التدهن و الغسل
و بعضهم يقول: التسميد - بالليمون و معناها واحد^٦.

وقال أبو عبيد: في حديث النبي^٧ عليه السلام^٨ أنه أتى كِظامة قوم
كظم فتوضاً و مسع على قدميه^٩.

(١-٤) ليس في رـ، و من ما فيه آنفاً.

(٢) ليس في رـ.

(٣) من رـ.

(٤-٤) في رـ: عن ابن عباس حدثني يحيى بن سعيد و حجاج كلّاهما عن ابن
جريج عن محمد بن عباد بن جعفر قال رأيت ابن عباس.

(٥) كذلك الحديث في الفائق ١/٥٧.

(٦) من رـ، وفي الأصل «التسيد».

(٧) زاد في رـ «يَتَلَوَهُ فـ الْبَخْرَهُ الَّذِي يَلِيهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ أَتَى كِظامة قوم
فتوضاً و مسع على قدميه». الْبَخْرَهُ الثالث من كتاب الغريب عن أبي عبد القاسم
ابن سلام. بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

(٨-٨) في رـ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٩) زاد في رـ «حدثنا هشيم قال أخبرني يعلى بن عطاء عن أبيه عن أوس بن أبي
أوس أنه رأى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعل ذلك؛ قال أبو عبيد: وقد خواقف في هذا
الإسناد كان شريك فيما يلتفي به محدث بهذا الحديث عن يعلـ بن عطاء عن أوسـ

الِّكِظَامَةُ: السقاية، و قال أبو عبيد : سألت عنها الأصحابي و أهل العلم من أهل المجاز فقالوا : هي آبار تغمر و يباعد ما بينها ، ثم يخرب ما بين كل بئرين بقناة^١ تودى الماء من الأولى إلى التي تليها حتى يجتمع الماء^٢ إلى آخر تهن^٣ ، وإنما ذلك من عَوْزِ الماء ليقي في كل بئر ما يحتاج إليه منها للشرب و سُقُّ الأرض ، ثم يخرج فضلاها إلى التي تليها . وهذا معروف ه عند أهل المجاز .

و منه حديث عبد الله بن عمر^٤ : إذا رأيت مكة قد بُعِجِّت كِظَامَةً و ساوي بناؤها رقوس الجبال فاعلم أن الأمر قد أظلمك^٥ . خذ حذرك^٦ .

= ابن أبي أوس عن أبيه عن النبي صلى الله عليه^٧ ، الحديث في الفائق ٤١٣ و فيه : الكِظَامَةُ واحدة الكِظَامَةُ وهي آبار تغمر في بطن واد متباعدة و يخرب ما بين بئرين بقناة يجري فيها الماء من بئر إلى بئر .

(١) ف ر « فَسْتَلْ هَشِيمَ عَنِ الِّكِظَامَةِ » ، فقال : هي .

(٢) بهامش الأصل « قناء - بفتح القاف » ، جمعها : قناء - بفتح القاف » ، وفي الشمس باب القاف و النون : و الجمجم قناء و قنوان .

(٣-٤) ف ر : ف آخر هن .

(٤) كذا في الفائق ٤١٣ ؛ وفي ر : ومنه حديث عبد الله بن حمرو حدثنيه هشيم عن يحيى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن حمرو قال^٨ : كذا في النهاية ٤/٢٣ : عبد الله بن حمرو ؛ وفي التهذيب ٧/٢٢٠ : عطاء العاصي الطائفي (والد يحيى) روى عن أوس بن أبي أوس و ابن حمرو بن العاص و ابن عباس و أبي علقة الهاشمي ، (ولم يذكر عبد الله بن حمرو رضي الله عنهما) ، و عنده ابنه يحيى ، قال الصواب ما في ر و النهاية .

(٥) ف ر : أظل .

(٦) الحديث في الفائق ٤١٣/٢ .

قال : و يقال في النكظامة إنه الفقير و هو فم القناة ، و جمه فقر .

وقال أبو عبيد : في حديث النبي "عليه السلام" : ليست الهرة بنجس إنما هي من الطوافين عليكم أو الطواقات ^١ قال : وكان يصفع لها الإناء .

قوله : من الطوافين أو ^٢ الطواقات عليكم إنما جعلها بمنزلة المماليك ، ألا تسمع قول الله عز وجل : "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنُكُمْ [الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ - ٣]" إلى قوله "لَيْسَ عَلَيْكُمْ - ٤" و لا عَلَيْهِمْ جَنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ - ٥" وقال تعالى ^٦ في موضع آخر "يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخْلَدُونَ - ٧" فهو لام الخدم ، فمعنى

(١) سقط من ر من هنا إلى كلمة « فقر » .

(٢) بهامش الأصل « الفقر » وزنه فعيل بفتح الفاء أولا ، (الشمس باب القاف والأسماء) .

(٣) في ر : صل الله عليه .

(٤) فر : إنما هي من الطوافين والطواقات عليكم ، وفي الفائق ٩١/٢ كاف الأصل .

(٥) زاد في ر : حدثني سفيان بن عيينة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن امرأة عن أبي قتادة عن النبي صل الله عليه ؛ الحديث في (د) طهارة: ٣٨، (ت) طهارة: ٦٩، (ن) طهارة: ٥٣، مياه: ٨، (جه) طهارة: ٣١، (ذ) وضوء: ٥٨،

(ط) طهارة: ١٣، (حم) ٥: ٢٩٦، ٣٠٣، ٣٠٩، و الفائق ٩١/٢ .

(٦) في ر : و .

(٧) من د .

(٨) سورة ٢٤ آية ٥٨ .

(٩) ليس في ر .

(١٠) سورة ٥٦ آية ١٧ .

- [هذا -^١] الحديث أنه جعل الهرة كبعض المالك؛ و من هذا قول إبراهيم [النخعى-^٢]: إنما^٣ الهرة كبعض أهل البيت، ومثله قول ابن عباس: إنما هي من مداع الـبيـت، وأما حديث ابن عمر أنه كان يكره سوار الـهرـة^٤: فإنه ذهب إلى أنه سُبِّع له نـاب، وكذلك حـديث أبي هـرـيرة^٥.
- وقال أبو عـيد: في حـديث النـبـي ^{عليـه السـلام} أنه خـرج يـزيد^٦ حاجـة فـاتـبه بـعـض أـصـحـابـه قـال: تـنـسـخ عـنـ فـانـ كـلـ بـائـلة تـفـيـخـ^٧.
- قال أبو زـيد^٨: الإـفـاخـة الـحـدـث - يعني من خـروـج الرـبـع خـاصـة، فـوـخـ يـقـال: قد أـفـاخـ الرـجـل يـفـيـخـ إـفـاخـة، فـإـذـا^٩ جـعـلت الفـعـل لـلـصـوت قـلـتـ: قد فـاخـ يـفـوـخـ . وـأـمـاـ الفـوـحـ^{١٠} - بالـحـاءـ، فـنـ الـرـبـعـ^{١١} تـبـجـدـها لـامـ فـوـخـ (١) من دـ.
- (٢) من الفـائقـ ٩١/٢ـ .
- (٣) فـ رـ: أـمـاـ .
- (٤) فـ رـ: الـهـرـ .
- (٥) فـ رـ: إـنـماـ .
- (٦-٧) فـ دـ: صـلـ اـقـهـ عـلـيـهـ .
- (٨) زـادـ فـ دـ: حدـثـيـهـ مـعـدـ بنـ رـبـيعـ الـكـوـفـ الـرـوـاشـيـ عنـ اـبـنـ جـرـيـجـ عـنـ عـبـدـ اـقـهـ اـبـنـ عـبـيدـ بنـ حـمـيرـ يـرـفـعـهـ؛ وـبـهـامـشـ الأـصـلـ «ـهـذـاـ (ـأـىـ تـفـيـخـ) بـالـحـاءـ الـعـجمـةــ تـمـتـ شـ (ـبـابـ الـفـاءـ وـ الـوـاـوـ)ـ»ـ، وـالـحـدـثـ فـ الـفـائقـ ٣٠٣/٢ـ .
- (٩) كـذـافـ الأـصـلـ وـ دـ، وـبـهـامـشـ دـ «ـخـ: أـبـوـ عـبـيدـ»ـ .
- (١٠) فـ دـ: وـإـذـاـ .
- (١١) بـهـامـشـ الأـصـلـ «ـالـفـوـحـ - بـالـحـاءـ مـهـمـلـةـ»ـ .
- (١٢) زـادـ فـ دـ: أـنـ .

الصوت^١. قال أبو عيد^٢: «و كراهيته عليه السلام» أن يكون قربه أحد عند البول، مثل حديثه الآخر أنه كان إذا أتى الحاجة استبعد و توارى^٣; و ردى عن أبي ذر أنه بال و رجل قريب منه قال: يا ابن أخي! قطعت على لذة بيسيل^٤. كأنه استحي من قرب من معه، فنفعه ذلك من التنفس عند البول.

و قال أبو عيد^٥: في حديث النبي عليه السلام^٦ في الاستنجاء أنه كان يأمر ثلاثة أحجار و ينهى عن الروث و الرمة^٧.

روث قال أبو عمرو و غيره: أما الروث^٨ فروث الدواب^٩.

(١) وذكر الزمخشري: يقال: فاخت الريح وفاحت فوحا وفوسا إلا أن في الفوح صوتا وأفاح الرجل إذا فاخت منه الريح وأنشد: [الوافر]
أفاخوا من رماح الخطل لما رأينا قد شرعناها نهلا
وقال أيضاً «أنت البائل ذهابا إلى النفس».

(٢-٢) ليس في ر.

(٣-٣) في ر: وكراهية النبي صلى الله عليه.

(٤) كذلك في الفائق ٢ / ٣٠٣.

(٥) كذلك في الفائق ٢ / ٣٠٣ وفيه «بيلاق» مكان «بيل» وبهامش الأصل «والبيل- بكسر الباء، والبيلة من البول- تمت ش (باب الباء والياء)».

(٦-٦) في ر: صلى الله عليه.

(٧) زاد في ر: حدثني يحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه؛ و الحديث في (ن) طهارة: ٣٥،

(د) طهارة: ١٤، (ج) طهارة: ١٦، (د) طهارة: ١٤، (ح) طهارة: ٢٤٧، (م) طهارة: ٢٥٠، و الفائق ١ / ٠٠٥.

(٨) بهامش الأصل «الروث لذوات الحافر- تمت ش (باب الراء والواو)».

(٩) قال أبو موسى المدى في المغيث ص. ٤٤ «الروث: درج ذوات الحافر،

وأما

الف ٣٢ / رم

وَأَمَا الرِّمَةُ فَهِيَ الْعَظَامُ الْبَالِيةُ، قَالَ لِيَدِهِ [البَسِطُ] .
وَالثَّبِيبُ إِنْ تَعْرُّمِنِي رِمَةً خَلَقَنَا بَعْدَ السَّمَاتِ فَإِنِّي كُنْتُ أَثْثِرُ
”قَالَ أَبُو عِيْدَةَ: أَثْثِرُ وَهُوَ الْأَخْذُ بِالثَّارِ يَقُولُ: كُنْتُ أَجْعَلُ لِنَفْسِي
عِنْدَهَا ثَارًا فَلَا أَطْلَبُ ثَارًا - أَىٰ عِنْدَهَا^٢، وَالثَّبِيبُ: الْأَبْلُ الْمَسَانُ . قَالَ
أَبُو عِيْدَةَ: وَالرِّيمُ^٣ فِي قَوْلِ أَبِي عِيْدَةِ مِثْلُ الرِّمَةِ، قَالَ اللَّهُ أَعْزُوهُ جَلَّ
”وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُؤْخِذُ الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ^٤؟“ .
= وَقَدْ رَأَتْ رَوْثُ دَوْنَا، وَخَرْجَهُ وَمَطْرَحَهُ وَمَكَانَهُ: الْمَرَاثُ، وَالرَّوْثَةُ أَيْضًا
طَرْفُ الْأَنْفِ، وَمِنْهُ حَدِيثُ مُجَاهِدٍ: فِي الرَّوْثَةِ ثَلَثُ الدِّيَةِ؛ . . . وَيَقَالُ لِمُنْقَارِ
الْعَقَابِ أَيْضًا: رَوْثَةٌ؛ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَوْثَةَ سَيفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَتْ فُضْلَةً، وَفَسَرَ بِأَنَّ رَوْثَةَ السَّيفِ أَعْلَاهُ نَمَاءً لِلْخَنَصُرِ مِنْ كَفِ الْقَابِضِ،
فَانْ حَفِظَ الْفَظْوَ وَصَحَّ التَّفْسِيرُ فَلَعْلَهُ يَشْبَهُ بِرَوْثَةِ الْأَنْفِ .

(١) فِي رِ: فَانِهَا .

(٢) الْلَّسَانُ (ثَارُ) وَجَمِيْرَةُ الْلُّغَةِ ١/٨٨، وَفِي الْلَّسَانِ (رم) «أَثْثِرُ»؛ وَبِهِامْشِ
الْأَصْلِ مَا لِفَظِهِ «يَجْوِزُ ثَلَاثَةُ أَوْجَهٌ: أَثْثِرُ - بِالثَّاءِ مَثَلَّةُ مَدْغَمٍ، وَأَثْثِرُ - بِالثَّاءِ
مَثَلَّةُ مَدْغَمٍ، وَبِهِامْشِ جَمِيعِهِ غَيْرِ مَدْغَمٍ (أَى اثْتَارٌ) - يَعْنِي أَنَّ يَا كُلُّ عَظَامِيْ فَإِنِّي
كُنْتُ أَخْرَحَهَا - يَعْنِي إِذَا أَكَلْتُ عَظَامِي الرَّمِيمَةَ فَقَدْ أَخْذَتْ مِنْهَا ثَارِيَ كُنْتُ أَخْرَحَهَا
فِي الْحَيَاةِ»؛ وَبِهِامْشِ أَيْضًا «[خَلْقاً] أَى بَالِيَّةَ» .

(٣-٤) فِي رِ: قَوْلُهُ: أَثْثِرُ - يَرِيدُ اثْتَارَ فَادْعَمَ النَّاءَ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ قَوْلِ أَبِي عِيْدَةِ،
قَالَ أَبُو عِيْدَةَ: أَثْثِرُ الْأَخْذُ بِالثَّارِ .

(٤) لَيْسَ فِي رِ .

(٥-٦) لَيْسَتْ فِي رِ .

(٦) سُورَةُ ٣٦ آيَةُ ٧٨ .

يقال [منه -] : قد رَمَ العَلْمُ فَهُوَ يَرِمُ ، ويروى^١ أن أبي بن خلف
لما نزلت هذه الآية أتى بعظام بالي إلى النبي عليه السلام بجعل يفتشه و يقول :
أترى الله يا محمد يحيي هذا بعد ما قد رَمَ ؟

وفي حديث آخر أنه نهى أن يستنجد برجيع أو عظم^٠.

رجع^٥ فاما الرجيع فقد يكون الروث أو العدمة جهيناً، وإنما سمي رجيعاً لأنَّه
رجع عن حاله الأولى بعد ما^٦ كان طعاماً أو علفاً إلى غير ذلك ، وكذلك كل
شيء يكون من قول أو فعل يردد فهو رجيع ، لأنَّ معناه مرجوع - أي مردود ؛
وقد يكون الرجيع الحجر الذي قد استنجد به مرة ثم رجعه إليه فاستنجد به ،
وقد روى عن مجاهد أنه كان يكره أن يستنجد بالحجر الذي قد استنجد به مرة^٧ .
وفي غير هذا الحديث أنه أتى بروث في الاستجاءة فقال : إنها^٨ رِكْسٌ^٩ .

(١) من ر .

(٢) بهامش الأصل «رم يرم - بضم الراء لا غير - تمت ش» هذا خطأ لأنَّ معناه
إصلاح الشيء - انظر الشمس بباب الراء و ما بعدها من المحوف في المضاعف ؛
وهنا : رم يرم - بالكسر - أي بلي .

(٣) في ر : وهو .

(٤) زاد في ر : منه ، والرواية في الفائق ١/٠٠٥ .

(٥) الحديث في (ج) طهارة: ١٦ ، (ح) ٤٣٧ : ٥ ؛ و الفائق ١/ ٤٦٤ .
(٦) في ر : أن .

(٧) سقطت العبارة من ر ؛ و قال الزمخشري في الفائق ١/ ٤٦٤ « و رجعت
الدابة - إذا رأيت ، و الرجيع : الجرة ، قال الأعشى : [الخفيف]
وفلة كأنها ظهر ترس ليس إلا الرجيع فيها علاق^{١٠} »
(٨) في ر : إنه .

(٩) والحديث في (خ) وضوء: ٢١ ، (ت) طهارة: ١٣ ، (ن) طهارة: ٣٧ ،
و هو

ركس و هو شيءٌ المعنى بالرجيع ، يقال : رَكَسْتُ الشَّيْءَ وَ أَرْكَسْتَهُ -
لقتان - إذا ردته ، قال الله عز وجل ”وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا -“
و تأويله فيها نرى ٢ أنه ردهم إلى كفرهم ٣ .

وقال ٤ أبو عبيده : في حديث النبي ٥ عليه السلام ٦ أنه ٧ قال : من بات
على إجار٨ - أو قال : على سطح - ليس عليه ما يتربّد قدميه فقد برئت منه الذمة ٩
و من ركب البحر إذا التج - أو [قال - ١٠] : ارجع ، ١١ قال أبو عبيده ١٢ : وأكثر
ظنّ أنه التج - باللام - فقد برئت منه الذمة - أو قال : فلا يلومن إلا نفسه ١٣ .

= (حم) ١ : ٣٨٨، ٣٨٨، ٤٢٧، ٤١٨، ٤٠٠، ٤٩٥، ٤٠٠؛ و الفائق ١ / ٠٠١ .

(١) فـ رـ : يشبه .

(٢) سورة ٤ آية ٨٧ .

(٣) فـ رـ : يروى .

(٤) فـ رـ : الكفر .

(٥-٦) فـ الأصل « أبو عبيدة » من خطأ الناسخ .

(٦-٧) فـ رـ : صلى الله عليه .

(٧) ليس فـ رـ .

(٨) بهامش الأصل « ويروى : إنجرار - بالنون قبل الجيم » .

(٩) زاد فـ رـ « أو قال فلا يلومن إلا نفسه » هذا القول يأتي في الأصل بعد ، وبهامش
الأصل « وإنما برئت منه الذمة لأنّه ألقى بنفسه إلى الموت ، ولفظه تماماً : فاما من
بات فوق بيت ليس له إجار فوق فات فقد برئت منه الذمة - ويروى : الإنجرار ». .
(١٠) من دـ .

(١١-١٢) ليس فـ رـ .

(١٢) زاد فـ رـ : حدثنا عباد بن عبد الله عن أبي عمران الجوني عن زهير بن عبد الله
يرفعه ، راجع (حم) ٥ : ٢٧١، ٧٩؛ و الفائق ١ / ١٤ .

قال أبو عبيد : الإيجار و السطح واحد .

اجر ومن ذلك حديث ابن عمر^١ قال : ظهرت على إيجار لفصة «رضي الله عنها» - وقال بعضهم : على سطح - فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً على حاجته مستقبلاً بيت المقدس مستدبر الكعبة^٢ .

قال أبو عبيد : وجمع الإيجار أجاجير وأجاجيرة ، وهو^٣ كلام أهل الشام وأهل الحجاز .

وقال أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام^٤ أنه كان يسجد على العُمرة^٥ .

(١) زاد في رواية : حدثني هشيم عن يحيى بن سعيد و حدثني يحيى بن سعيد القطان عن عبيدة الله (النسخة : عبد الله ، والتصحيح من هامشها) كلاماً عن محمد بن يحيى بن حبان عن حمه واسع بن حبان عن ابن عمر .
 (٢-٢) ليس في رواية .

(٣) كذلك في الفائق ١٤ / ١ ، وفي (خ) وضوء ١٤ ، نحرس ٤ ، (م) طهارة ٦٦ ، (ت) طهارة ٧ ، (حم) ١٣ ، ١٢ : ٢ « رقيت يوماً على بيت حفصة » .
 (٤) زاد في رواية : من .
 (٥-٥) في رواية : صلى الله عليه .

(٦) زاد في رواية : حدثنا هشيم و عباد بن العوام (وفي نسخة رواية : عوام ، وعلى هامشها : العوام) عن الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وآله وآله وآله (خ) حيض ٣٠ ، صلاة ١٩ ، ٢١ ، ١٩ (م) مساجد ٢٧ .
 (د) صلاة ٩٠ ، أدب ١٦١ ، (ت) صلاة ١٢٩ ، (ن) طهارة ١٧٣ ، حيض ١٩ ، مساجد ٤٤ ، (ج) إقامة ٦٣ ، (د) صلاة ١٠١ ، (حم) ١ : ٣٠٩ ، ٣٧٩ ، ٣٠٩ ، ٣٣٠ ، ٣٠٢ ، ٢٤٨ ، ٢٠٩ ، ١٧٩ ، ١٤٩ : ٦٠ ، ١٠٣ : ٣ ، ٩٨ ، ٩٢ : ٢٠٣٢٠

نحو

قال أبو عبيد : **الخُمْرَة** شيء منسوج يعمل من سعف النخل ويرمل بالخيوط^١ وهو صغير على قدر ما يسجد عليه المصلى أو فريق ذلك ، فإن عظم حتى يكفي الرجل لجسده كله في صلاة أو مضاجع^٢ أو أكثر من ذلك **حِينَذٌ**^٣ حصير وليس بخُمْرَة .

وقال أبو عبيد : في حديث النبي **عليه السلام** أنه نهى عن تطينه^٤ القبور و تقصيصها^٥ .

قصص
٣٢ / ب

قوله : التقصيص ، هو التجسيص ، و ذلك أن الجص يقال له : **القصَّة** ، يقال منه : **قصصت** القبور و البيوت / إذا جصتها .

و منه حديث عائشة حين قالت للنساء : لا **تَغْتَسِلْنَ** عن المحيض

حتى ترين **القصَّة** البيضاء^٦ .

= ٣٣٦، ٣٧٧، ٣٧٩ و الفائق ١ / ٣٦٩ .

(١) كذا في ر ، وفي الأصل « في الخيوط » .

(٢) من ر ، وفي الأصل « مضطاجع » .

(٣) في ر : فهو **حِينَذٌ** .

(٤-٥) في ر : صلي الله عليه .

(٦) زاد في ر : حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال : نهى عن تقصيص القبور ، قيل له : عن النبي صلى الله عليه ؟ فقال : ذاك أراد .
راجع (د) جنائز : ٧٢ ، (ت) جنائز : ٤٩ ، و الفائق ٢ / ٣٥٠ و فيه « وروى عن تقصيص القبور و تكليلها » .

(٧) زاد في ر : حدثنا إسماعيل بن عمر عن مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أبيه عن عائشة ؛ الحديث في الفائق ٢ / ٣٥٠ .

[قال أبو عبيد: وـ^١] معاذ أن تقول: حتى تخرج القطنة أو الخرقة التي تختفي بها المرأة كأنها قصة لا تخالطها صفرة ولا ترية^٢، وقد قيل: إن القصة شيء كالخيط الأبيض يخرج بعد انقطاع الدم كله - ترى والله أعلم . وأما الترية^٣ فالشيء الخفيف اليسير ، وهو أقل من الصفرة والكدرة ، ولا تكون الترية إلا بعد الاغتسال ، فاما ما كان بعد^٤ في أيام الحيض فهو حيض وليس بترية .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام في المستحاضة أنه قال لها: احتشى كرسفا ، قالت: إنه أكثر من ذلك إني أُثْجِه ثَعْجا ، قال: تَلَجَّي و تَحِيَّضي^٥ في علم الله ستاً أو سبعاً ثم اغتسل و صلي^٦ .

(١) من ر .

(٢) بهامش الأصل «الترية» - بناء مثنى فوق ثم راء مكسورة ثم مثنى تحتية مشددة ، وزن فعيلة - بفتح الفاء ، وفي هامش المسان (ترى): «الترية بكسر الراء مخففة و مشددة» .

(٣) بهامش الأصل «الترية جاءت في حديث أم عطية ولم تذكر في حديث عائشة» .

(٤) ليس ف ر .

(٥-٦) في ر: صلي الله عليه .

(٧-٨) ليست في ر و الفائق ، و ثانية في المراجع الأخرى .

(٧) زاد في ر: حدثني زياد بن حارون عن شريك بن عبد الله [عن عبد الله] ابن مهد بن عقيل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عمته همran بن طلحة عن أمها حنة بنت جحش أنها استحيضت فسألت النبي صلى الله عليه فاجابها بذلك ؛ و الحديث في (ج) طهارة: ١١٧ ، (حم) ٢٨٢: ٦ ، ٤٤٠ و الفائق ٤٠٤/٢ .

أما

كرسف : أما قوله : احتشى كُرْسَفَا . فان الكرسف القطن .
 نجح : وقولها : أَنْجَهَ نَجْحًا ، هو من الماء الشجاج وهو السائل .
 ومنه الحديث المرفوع أنه سئل عن بُرٍ الحج ف قال : هو
 العَجَّ و الشَّجَّ .

العَجَّ : رفع الصوت بالتلبية ، و الشَّجَّ سيلان دماء الهدى .
 و قوله : تَلَجَّمَ - يقول : شَدَّى لِجَامَ ، وهو شبيه بقوله : استقرى ؛
 شفر : و الاستفار مأخوذ من شيئاً : يكون من ثَفَر الدابة ، إنه شبه هذا
 اللجام بالثغر لأنَّه يكون تحت ذنب الدابة ؛ ويكون من الشَّفَر ، والشَّفَر
 يكون [أصله -] للسباع ، كما يقال للناقة : حياوها ، وإنما هذه الكلمة استعيرت
 كاستعارة الأخطل في قوله : [الطوبل]
 ١٠ جَزَى الله فيها الأعْوَرَبُينَ مَلَامَةً وَ فِرْوَةَ ثَفَرَ الثُّورَةَ المُتَضَاجِمِ .

(١) ليس ف ر .

(٢) راجع (ت) حج : ١٤ ، تفسير سورة ٣ : ٩ ، (ج) مناسك : ٦ ، (د) مناسك : ٨ .

(٣) كذا في ر ، وفي الأصل : دم .

(٤) انظر الفائق ١ / ١٤٩ .

(٥) من ر .

(٦) في ر : استعار .

(٧) ديوانه ص ٢٧٧ واللسان (ثغر) ، وفي الفائق ١١٨ / ٢ وفيه «عنا» مكان «فيها»
 و «ظلامة» مكان «ملامة» وبهامش الأصل «المتضاجم» مخصوص للعرب
 والجاورة وهو المعوج - تهمت (الشمس بباب الضاد و البليم) .

قال: تَقَرَّ الْبَقَرَةُ، وَإِنَّمَا هِيَ لِلْسَّبَاعِ، فَكَذَلِكَ تَرَى «اسْتَفْرِي»، أَخْذَهُ مِنْ هَذَا إِنَّمَا [هو -^١] كَنَاءَةً عَنِ الْفَرْجِ.

وَقُولُهُ: تَحَيَّضُ - يَقُولُ: اقْعُدِي أَيَّامَ حِيْضُوكَ وَدُعِيَ فِيهَا الصَّلَاةُ وَالصَّيَامُ، فَهَذَا التَّحِيْضُ ثُمَّ اغْتَسَلَ وَصَلَّى؛ وَقَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: دُعِيَ الصَّلَاةُ أَيَّامَ أَقْرَائِكَ، فَهَذَا قَدْ فَسَرَ التَّحِيْضُ؛ وَقُولُهُ: أَيَّامَ أَقْرَائِكَ، يَبْيَنُ لَكَ أَنَّ الْأَقْرَاءَ إِنَّمَا هِيَ الْحِيْضُ، وَهَذَا مَا اخْتَلَفَ فِيهِ أَهْلُ قُرْبَةِ الْعَرَاقِ وَأَهْلَ الْمَحْجَازِ، فَقَالَ أَهْلُ الْعَرَاقِ: إِنْ قُولَهُ عَزَّ وَجَلَ: "يَتَسَرَّبُ مِنْ بَأْثَافِهِنَّ تَلَاثَةَ قُرُونٍ" -^٢، إِنَّمَا هِيَ الْحِيْضُ، وَقَالَ أَهْلُ الْمَحْجَازِ: إِنَّمَا هِيَ الْأَطْهَارُ، فَنَّ قَالَ: "إِنَّمَا هِيَ الْحِيْضُ"، فَهَذَا الْحَدِيثُ حِجَّةٌ لِهِ لِقُولِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: دُعِيَ الصَّلَاةُ أَيَّامَ أَقْرَائِكَ؛ وَمِنْ زَعْمِ أَنَّهَا الْأَطْهَارُ فَلَهُ حِجَّةٌ أَيْضًا، يَقُولُ: قَدْ أَقْرَأْتَ الْمَرْأَةَ - إِذَا دَنَا حِيْضُهَا، وَأَقْرَأْتَ - إِذَا دَنَا طَهْرُهَا، زَعْمُ ذَلِكَ أَبُو عَيْدَةُ وَالْأَصْمَعِيُّ وَغَيْرُهُمَا؛ وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ الْأَعْشَى فِي شِعْرٍ مَدْحُوبٍ بِهِ رَجُلًا غَزَا غَزْوَةً "ظَفَرَ فِيهَا وَغَمَّ" فَقَالَ^٣: [الْطَّوَيْلُ]
مُورِّثَةَ عِزَّاً وَفِي الْحَيِّ رِفْعَةً لِمَا ضَاعَ فِيهَا مِنْ قُرُونٍ نَسَانِكَأَ^٤

(١) من ر.

(٢) سورة ٢ آية ٢٢٨.

(٣) ليس في ر.

(٤-٥) في ر: إنها.

(٥-٦) في ر: غنم فيها وظفر.

(٦) اللسان (قرآن)، وفي ديوانه ص ٦٧: «مورثة مالا وفي المجد رفعة».

وقال أبو عبيد: فعن القروه هنا الأطهار لأنه ضيع أطهارهن في غزاته
وأثرها عليهم وشغل بها عنهم؛ ومثله قول الأنسطر: [البسيط]
قوم إذا حاربوا شدوا مآزرَهُم دون النساء ولو باتت بأطهارِ
و قال أبو عبيد: في حديث النبي^{عليه السلام}: العجماء جبار^{٣٣} / الف
و البئر جبار و المعدن جبار و في الركاز الحسن^٥.

قوله: العجماء جبار^٦ - يعني البهيمة، وإنما سميت بعماء لأنها
لا تتكلم؛ قال أبو عبيد^٧: من ذكر الله [تبارك و تعالى^٨] في السوق
كان له [من الأجر^٩] بعد كل فصيح [فيها^{١٠}] وأعجم، فقال

(١) سقط من د من هنا إلى انتهاء البيت.

(٢) البيت في ديوانه ص ١٢٠.

(٣) في د: صل الله عليه.

(٤) كذا في ر و الفائق، وفي الأصل «و المعدن جبار و البئر جبار».

(٥) زاد في ر: حدثني إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن
أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله الحديث في (خ) زكاة: ٦٦، ديات: ٢٩، ٢٨
مساقاة: ٣، (م) حدود: ٤٦، ٤٠، (د) ديات: ٢٧، (ت) أحكام: ٣٧، (ط)
حقول: ١٢، (ح) حم: ٢: ٢، ٣٨٦، ٣٨٢، ٣١٩، ٤٨٥، ٢٧٤، ٢٥٤، ٢٣٩، ٢٢٨،
٠١١٤، ٤١١، ٤٠٦، ٤٩٥، ٤٨٢، ٤٧٥، ٤٥٦، ٤٥٤، ٤٠١، ٤٩٥، ٤٨٢، ٤٧٥، ٤٥٦، ٤٠٦
ليس في د.

(٦) في ر: وقال سمعت البخاري بن سعيد بن مسروق يحدث عن همرو بن
قيس عن الحسن قال.

(٧) من د.

(٨) من د و الفائق ٢/١١٨.

المبارك : الفصيح الإنسان^١ و الأجمم البهيمة . قال أبو عبيد : وكذلك كل من لا يقدر على الكلام فهو أجمم و مُسْتَعْجِم^٢ ، ومن " هذا الحديث " : إذا كان أحدكم يصلى واستعجمت عليه قراءته فَلْمُؤْتَمِسْ^٣ - يعني إذا اقطعت فلم يقدر على القراءة من النعاس . و منه قول الحسن : صلاة النهار عجماء^٤ ، يقال : لا تسمع فيها قراءة^٥ .

و أما العجبار فهو الهدّر^٦ ، وإنما جعل جرح العجماء هدرا إذا كانت منفلتا ليس لها قائد ولا سائق ولا راكب ، فإذا كان معها واحد من هؤلاء الثلاثة فهو ضامن ، لأن الجناية حيث تليست للعجماء ، إنما هي جناية صاحبها الذي أوطأها الناس : وقد روى ذلك عن علي و عبد الله و شريح جبر ١٠ وغيرهم .

و أما الحديث المرفوع : الرِّجْلُ مُجَارٌ^٧ ، فان معناه أن يكون الراكب يسير على دابته فتنفتح الدابة برجلها في سيرها كذلك هدر أيضا وإن كان عليها راكب ، لأن له أن يسير في الطريق وأنه لا يصر ما خلفه ، فان كان واقفا عليها في طريق لا يملكه فما أصابت يدها أو برجلها

(١) كذا في الأصل و الفائق ، و في ر : اللسان .

(٢-٢) ف ر : ذلك حديث عبد الله .

(٣) ف ر « فلينم » .

(٤) و الحديث في الفائق ١١٨/٢ .

(٥) ليس ف ر .

(٦) انظر (د) ديات : ٤٧ .

أو بغير^١ ذلك فهو ضامن على كل حال، وكذلك إذا^٢ أصابت يدها وهي تسير فهو ضامن، أيضاً، واليد والرجل في الوقوف سواء هو ضامن له.

وأما قوله : البَّرُ جُبَارٌ ، فان فيها غير قول ، يقال : إنها البَّرُ يستأجر عليها صاحبها رجلاً يحفر لها في ملْكِه فتهار على الحافر فليس على صاحبها ضمان^٣ ، و يقال : هي البَّرُ تكون في ملك الرجل فيسقط فيها إنسان أو دابة هـ فلا ضمان عليه . لأنها في ملْكِه ، وهذا قول يقال ، ولا أحسب هذا وجه الحديث ، لأنه لو أراد الملك لـا خـصـ البـرـ خـاصـة دون الحافظ وـ الـيـتـ وـ الدـابـةـ وـ كـلـ شـيـ يكون في ملك الرجل فلا ضمان عليه ، ولكنها عندي البـرـ العـادـيـةـ الـقـدـيمـةـ الـتـيـ لاـ يـعـلـمـ لهاـ حـافـرـ وـ لاـ مـالـكـ تـكـونـ "ـ فـيـ الـبـوـادـيـ"

فـيـقـعـ فـيـهاـ إـلـاـسـانـ أـوـ دـابـةـ فـذـلـكـ هـدـرـ بـمـنـزـلـةـ الرـجـلـ يـوـجـدـ قـتـيلـاـ بـفـلـةـ ١٠

مـنـ الـأـرـضـ لـاـ يـعـلـمـ لـهـ قـاتـلـ فـلـيـسـ فـيـهـ "ـ قـاسـمـ وـ لـاـ دـيـةـ".

وأما قوله : وَ الْمَسْعَدِينَ جُبَارٌ ، فانها هذه المعادن التي تستخرج منها الذهب و الفضة فيجيء قوم يحفرونها^٤ بشـئـ مـسـعـىـ لهمـ ، فـرـبـماـ انهـارـ

(١) فـرـ : غـيرـ .

(٢) فـرـ : إـنـ .

(٣) بهامش الأصل «إذا استأجر عبداً غير مأذون له فسقط عليه البَّرُ ضمـنـ العـبدـ تـهـتـ ». .

(٤-٤) فـرـ : بـالـبـوـادـيـ .

(٥) كـذـاـ فـرـ ، وـ فـ الأـصـلـ «ـ فـيـهـ » .

(٦) فـرـ : فـيـحـفـرـونـهاـ .

المعدن عليهم فقل لهم فيقول : دماؤهم هدر ، لأنهم عملوا بأجرة ؛ وهذا أصل لكل عامل عمل عملاً بكراء فطوب^١ فيه أنه هدر لا ضمان على من استعمله إلا أنهم إذا كانوا جماعة ضمن بعضهم البعض على قدر حصصهم من الديمة . قال أبو عبيدة : من هذا لو أن رجلين هدمما حانطا بأجر^٢ فسقط ٣٣/ب ٥ عليهما فقتل أحدهما كان على عاقلة / الذي لم يمت نصف الديمة لورثة الميت ويسقط عنه النصف لأن الميت أuan على نفسه .

ركز و أما قوله : في الركاز **الخمس** ، فإن أهل العراق وأهل الحجاز اختلفوا في الركاز ، فقال أهل العراق : الركاز المعادن كلها ، فاستخرج منها من شئ فلم يستخرجها أربعة أخاس مما أصاب ولبيت المال الخس ، ١٠ قالوا : وكذلك المال العادي يوجد مدفونا هو مثل المعدن على قياسه سواء ، وقالوا : إنما أصل الركاز المعدن والمال العادي الذي قد ملأه الناس مشبه بالمعدن ؛ وقال أهل الحجاز : إنما الركاز المال المدفون خاصة بما كنزه بنو آدم قبل الإسلام ، فأما^٣ المعادن فليست بركاز وإنما فيها مثل ما في أموال المسلمين من الزكاة إذا بلغ ما أصاب ماتقى درهم ١٥ كان فيها خمسة دراهم وما زاد فبحساب ذلك ، وكذلك الذهب إذا بلغ (١) في ر : إنما عملوه .

(٢) ف د : فيعطي .

(٣) ليس ف د .

(٤-٤) كذلك ر ، وفي الأصل « إنما الركاز فالمال » .

(٥) ف ر : وإنما .

عشرين مثقالاً كان فيه نصف مثقال وما زاد فبحساب ذلك .

وقال أبو عبيد : في حديث النبي 'عليه السلام' في الإهمال بالحج' .

^{هـ} قال الأصمي وغيره : الإهمال التلبية ، وأصل الإهمال [رفع]

الصوت ، وكل رافع صوته فهو مُهَلٌ . قال أبو عبيد : وكذلك قول

الله تعالى^٢ في الديحة "وَمَا أَهِلٌ [بِهِ -٤-] لِتَغْيِيرِ اللَّهِ -٠]" هو ما ذُبِحَ هـ

للآلة ، وذلك لأن الذاجع يسمىها عند الذبح ، كذلك هو الإهمال ؛

وقال النابغة الذبياني يذكر ذرَّةَ أخرجها^٣ الغواص من البحر فقال^٤ :

[الكامل]

أو ذرَّةٌ صَدَفِيَّةٌ غَوَّاصُهَا بَهْجٌ مَّتِيرًا يُهَلٌ وَيَسْجُدُ^٥
يعنى باهلاه رفعه صوته بالدعاء والتحميد لله [تبارك و تعلى -١] إذا رأها . ١٠

(١) فـ رـ : صل الله عليه .

(٢) زاد في رـ : حدثني اسماعيل بن جعفر و يحيى بن سعيد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله عن النبي صل الله عليه ؛ وفي الفائق ٣ / ٢١٠ «عن جابر رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صل الله عليه و آله و سلم أَهَلَ حين استوى على اليماء ، وعن ابن حجر رضي الله تعالى عنها صل رسول الله صل الله عليه و آله و سلم ركعتين ثم استوى على راحته فلما قامت أَهَلَ ». .

(٣) فـ رـ : عزوجل .

(٤) من دـ .

(٥) سورة ٢ آية ١٧٣ .

(٦-٦) فـ رـ : من البحر للغواص :

(٧) البيت في ديوانه (من مجموع خمسة دواوين) ص ٢٩ و المسان (هـ)، وبهامش الأصل «يسجد - بكسر الدال » .

وكذلك الحديث في استهلال الصي أنه إذا ولد لم يرث ولم يورث حتى يستهل صارحاً .

قال أبو عبيد : فالاستهلال هو الإهمال ، وإنما يراد من هذا الحديث أنه يستدل على حياته باستهلاله لعلم أنه سقط حيا ، فإذا لم يصح ولم يسمع رفع صوت ، وكانت علامة أخرى يستدل بها على حياته من حركة يد أو رجل أو طرفه بعين فهو مثل الاستهلال ، وقال ابن أخر : [السريع]

يُهْلِ بالفرقَدِ رُكْبَانُها كَا يُهْلِ الرَاكِبُ الْمُتَّمِرُ
و قال أبو عبيد : قوله : المتمر^٧ ، هنا أراد به^٨ العمرة ، وهو في غير هذا المعتم^٩ ، ويقال : اعتم الرجل - إذا تعم^{١٠} .

- (١) الحديث في (جـ) فرائض : ١٧ ، (دـ) فرائض : ٤٧ والفاصل ٣ / ٢١٠ .
- (٢) من د ، وفي الأصل : و الاستهلال .
- (٣) فـ د : أن .
- (٤) سقطت من د .
- (٥) البيت في الحيوان ٢ / ٢٥ طبع الحنفي سنة ١٣٥٦ و اللسان (ركب ، عمر ، هلال) ، وقد نسب في هذه الموضع إلى ابن أخر إلأى مادة (هلال) من اللسان تفيها « وقال الراجز » ؛ وكان في الأصل « يهـل بالرقـة » .
- (٦) ليس فـ د .
- (٧) فـ الأصل : و المتمر .
- (٨) فـ د : من .
- (٩) ليست العبارة في د .

وقال

وقال أبو عبيد: في حديث النبي 'عليه السلام': لا قطع في ثغر ولا كثُر.

و قال أبو عبيد وغيره: الكثُر جamar النخل في كلام الانصار وهو الجذب؛ أيضاً؛ وقال أبو عبيد: و أما قوله: في الثغر، فإنه يعني به الثغر المعلق في النخل الذي لم يجذبْه ولم يحرز في الجرين؛ وهو معنى حديث عمر رضي الله عنه: لا قطع في عام ستة ولا في عدُقْ معلق؛ والجرين هو الذي يسميه أهل العراق الْبَيْتَر، ويسميه / أهل الشام الْأَنْدر، ويسمي بالبصرة الْجَوْخَان و يقال^٨ أيضاً بالحجاز: الْمُرْبَد.

وقال أبو عبيد: في حديث النبي 'عليه السلام' أنه خطب في حجته -
أوفي عام الفتح فقال^٩: ألا إن كل دم و مال و مؤثره كانت في الجاهلية ١٠

(١-١) فـ رـ : صلـ الهـ عـلـيـهـ .

(٢) زاد فـ رـ : حدـ ثـنيـهـ هـشـيمـ وـ يـزـيدـ عنـ يـحـيـيـ بـنـ سـعـيـدـ عنـ عـمـدـ بـنـ يـحـيـيـ بـنـ حـيـانـ عنـ رـافـعـ بـنـ خـدـيـجـ عنـ النـبـيـ صـلـ اـلـهـ عـلـيـهـ ؛ـ وـ الـحـدـيـثـ فـ (ـدـ) حـدـودـ:ـ ١٣ـ ،ـ (ـتـ) حـدـودـ:ـ ١٩ـ ،ـ (ـنـ) سـارـقـ:ـ ١٣ـ ،ـ (ـجـ) حـدـودـ:ـ ٢٧ـ ،ـ (ـطـ) حـدـودـ:ـ ٣٢ـ ،ـ (ـحـمـ) ٣ـ:ـ ٤٦٤ـ ،ـ ٤ـ:ـ ٤٠ـ ،ـ ١٤٢ـ ،ـ ١٤٠ـ ؛ـ وـ كـذـافـ الـفـاتـقـ ٣٩٨ـ /ـ ٢ـ .

(٣) ليس فـ رـ .

(٤) التصحيح من دـ والـسـانـ (ـكـثـرـ)ـ ،ـ وـ فـ الأـصـلـ «ـ وـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ »ـ .

(٥) فـ رـ : لـمـ يـجـدـ .

(٦-٦) ليست العبارة في دـ .

(٧) بهامش الأصل «ـ هـوـ الـعـقـودـ [ـ مـنـ النـخـلـةـ وـ الـعـنـبـ]ـ »ـ الشـمـسـ بـابـ الـعـيـنـ وـ الـذـالـ .

(٨) فـ دـ : وـ قـدـ يـقـالـ لـهـ .

فهي تحت قدمي هاتين - منها دم ربيعة بن الحارث - إلا سدنة الكعبة
و سقاية الحاج^١.

قال أبو عبيد : وهو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين ؛ قوله :
أثر المأثرة ، هي المكرمة^٢ ، ويقال : إنها إنما سميت مأثرة لأنها تؤثر و يتأثر بها
هـ قرن عن قرن - أي يتحدث بها ، كقولك : أثرت الحديث آثره أثرا ،
ولهذا قيل : حديث مأثور ، فتأثير مفعولة من هذا - أي من أثرت . قال :
سمعت السعائلي يقول : العرب تقول في كل الكلام : فعلت فعلة - بفتح
الفاء إلا في حرفين : حَجَجْتُ حُجَّةً و رأيت رُؤْيَا^٣ .

سدن و أما قوله : سدنة البيت ، فإنه يعني خدمته ، يقال منه : سَدَّنْتُه
١٠ أَسَدْنَه سدنة وهو رجل سادن من قوم سدنـة و هم الخدم ؛ وكانت
السدنة و اللواه في الجاهلية في بني عبد الدار ، و كانت السقاية و الرفادة
إلى هاشم بن عبد مناف ثم صارت إلى عبد المطلب ثم إلى العباس و أفر^٤
ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم على حاله في الإسلام ؛ و السدنة
هي الحِجَابة^٥ .

(١) زاد في ر : حدثنا يزيد عن سليمان التيمي عن دجل يرفعه إلى النبي صلى الله
عليه ، وغير يزيد عن عوف عن الحسن و قسامـة بن ذهير عن النبي صلى الله عليه ،
و حدثنا إسماعيل بن عياش عن ابن أبي الحسين يرفعه ؛ و الحديث في (د) ديات :
٤١٢ ، ٤١٠ ، ٣٦ ، ١١ ، ٢ ، (حم) ٢ ، (جه) ديات : ٥ ، ٤١٠ : ٣ ، ١٠٣ ، ٣٦ ، ١٧
و الفائق ١٢/١ .

(٢) و في العائق «المأثرة واحدة المأثر وهي المكرم التي تؤثر - أي تروى يعني
ما كانوا يتغذون به من الأنساب و غير ذلك من مفاخر أهل الجاهلية» .

(٣-٤) ليست العبارة في د .

وأما (٧٢)

وأما قوله: دم ربيعة بن الحارث، فان ابن الكلبي أخبرني أن ربيعة لم يقتل وقد عاش بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دهراً إلى زمان^١ عمر ولكنه قُتل^٢ ابن له صغير في الجاهلية فأهدر النبي صلى الله عليه وسلم دمه فيما أهدر، قال: وإنما قال: دم ربيعة^٣ بن الحارث^٤، لأنَّه ولد الدم فحسبه إليه^٥.

ردد وأما الرفادة فانها شىء كانت [قرיש -^٦] ترافد به في الجاهلية، فيخرج كل إنسان منهم^٧ بقدر طاقته فيجمعون من ذلك مالاً عظيماً أيام الموسم، فيشترون به الجزر^٨ والطعام والزيت للنبيذ، فلا يزالون يطعمون^٩ الناس حتى ينقضى الموسم، وكان أول من قام بذلك وسنه هاشم بن عبد مناف، ويقال: إنه إنما سمع هاشم لهذا لأنه هشم الثريد^{١٠}

(١) فـ رـ: زمن.

(٢) فـ رـ: قيل - خطأ.

(٣-٤) ليست العبارة في رـ.

(٤) انظر التهذيب ٣/٢٥٤.

(٥) من رـ.

(٦) ليس فـ رـ.

(٧) فـ رـ: الجزور؛ وبما مش الأصل «الجزر» - بفتح الجيم والزاي، جمع جَزْرَة وهي الشاة، ولا تكون الجزر إلا من الغنم دون الإبل والبقر - تمت من شـ (باب الجيم والزاي)».

(٨) فـ الأصل «يطعمون» خطأ، وتصحيف من رـ.

و اسمه عمرو ' و فيه يقول الشاعر' : [الكامل]
عَمْرُو الْعُلَا هَشَمَ التَّرِيدَ لِقَوْمِهِ وَرَبِّهِ

ثُمَّ قَامَ بَعْدَهُ عَبْدُ الْمَطْلَبِ ثُمَّ الْعَبَّاسُ قَامَ الْإِسْلَامُ وَذَلِكَ فِي يَدِ الْعَبَّاسِ
وَكَانَ فِي زَمْنِ النَّبِيِّ 'عَلَيْهِ السَّلَامُ' . ثُمَّ لَمْ تَزُلْ . الْخَلْفَاءُ تَفَعَّلُ ذَلِكَ
إِلَى الْيَوْمِ .

و قوله : تحت قدمي هاتين - يعني أني قد أهدرت ذلك كله ،

(١) في ر : وقد قال فيه الشاعر ، ونسب البيت الآتي في اللسان (سنن)
والطبقات لأبي سعد ٧٦/١ والروض الأتقى طبع مصر سنة ١٩١٤ ج ١ ص ٩٤
إلى عبد الله بن الزبيري ، وفي مادة (هشم) من اللسان « قالت فيه ابنته (أبي بنت
عمرو) » وعلى هامشها « قوله : قالت فيه ابنته ، كذا بالأصل والحكم ، وفي
التهذيب مانصه : وفيه يقول مطرود [بن كعب] الخزاعي » وفي سيرة ابن
هشام ٤٦/٦ طبع بولاق سنة ١٢٩٥هـ أيضاً منسوب إلى المطرود ، وأما في ٤٦/١
من السيرة : « فقال شاعر من قريش أو من بعض العرب » . وفي هذا البيت
أقواء لأن الأبيات الأخرى من هذه القصيدة مكسورة القوافـ كما يأتـ ناقلاً عن
هامش الأصل .

(٢) بهامش الأصل مانصه :

«عمر والذى هشم التريد لقومه قوم بمكة مستين عجاف
سنت إليه الرحلتان كلها سفر الشتاء ورحلة الأصياف»
كذا في سيرة ابن هشام ٤٦/١ .

(٣) في ر : ثم .

(٤) في ر : صل اقه عليه .

(٥) في ر : فلم تزل .

(٦) ليس في ر .

وهذا كلام العرب يقول الرجل للرجل إذا جرى بينهما شر ثم أراد الصلح: اجعل ذلك تحت قدميك - أى أبطله وارجع إلى الصلح.

وقال أبو عبيد: في حديث النبي 'عليه السلام' أن سعد بن عبادة أتاه برقيل^١ كان في الحى مُخدج سقير وُجد على أمّة من إمامتهم يخبت بها فقال النبي 'عليه السلام': خُدُوا له عِشكالاً فيه مائة شمراخ / فاضربوه ٥ / بـ ٣٤ بـ ٣٤ .

قال الأصمى وغير واحد واحد في المُخدج: هو الناقص الخلقي، ومنه خرج قيل للقتول بالنهر وان في الخوارج: مُخدج اليد .

وأما العِشكال فهو^٢ الذي يسميه الناس^٣: السِّكَابَة، و فيه لغتان: عشكال و عشكول؛ وأهل المدينة يسمونه العِدْق^٤ - بكسر العين^٥ .

وأما العِدْق^٦ - بالفتحة^٧ - فالنخلة نفسها؛ قال امرؤ القيس يصف عدقة

(١) فـ رـ : صلى الله عليه .

(٢) بهامش الأصل « هو ولد سعد بن عبادة كان قد أدخله المرض حتى ما بقي إلا عظامه مشتبكة » .

(٣) فـ رـ : به .

(٤) زاد في رـ : حدثني يزيد عن محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن سعيد بن سعد بن عبادة؛ والحديث في

(جه) حدود: ١٨ ، (حم) ٥: ٢٢ و الفائق: ٣٣١ .

(٥) فـ رـ : ذلك .

(٦-٧) ليس فـ رـ .

(٧) فـ رـ : بالفتح .

شعر امرأة شبهه^١ بالعشكال^٢ : [العلوبل]

و فرع يزين المتن أسود فاحم أثيث كقينو النخلة المتعشكل^٣
و القينو هو العشكال أيضاً، و جمع القينو أقناه و قينوان . وفي هذا
الحديث من الفقه أنه بجعل ضربه فلم يمنعه سمه من إقامة الحد عليه ،
و فيه تخفيف الضرب عنه ، ولا نرى ذلك إلا لمكان مرضه ، وفيه أنه
لم ينفعه^٤ من الزنا .

وقال أبو عبيد : في حديث النبي ^{عليه السلام} : من منح منحة ورق
أو منح لبنا كان له كعدل رقبة أو نسمة^٥ .

منح قوله : من منح منحة ورق أو منح لبنا ، فإن المنحة عند العرب على

١٠ معنين : أحدهما أن يعطى الرجل صاحبه المال بهبة أو صلة فيكون له ، وأما
المنحة الأخرى فان للعرب أربعة أسماء تضمنها في موضع العارية فيتفتح بها

(١) فـ رـ : يشبهه .

(٢) زاد فـ رـ : فقال .

(٣) فيديوانه ص ٢٨ « يغشى المتن » ، و العجز الآخر في اللسان (أثث ، عشكل) .

(٤) بهامش الأصل « أى لم يغرب به سنة » .

(٥) فـ رـ « فـ » .

(٦-٧) فـ رـ : صلى الله عليه .

(٧) زاد فـ رـ : حدثني يحيى بن سعيد عن سعيد قال حدثنا طلحة بن مصرف عن
عبد الرحمن بن عوفية عن البراء عن النبي صلى الله عليه - راجع (حم) ٤ : ٢٧٢ ،
٢٩٦ ، ٢٨٧ ، ٢٨٥ و الفائق ٣٠٤ ، ٣٠٠ ، ٢٩٦ ، ٢٨٧ ، ٢٨٥
و فيه « منحة الورق : القرض » .

المدفوعة إليه، والأصل في هذا كله لربها يرجع إليه، وهي المَنِيَّةُ و العرية و الإقفار و الإخبار، وكلها في الحديث إلا الإخبار؛ فاما المَنِيَّةُ فالرجل يمنع أخيه ^٢ ناقة أو شاة ^٣ فيحتلها عاماً أو أقل من ذلك أو أكثر ثم يردها، وهذا تأويل الحديث ^٤.

وأما العرية فالرجل يعرى الرجل عمر نخلة من نخيله فيكون له ^٥ عرى التمر عامة ذلك، هذه العرية التي رخص ^٦ النبي عليه السلام في بيع ثمارها بتعر ^٧ قبل أن يُصرم ^٨.

وأما الإقفار فأن يعطى الرجل ^٩ الرجل دابته فيركبها ما أحب في سفر فقر أو حضر ثم يردها عليه: [و هو-^{١٠}] الذي يروى فيه ^{١١} الحديث عن عبد الله أنه سُئل عن رجل استقرض من رجل دراهم ثم إن المستقرض أفترض ^{١٢} المفترض ظهر دابته، قال عبد الله: ما أصاب من ظهر دابته فهو ربيتا ^{١٣}: فذلك يذهب

(١) ف ر : ذلك .

(٢-٢) ف ر : ناقته أو شاته .

(٣) ف ر : « و هو تأويل هذا الحديث ، وكذلك الأرض يمنحها الرجل » .

(٤) ف ر : فهذه .

(٥) زاد ف ر : فيها .

(٦) ليس ف ر .

(٧) من د .

(٨) من ر ، وفي الأصل : ف .

(٩) زاد ف ر : حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس و خالد عن ابن سيرين عن عبد الله ^{١٤} الحديث في الفائق ٢ / ٢٨٩ .

إلى أنه قرض جرّ منفعة .

خبر وأما الإخبار فان الرجل منهم كان يعطى الرجل البعير أو الناقة ليركبها فييجتز^١ وبرها ويتضمن بها ثم يردها ، وإيماء عن زهير بن أبي سليم وقال^٢ لقوم يمدحهم : [الطويل]

هـ هنالك إن يُسْتَخِلُوا الْمَالَ يُخْلِلُوا وَإِنْ يُسْأَلُوا يُعْطَوْا وَإِنْ يَسِّرُوا يُغْلَوْا^٣
يقال^٤ منه : قد أخبرت الرجل أخيبله إخبارا . و كان أبو عبيدة ينشده^٥ :

[الطويل]

هنالك إن يُسْتَخِلُوا الْمَالَ يُخْلِلُوا
من الخول .

١٠ وفي حديث آخر [يروى -^٦] من حديث عوف وغيره يرفع إلى النبي عليه السلام : من منع مِنْهُ وَكُوفَا فله كذا وكذا^٧ .
وكف فالو-كوف : الكثيرة الغزيرة الدَّرَّ ، ومن هذا قيل : وَكَفَ الْبَيْت

(١) ف ر : وييجتز .

(٢) ف ر : فقال .

(٣) بهامش الأصل « والإخبار : الإعارة » والبيت في ديوانه ص ١١٢
واللسان (خبر) .

(٤-٤) ليس ف ر .

(٥) ف ر : يقول .

(٦) أنشده في اللسان (خول) وانظر ديوانه ص ١١٢ .

(٧) من د .

(٨) كذلك الحديث في الفائق ٣ / ٠٠٠ .

بالمطر، وكذلك وَكَفَتِ^١ العين بالدموع؛ وفي قوله: مِنْحَةٌ وَكُوفَّاً، مما يبين لك أنه لم يرد [بالمِنْحَة] -^٢ [الشربة يسقيها الرجل صاحبه، إنما أراد بالمِنْحَة الناقة أو الشاة يدفعها إليه ليحتلبه]. ومن / المِنْحَة أيضاً أن يمنع الرجلُ الرجلَ أرضه يزرعها.

و منه حديث النبي عليه السلام: من كانت له أرض فليزرعها ^٥ أو ليمنحها أخاه^٦. قال أبو عبيد: وأكثر العرب تجعل المِنْحَة العارِيَّة خاصة، ولا تجعل العرب ^٧ الهبة مِنْحَة.

وقال أبو عبيد: في حديث النبي ^٨عليه السلام: من أحى أرضاً ميتة فهى له، وليس لِعَرْقٍ ظالم حق^٩.

قال الجحوي: قال هشام: العِرق الظالم، أن يجحى الرجل إلى أرض قد ^{١٠} عرق أحياها رجل قبله فيغرس فيها غرساً أو يُحدث فيها حدثاً^{١١} ليستوجب به الأرض؛ هذا الكلام أو نحوه قال أبو عبيد فهذا التفسير في الحديث الأول^{١٢}

(١) فـ رـ : وـ كـ فـ .

(٢) من دـ .

(٣) والحديث في الفائق ١ / ٣٤٤ .

(٤) ليس فـ رـ .

(٥-٦) فـ رـ : صل الله عليه .

(٧) زاد في رـ : سمعت سعيد بن عبد الرحمن الجحوي يحدّثه عن هشام بن عمروة عن أبيه يرفعه؛ والحديث في (خ) حرث: ١٥، (د) إماراة: ٣٧، (ت) أحكام: ٣٨، (ط) أقضية: ٢٦، والفاائق ٢ / ١٣٠ .

(٨) فـ رـ : شيئاً .

وَمَا يَحْقِقُ ذَلِكَ حَدِيثٌ أَخْرَى سَمِعْتُ عَبَادَ بْنَ الْعَوَامَ يَحْدُثُهُ^١ مِثْلُ هَذَا حَدِيثٍ
قَالَ^٢ قَالَ عُرْوَةُ: فَلَقَدْ أَخْبَرْنِي الَّذِي حَدَّثَنِي هَذَا حَدِيثٌ أَنَّ رَجُلاً غَرَسَ
فِي أَرْضِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ نَخْلًا، فَأَخْتَصَّهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقُضِيَ لِلْأَنْصَارِي بِأَرْضِهِ وَقُضِيَ عَلَى الْأَخْرَى أَنْ يَنْزَعَ نَخْلُهُ؛ قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتَهَا
هُوَ يُضْرِبُ فِي أَصْوَلِهَا بِالْفُؤُوسِ وَإِنَّهَا لَنَخْلُ مُحَمَّمٌ^٣ . قَالَ أَبُو عَيْدٍ: هَذَا^٤
الْفَارِسُ فِي أَرْضِ غَيْرِهِ هُوَ الْعِرْقُ الظَّالِمُ^٥ .

عَمَّ
وَقَوْلُهُ: نَخْلُ مُحَمَّمٌ، هِيَ التَّاتِمَةُ^٦ فِي طُولِهِ وَالْتَّفَافِهِ،^٧ وَاحِدَتْهَا
عَيْمَةٌ؛ وَمِنْهُ قِيلُ^٨ لِلْمَرْأَةِ: عَيْمَةٌ إِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ فِي تَحْلِقَهَا؛ قَالَ لِيَدِ
يَصْفُ نَخْلًا: [الْكَامل]^٩

١٠ سُحْقٌ يُسْمَتِّعُهَا الصَّفَا وَسَرِيهُ عُمَّ نَوَاعِيْمُ بَيْنَهُنَّ كَرُومُ^{١٠}
فَالسُّحْقُ: الطَّوَالُ، وَقَوْلُهُ: يَمْتَعُهَا - يَعْنِي يَطْوُلُهَا، [وَهُوَ^{١١}] مَأْخُوذٌ

(١) زاد في ر: عن عبد بن إسحاق عن يحيى بن عروة عن أبيه يرفعه إلى النبي صل الله عليه .

(٢) ليس في ر .

(٣) الحديث في (د) إمارة: ٣٧، و كذلك في الفائق ١٣١/٢ .

(٤) في د: فهذا .

(٥) في ر: ثامة .

(٦) زاد في ر: و .

(٧) في ر: يقال .

(٨) البيت في اللسان (متع، سحق، عجم، سرا) و الفائق ١٣١ / ٢ .

(٩) من ر .

من الماتع، وهو الطويل من كل شيء؛ والصفا اسم نهر والسرى النهر الصغير. وفي هذا الحديث من الحكم أنه من اغتصب أرضاً أو داراً فغرس فيها وبني وأفق ثم جاء ربيها فاستحقها يحكم حاكم أنه يقضى على الغاصب بقلع ما أحدث فيها وإن أضر ذلك به، ولا يقال لاستحق: أغرم له القيمة ودعى البناء على حاله؛ ولكن إنما له نقضه لا غير، إلا أن هشا المستحق ذلك فهذا الأصل في حكم الغاصب.

وفي حديث آخر زيادة^٢ في هذا^٣ قال: من أحى أرضاً ميتة فهي له، وما أكلت العافية [منها] فهو له صدقة^٤.

فالواحد من العافية عافٍ، وهو كل من جاءك يطلب فضلاً أو رزقاً فهو مُعْتَفٍ وعافي، وجمعه عفاة، وقد عفاك يغفوك عفواً؛ قال ١٠ الأعشى مدح رجلاً : [المتقارب]

تطوف العفاة بأبوابه كطوف النصارى ببيت الوطن^٥

وقد تكون العافية في هذا الحديث من الناس وغيرهم؛ وبيان ذلك في

(١) ليس فـ رـ .

(٢) زاد فيـ رـ : رـ جـ لـ .

(٣) زاد فـ رـ «ليس» .

(٤) زاد فـ رـ : حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن عبيد الله بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه .

(٥) من رـ .

(٦) الحديث في (حم) ٣٠٤، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٥٦، ٣٦٣، ٣٨١ و الفائق ٢/١٦٦

(٧) البيت في ديوانه ص ١٩ والسان (وثن، عفا) .

ثريب الحديث

١ - ج

حديث آخر حدثني أبو اليقظان^١ وأنا في نخل لي فقال : من غرسه ؟ أسلم أم كافر ؟ قلت^٢ : لا بل مسلم ، قال : ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فیأكل منه إنسان أو دابة أو طائر أو سبعة إلا كانت له صدقة^٣ .

وقال أبو عبيدة : في حديث النبي^٤ عليه السلام^٥ : إن روح القدس نفث في رُوعي أن نفسان تموت حتى تستكمل رزقها ، فاتقوا الله واجلوا في الطلب^٦ .

قوله : نَفَثَ في رُوعي ، هو كالنفث بالفم ، شيء بالنفسن ؛ فاما^٧ التفل فلا يكون إلا ومه شئ من الريق ؛ ومن ذلك حديثه الآخر أنه كان إذا مرض يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث^٨ [و-^٩] قال عنترة :

(١) زاد في ر : عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله عن أم مبشر الأنصارية قالت : دخل على رسول الله صلى الله عليه .

(٢) كذا في الأصل والفاائق ، وفي ر : قلت .

(٣) كذلك الحديث في الفائق ٢/٦٦ .

(٤-٤) في ر : صلى الله عليه .

(٥) زاد في ر : حدثنا هشيم قال أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن زيد اليامي عن أخبره عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه ؛ والحديث في الفائق ٣/١٤ . (٦) في ر : وأما .

(٧) زاد في ر : حدثني ابن مهدي عن مالك عن الزهرى عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه ؛ الحديث في (خ) مغازى : ٨٣ ، دعوات : ١٢ ، (م) سلام : ٥١٠٠ ، (د) طب : ١٩ ، (ط) عين : ٠١٠ ، (حم) ٦ : ١٤ ، ١٩٩ ، ١٨١ ، ٢٥٦ ، ٢٩٣ ؛ وكذا في الفائق ٣/١٤ .

(٨) في ر .

[الواو]

فَان يَرَأْ فِلْمَ أَنْقَثْ عَلَيْهِ وَإِنْ يَفْقَدْ سُقْنَ لَهُ الْفُقُودُ^١
وَقُولَهُ: رُوعِي، مَعْنَاهُ كَقُولُكَ: فِي خَلْدِي^٢ وَنَفْسِي وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَهَذَا
بَضْمُ الرَّاءِ وَأَمَّا الرَّوْعُ - بِالْفَتْحِ فَالْفَزْعُ؛ وَلَيْسَ^٣ مِنْ هَذَا بَشَّيْهٌ .
وَقَالَ أَبُو عَبِيدٍ: فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَسْعَةُ أَعْشَرَاءِ^٤ وَ
الرِّزْقُ فِي التِّجَارَةِ، وَالرِّزْقُ^٥ الْبَاقِ فِي السَّاِيَاهِ^٦ .

سُبِي قال هشيم: يعني بالساياه التاج ، قال الأصمعي : الساياه هو الماء
الذى يجرى^٧ على رأس الولد إذا ولد . و قال أبو زيد [الأنصارى -^٨] :
ذلك الماء هو الْحِوَلَاء^٩ - محدود . قال: و أما الجملة الرقيقة التي يكون

(١) ف ديوانه طبع بيروت ص ٢٥ .

(٢) بها مش الأصل « خلد » - بالخاء معجمة وفتح اللام [أى البال ، يقال : وقع
ذلك في خلد أى في بالي] « الشمس بباب الخاء و اللام .

(٣) زاد في ر « ف » .

(٤) زاد في ر : هو .

(٥-٦) ف ر : صلى الله عليه .

(٧) أَعْشَرَاءِ بَعْضُهُونَ النَّصِيبُ، كَذَافِ الْفَاتِقِ ١/٦٢ نَاقِلاً عَنْ هَامِشِ أَصْلَاهَا .

(٨) ف ر الْفَاتِقِ ١/٦٢: و الجرْفُ .

(٩) زاد في ر : حدثنا هشيم قال أخبرنا داود بن أبي هند عن نعيم بن عبد الرحمن
الأزدي يرفعه - انظر الحديث في الفاتق ١/٦٢ .

(١٠) ف د : يخرج .

(١١) من د .

(١٢) بها مش الأصل « الحولاء » - بضم الخاء مهملة وكسراها وفتح الواو محدودة -

تمت من ش (باب الخاء و الواو) .

فيها الولد فانها السُّلَى ، ومنه قيل في المثل : انقطع السُّلَى في البطن^١؛ يضرب في الامر العظيم إذا نزل بهم . قال الاخر : السابأه والحولاه والسُّخُد^٢ كله الماء الذي يكون مع الولد ، وهو ماء غليظ؛ ومنه قيل سخن للرجل إذا أصبح ثقيلاً مورماً : إنه لمسخن . قال أبو عبيد : ومعنى هذا الحديث والذى نرجع إليه ما قال هشيم : إنما أراد التاج ، ولكن الأصل ما فسر هولاء لأنه عليه السلام لم يسم التاج السابأه^٣؛ وما يبين ذلك حديث عمر^٤ قال لي عمر : ما مالك يا طبيان؟ قال قلت : عطائى أفالان ، قال : اتَّخَذَ من هذا الحرف والسابأه قبل أن تَلِيَكَ غلمة من قريش لا تَعُدَ العطاء معهم مالاً^٥ .

١٠ . وقال أبو عبيد في حديث النبي ^{عليه السلام} : من تَعَزَّى بِعَزَاءِ المُجاهِلِيَّةِ فأَعْضُوهُ بِهِنَّ أَيْهِ وَلَا تَكُنُوا^٦ . قال ^٧ أبي بن كعب إنه سمع

(١) انظر المستقصى ١/٣٩٧ والميداني ٢/٢ .

(٢) بهامش الأصل «السُّخُد» - بضم السين مهملة وانفاء معجمة والدال مهملة» .

(٣) وزاد في الفائق ١/٥٦٢ «وَسَبَّيْ الْحَيَاةَ : مُسْلَخُهَا ؛ قَالَ كَثِيرٌ : [الطَّوَيْلُ] يَجْرِدُ سَرْبَالًا عَلَيْهِ كَانَهُ سَبَّيْ هَلَالٍ لَمْ تَخْرُقْ شَرَانْقُهُ»

(٤) زاد في ر : فيه حدثنـيه الأشجعـى عـبـيد اللهـ بنـ عبد الرحمنـ عنـ عـبدـ بنـ قـيسـ عنـ ابنـ هـنـدـ عنـ أبيـ طـبيانـ .

(٥) كذلك الحديث في الفائق ١/٥٦٢ .

(٦-٧) في ر : صلـى اللهـ عـلـيـهـ .

(٧) في ر : حدثناه سروان بن معاوية الفزارـى عنـ عـوفـ عنـ الحـسنـ عنـ عـقـىـ بنـ نـصـرـةـ السـعـدـىـ عنـ .

رجل ينادى^١: يا فلان أقال^٢ له: أَعْضُضْ بِهِنْ أَيْكَ وَلَمْ يَكْنِ،
قال له: يا أبا المتنر ما كنت خاشا، فقال: إِنِّي سمعت النبي عليه السلام
يقول^٣: من تعزى بعزاء الجاهلية فأعِضوه بِهِنْ أَيْهِ؛ وَلَا تَكُنُوا^٤.

قال الكسائي: يعني اتسب و اتمنى، كقولهم: يا فلان او يا البنى
فلان^٥ قوله^٦: عزاء الجاهلية، الدعوى للقبائل أن يقال: يا التيم^٧
و يا لعامر وأشباء ذلك. ومنه حديث سمعته يروى عن بعض أهل
العلم أن رجلا قال بالبصرة: يا لعامر^٨ إله النافقة الجعدى بعصبة^٩ له فأخذته
شرط أبي موسى فضربه^{١٠} خسرين سوطا باجاته عن^{١١} دعوى الجاهلية^{١٢}؛
ويقال منه: اعتزينا و تعزينا، قال عبيد [بن الأبرص -^{١٣}] : [الكامل]

١٠

عليهم تحت العجا ج المشرق إذا اعتزينا^{١٤}

- (١) ف در: قال .
 (٢) من ر و الفائق ، و في الأصل « قال » .
 (٣) ليس ف در .
 (٤) من ر و المراجع ، و في الأصل « أمه » .
 (٥) الحديث في (حم) ٥: ١٣٦ و الفائق ٢/١٤٤ .
 (٦) ف در: قوله .
 (٧) التصحح من الفائق ، و في الأصل: بعصبة .
 (٨) بهامش الأصل « يعني أبو موسى » .
 (٩) راجع الحديث في الفائق ٢/١٤٤ .
 (١٠) من در .
 (١١) في ديوانه ص ٢٨ « تحت الضباب » بدل « تحت العجاج » .

وقال الراعي : [الطويل].

فَلَمَّا اتَّسَقْتُ فِرَاسُنَا وَرِجَالُهُمْ دَعَوْنَا يَا لَكْبَ وَاعْتَزَنَا لَعَمِّ^١

وَقَالَ بَشَرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ : [الْكَامِلُ]

نَعْلُو الْفَوَارِسَ بِالسَّيْفِ وَنَعْتَزِي

وَالْخَيْلَ مُشْعَرَةَ النَّحُورِ مِنَ الدِّيم^٢

٥

وَيُقَالُ مِنْهُ : عَزَوْتَ الرَّجُلَ إِلَى أَيْهٖ وَأَعْزَيْتَهُ وَعَزَّيْتَهُ - لَقَتَانٌ - إِذَا نَسْبَتْهُ

إِلَيْهٖ^٣ . وَكَذَلِكَ الْحَدِيثُ إِذَا أَسْنَدْتَهُ^٤ . قَالَ حَدَّثَنِي^٥ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ

ابْنِ جَرِيجٍ أَنَّ عَطَاءَ حَدَّثَهُ بِحَدِيثٍ قَالَ فَقِيلَتْ [لَعْنَاءُ -^٦] : أَتَعْزِيَهُ إِلَى

أَحَدٍ^٧ : [يَعْنِي أَتَسْنَدَهُ إِلَيْهِ -^٨] وَهُوَ مِثْلُ النَّسْبَةِ . وَأَمَّا / حَدِيثُهُ^٩

٣٦/الف

(١) الْبَيْتُ فِي الْلِسَانِ (عَزَا) وَالْعَجَزُ الْأَخِيرُ فِي الْفَاتِقِ ٤٤/٢، وَالشَّطَرُ الْأُولُ بِهِامْشِهِ ، أَمَا فِي الْلِسَانِ « يَا لَكَبَ » بَدْلُ « يَا لَكْبَ ». .

(٢) فِي رُوْدِيُوَانِهِ ص ١٨١ وَاللِسَانُ (عَزَا) وَشِرْحُ الْمُفْضَلِيَّاتِ طَبْعُ سَنَةِ ١٩٤٣ ص ٤٧ « الْقَوَافِسُ » بَدْلُ « الْفَوَارِسُ » وَ« مُشْعَرَةً » بَدْلُ « مُشْعَرَةً » إِلَّا فِي الْلِسَانِ ، وَفِيهِ « مُشْعَرَةً » .

(٣) لَيْسَ فِي دِرْ.

(٤-٤) لَيْسَ فِي دِرْ.

(٥) مِنْ دِرْ ، وَفِي الْأَصْلِ « نَسْبَهُ ». .

(٦-٦) فِي رِدْ « وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ نَسْبَتْهُ إِلَى شَيْءٍ فَهُوَ مِثْلُهُ وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِ النَّاسِ ». .

(٧) فِي رِدْ : قَالَ أَبُو عَبِيدٍ وَأَخْبَرَنِي .

(٨) مِنْ دِرْ .

(٩) كَذَلِكَ الْحَدِيثُ فِي الْفَاتِقِ ١٤٤/٢ .

(١٠) فِي رِدْ : الْحَدِيثُ .

الآخر قوله : من لم يتعز بعزاء الإسلام فليس منها ؛ قال : عزاء الإسلام
 أن يقول : يا المسلمين و كذلك يروى عن عمر أنه قال :
 سيكون للعرب دعوى قبائل ، فإذا كان ذلك فالسيف السيف والقتل
 القتل حتى يقولوا : يا المسلمين [وهذا عزاء الإسلام . قال أبو عبيد -]
 ويقال : كنت الرجل وكنيته [لقتان ، قال : سمعت من أبي زياد ينشد هـ
 الكسائي : [الطويل]

ولأن لا كنون عن قدرها بغيرها وأعرب أحياناً بها فأصارحه -
 وقال أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام أنه كان إذا سجد
 جاف عضديه عن جنبيه وفتح أصابع رجليه .

قال يحيى : الفتح أن يصنع هكذا ونصب أصابعه ثم غمز موضع
 المفاصل منها إلى باطن الراحة - يعني أنه كان يفعل ذلك بأصابع رجليه

(١-١) في روا الفائق ٤٤/٢ « عزاء الله » .

(٢-٢) من روى الأصل « روى عمر » .

(٣) من روى .

(٤) البيت في اللسان (قدر) وصدر البيت في (كنف) .

(٥-٥) في روى : صلى الله عليه وسلم .

(٦-٦) من روى المرافق الآتية ، و كان في الأصل « ضبيعه » .

(٧) زاد في روى : حدثني يحيى بن سعيد عن عبد الحميد بن جعفر عن محمد بن عمرو
 ابن عطاء عن أبي حميد الساعدي عن النبي صلى الله عليه عليه الحديث في (ت) صلاة :

١١. (ن) تطبيق : ٤٨ ، (ج) إقامة : ٧٢ و الفائق ٤٦/٢ .

(٨) بهامش الأصل « الفتح - بالناء المعجمة - ثمت » .

فِي السُّجُودِ؛ قَالَ الْأَصْحَىٰ: [أَصْلٌ -^١] الْفَتْخُ الَّذِينَ؛ قَالَ "أَبُو عِيدٍ": وَيُقَالُ لِلْبَرَاجِمِ إِذَا كَانَ فِيهَا لِينٌ وَعَرْضٌ: إِنَّهَا لِلْفُسْخَ، وَمِنْهُ قِيلُ الْعُقَابُ: فَفُسْخَاهُ، لَأَنَّهَا إِذَا اخْتَطَتْ كَسَرَتْ جَنَاحِهَا وَغَزَّتْهَا وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ الَّذِينَ؛ قَالَ أَمْرُوا الْقَيْسَ يَذْكُرُ^٢ الْفَرَسَ وَيَشْبِهُمَا بِالْعُقَابِ: [الْطَّوِيلِ]^٣

هُوَ كَافٍ بِفَسْخَاهُ الْجَنَاحَيْنِ لِتُقْوَةِ

دَفَوفُ مِنَ الْعَقَبَانِ طَأَطَافُ شِمَلَاهِ^٤

وَقَالَ الْآخَرُ^٥: [الْبَسيطِ] -

كَانَهَا كَاسِرٌ فِي الْجَوَافِسْخَاهُ^٦

وَإِنَّمَا سَمِيتَ كَاسِرَ الْكَسْرَاهَا جَنَاحِهَا إِذَا اخْتَطَتْ . وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ
١٠ الْفَقَهِ أَنَّهُ كَانَ يَنْصُبُ قَدْمِيهِ فِي السُّجُودِ نَصْبًا، وَلَوْ لَا نَصْبَهُ لِيَاهَا^٧
لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ فَتْخٌ فَكَانَتِ الْأَصَابِعُ مَنْعِنْيَةً، فَهَذَا الَّذِي يُرَادُ مِنَ الْحَدِيثِ،

(١) مِنْ د .

(٢-٢) لِيَسْ فِي د .

(٣) فِي ر : يَصْفُ .

(٤) الْبَيْتُ فِي الْإِسَانِ (فَتْخ) بِدُونِ نَسْبَةٍ، وَفِي (دَفَوفُ، شِمَلَاهِ) مَنْسُوبٌ إِلَى
أَمْرِيَ الْقَيْسِ، وَفِي دِيْوَانِهِ ص ٦٣ «صَبِيُود» بِدَلْلٍ «دَفَوف» وَ«شِمَلَاهِ»
بِدُونِ يَاءَ .

(٥) فِي ر : آخِرِ .

(٦) كَذَا الْعَجَزُ فِي الْإِسَانِ (كَسْرٌ) بِدُونِ نَسْبَةٍ .

(٧) فِي ر : إِيَاهَا .

و هو مثل حديثه الآخر أنه أمر بوضع الكفين و نصب القدمين في الصلاة .
وقال أبو عبيد : في حديث النبي 'عليه السلام' في حديث ذكر فيه
نَسْتَ أَهْلُ الْجَنَّةِ قَالَ : وَيَرْفَعُ أَهْلُ الْفُرَّافِ إِلَى غَرْفَتِهِمْ فِي دَرَةٍ يَضَاءُ
لِيْسَ فِيهَا قَصْمٌ وَلَا فَصْمٌ .

قوله : القَصْمُ - بالقاف - هو أن ينكسر الشيء فيَيْن، يقال منه : ٥ قسم
قسمت الشيء أقصمه قصما - إذا كسرته حتى يَيْن، ومنه قيل : فلان
أقصم الثانية - إذا كان مكسورها^١؛ و منه الحديث [الآخر -^٠] : استغروا
عن الناس ولو عن قِصمة السواك - يعني ما انكسر منه إذا استيك به .

و أما الفصم - بالفاء - فهو أن يتصدع الشيء من غير أن يَيْن، يقال
 منه : فقسمت الشيء أقصمه فصما - إذا فعلت ذلك به ، فهو مقصوم ؛ قال ١٠
 ذو الرمة يذكر غزالا شبهه بدُملج هنة : [البسيط]

كأنه دُملج من فضي تَبَهُ فـ ملعـبـ من جوارـيـ الحـيـ مـقصـومـ

(١) فـ رـ : صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ .

(٢) ليس فـ رـ .

(٣) زاد في رـ : حدثني أبو اليقظان عن ليث بن أبي سليم عن فلان عن أنس بن
مالك يرفعه ؛ وكذلك الحديث في الفائق ٣٥١/٢ .

(٤) فـ رـ : منكسرـهاـ .

(٥) من دـ .

(٦) كذا البيت في اللسان (فصيم)، وأما فيديوانه ص ٦٦٢ و اللسان (نبه) :
«من عذاري» بدل «من جواري»؛ وبهامش الأصل «نبه - بالباء، أي
موجود - ثمت من شـ (باب التنوـنـ وـ الـباءـ)» .

و'إِنَّمَا جَعَلَهُ مَفْصُومًا' لـثَنَيْهِ وَأَنْحَانَهُ إِذَا نَامَ ، وَلَمْ يُقُولْ: مَفْصُومٌ^٢ ، فَيَكُونُ بِاَنْتَ بِالْمُقْتَنِينَ؛ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ 'لَا أَنْفِصَامَ لَهَا -' .^٣
وَأَمَّا الْوَصْمُ بِالْوَالِو وَلَيْسَ [هُوَ] فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَإِنَّهُ عَيْبٌ يَكُونُ بِالْإِنْسَانِ^٤ وَفِي كُلِّ شَيْءٍ ، يَقُولُ: مَا فِي فَلَانَ وَصْمَةٌ إِلَّا كَذَا وَكَذَا -
هُوَ يَعْنِي الْعَيْبَ .

وَأَمَّا التَّوْصِيمُ فَإِنَّهُ الْفَتْرَةُ وَالْكَسْلُ يَكُونُ فِي الْجَسْدِ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ:
إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ يَصْلِي^٥ مِنَ الظَّلَلِ أَصْبَحَ طَيِّبَ النَّفْسِ ، وَإِنَّ نَامَ حَتَّى
يُصْبِحَ أَصْبَحَ ثَقِيلًا مُؤَقَّمًا؛ وَقَالَ لَيْدُ: [الرَّمْل]
وَإِذَا رُمْتَ رَحِيلًا فَارْتَحِلْ . وَاعِصْ مَا يَأْمُرُ تَوْصِيمُ الْكَسْلِ^٦

١٠ / وَقَالَ أَبُو عَيْبَدَ: فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ 'عَلَيْهِ السَّلَامُ': مِنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ
وَتَرَ العَصْرَ فَكَانَمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ^٧ .

(١) لَيْسَ فِي رَوْاْيَةٍ .

(٢) بِهَامِشِ الأَصْلِ «بِالْفَاءِ» .

(٣) فِي رَوْاْيَةٍ مَفْصُومًا؛ وَبِهَامِشِ الأَصْلِ «بِالْفَاءِ» .

(٤-٤) لَيْسَ فِي رَوْاْيَةٍ .

(٥) سُورَةُ ٢ آيَةُ ٢٥٦ .

(٦) مِنْ رَوْاْيَةٍ .

(٧) فِي رَوْاْيَةٍ فِي الْإِنْسَانِ .

(٨-٨) كَذَافِي الأَصْلِ وَرَوْاْيَةُ الْفَاتِقِ ١٦٥/٣: بِالظَّلَلِ .

(٩) الْبَيْتُ فِي الْلِسَانِ (وَصْمٌ) .

(١٠-١٠) فِي رَوْاْيَةٍ صَلَيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١١) زَادَ فِي رَوْاْيَةِ حَدِيثِ هَشَمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا حَجَاجٌ عَنْ أَبْنَى هُمْرَ يَرْفَعَهُ الْحَدِيثُ فِي -
قَالَ

قال الكسائي : هو من الْوَتْر . و ذلك أن يجئ الرجل على الرجل جنابة يقتل له قتيلاً أو يذهب بماله وأهله فيقال : قد وَتَرْ فلان فلاناً أهله و ماله ؛ قال أبو عبيد : يقول : فهذا 'ما قد' فاته من صلاة العصر بعزلة الذي ' وَتَرْ فذهب بماله وأهله ، و قال غيره : وَتَرْ أهله - يقول ' : نقص أهله و ماله وبقى فرداً ، وذهب إلى قوله : "وَلَنْ يَتِمَّ كُمْ هُ أَعْمَالَكُمْ ه" " يقول : لن ينقصكم ، يقال : ' وَتَرْ تُه حَقَه - إِذَا نَفَصْتَه ؛ قال أبو عبيد : وأحد القولين قريب من الآخر .

وقال أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام أنه جاء إلى البقيع ومعه مخرفة بجلس ونكت بها [في - ٧] الأرض ، ثم رفع رأسه وقال ^٨ : = (خ) مواعيit: ٤، مناقب: ٢٥، (ن) مواعيit: ٩، صلاة: ١٧، (جـ) صلاة: ٦، (طـ) صلاة: ٢١، (حـ) ٣: ٨، ١٣، ١٠٢، ١٢٤، ١٣٤، ١٤٥، ١٤٨، و الفائق ٤٢/٣ و زاد فيه «و منه حديثه صلى الله عليه و آله وسلم قلدوا التليل ولا تقلدوها الأوتار » .

(١-١) فـ رـ : فيها .

(٢) زاد فـ رـ : قد .

(٣) ليس فـ رـ .

(٤) سورة ٤٧ آية ٣٥ .

(٥-٥) فـ رـ : صلى الله عليه و سلم .

(٦) زاد فـ رـ و الفائق ١/٣٤٨ : له .

(٧) من دـ .

(٨) كذا في الأصل و الفائق ، وفي رـ : فقال .

ما من نفس منفوسه إلا [و -] قد كتب مكانها من الجنة أو النار -
ثم ذكر حديثا طويلا في القدر .

حضر قوله : و معه مختصرة ، فان المختصرة ما اختصر الإنسان يده وأمسكه
من عصا أو عنة أو عكازة أو ما أشبه ذلك ؟ ومنه أن يمسك الرجل
يد صاحبه فيقال : فلان مخاصر فلان .
و منه حديث عبد الله بن عمرو أنه كان عنده رجل من قريش وكان
خاصرة .

(١) بهامش الأصل « قوله : نفس منفوسه ، أي مولودة - تمت » و زاد في
الفائق : نقشت المرأة نفسها - إذا ولدت فهي نافس و الولد منفوس .
(٢)زيد من د و الفائق .

(٣) كذا في كتب الأحاديث ، وفي ر و الفائق : و .

(٤) زاد في ر : حدثني أبو حفص الأبار عن منصور والأعمش عن سعد بن
عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في
(خ) جنائز : ٨٢ ، تفسير سورة ٩٢ (م) قدر : ٦ ، (د) سنة : ١٦
و الفائق ١ / ٣٤٨ .

(٥) زاد في ر و الفائق ١ / ٣٤٨ : له .

(٦) في ر : و .

(٧) وفي الفائق ١ / ٣٤٨ « (و المختصرة) قضيب يشير به الخطيب و الملك إذا
خاطب ، قال : [الطويل]

يكاد يريل الأرض وقع خطابهم إذا وصلوا أيامهم بالمخاشر

(٨) من د ، وفي الأصل : عمر .

(٩) زاد في ر : أخبرنيه محمد بن كثير عن الأوزاعي أسنده ، الحديث في (ن)
أشربة : ٤٥ ، (حم) ٢ : ١٧٦ .

وأخبرني مسلمة بن سهل بشيخ^١ من أهل العلم بأسناد له، لا أحفظه
أن يزيد بن معاوية قال لأبيه معاوية: ألا ترى عبد الرحمن بن حسان^٢
يسب بابتك، فقال معاوية: ما قال؟ فقال قال: [الخيف]
وهي زهراء^٣ مثل لولوة الف سواص ميّزت من جوهر مكتون^٤
قال معاوية: صدق، فقال^٥ يزيد: وقال:
فإذا^٦ ما تسبّتها لم تجدها في سناء من المكارم دون^٧
قال معاوية^٨: صدق، فقال يزيد: فأبين^٩ قوله:
ثم خاطرتها إلى القبة الخضراء^{١٠} تمشي في مرضي مسنون^{١١}
قال معاوية: كذب^{١٢}.

قال أبو عبيد: قوله: خاطرتها - [أى -^{١٣}] أخذت يدها. قال ١٠

- (١) ف در: شيخ.
- (٢) ليس ف در.
- (٣) في الأغاني ٦/٥٨، واللسان (حصر) «أبو دهبل الجمحي»؛ ويروى: عبد الرحمن بن حسان»، وفي اللسان: «قال [ابن بري]: و الصحيح ما ذهب إليه شعب أنه لأبي دهبل الجمحي».
- (٤) زاد ف در: و.
- (٥) ف در: قال.
- (٦) ف در: و إذا.
- (٧-٧) في در: قال و.
- (٨-٨) ف در: قال فأبين.
- (٩) انظر قصته في الأغاني ٦/٥٨، واللسان (حصر).
- (١٠) من در.

الفراء : يقال : خرج القوم متخاصرين - إذا كان بعضهم آخذا يد بعض .
وأما الحديث الذي يروى أنه نهى أن يصلى الرجل متخرساً ظليس من هذا^١ ، إنما ذاك أن يصلى وهو واضع يده على كسره . فذلك يروى في كراهيته حديث مرفوع^٢ ; ويروى فيه الكرامة أيضا عن عائشة رضي الله عنها^٣ و أبي هريرة^٤ ، و [هو -^٥] في بعض الحديث أنه راحة أهل النار .

وقال أبو عبيد : في حديث النبي^٦ عليه السلام^٧ أنه كان لا يصلى في شعر نسائه^٨ .

(١) ف ر : فاما .

(٢) الحديث في (خ) العمل في الصلاة : (٠١٧) (م) مساجد : ٤٦ ، (د) صلاة : ١٧٢ ، (ت) صلاة : ١٦٤ ، (ن) افتتاح : ١٢ ، (د) صلاة : ١٣٨ ، (ح) ٢ : ٣٩٩ ، ٣٣١ ، ٢٩٥ ، ٢٩٠ ، ٢٣٢ و الفائق ١ / ٣٤٨ ، وفي ر : متخرساً و في الفائق « وروى متخرساً؛ هنا يعني الواضع يده على خاصرته » .

(٣) زاد في ر : في شيء .

(٤) زاد في ر : قال حدثنا عمر بن هارون البلخي عن سعيد بن أبي عربة عن قتادة يرفعه .

(٥-٦) ليست في ر .

(٦) من ر .

(٧-٨) ف ر : صل اقه عليه .

(٨) زاد في ر : حدثنا معاذ بن اشعث عن عبد الملك عن ابن سيرين عن عبد الله بن شقيق عن عائشة ثالت كان رسول الله صلى الله عليه لا يصلى في شعرنا = قوله

[قوله - '] : الشعر واحدتها ' الشعار ' ، وهو ما على جلد الإنسان من اللباس؛ وأما الدثار فهو ما فوق الشعار مما يستدفأ به . وأما اللحاف فكلما تغطيت به فقد التحفت به ، يقال منه : لحت الرجل لحافه : لحفا - إذا فعلت ذلك به : قال طرفة بن العبد : [الرمل]

ثم راحوا عبق المسك بهم يلحفون الأرض مهداًب الأزر ' .
وفي الحديث من الفقه أنه إنما كره الصلوة في ثيابهن فيما نرى - والله أعلم -

الآ / ٣٧
مخافة أن يكون أصابها شيء من دم الحيض ، لا أعرف للحديث وجها غيره : فاما عرق [الجنب و - '] الحاضن فلا نعلم أحداً كرهه ، ولكنه بمكان ' الدم كما كره الحسن الصلوة في ثياب الصبيان وكراه بعضهم

= ولا في لحافنا ؛ الحديث في (د) طهارة : ١٣٢ ، صلاة : ٨٦ ، (حم) ٦ : ١٠١
وكذلك في الفائق ١ / ٦٦١ .

(١) من د .

(٢) فـ ر : واحدـها .

(٣) بهامش الأصل « الشعار - بكسر الشين ، الذي ذكره وهو أيضاً العلامة ، ولا يقال بفتحها ، وإنما الشعار بفتحها : نبات الأرض - من شن (باب الشين والواو) وذكره ابن قتيبة في أدب الكاتب » .

(٤) بهامش الأصل « بفتح الحاء في المستقبل » .

(٥-٦) ليست في ر .

(٧) البيت في اللسان (لحاف ، عبق) وفي ديوانه ص ٦٨ .

(٨) سقط من ر .

(٩) فـ ر : لمكان .

الصلاة في ثياب^١ اليهودي والنصراني، و ذلك لخاتمة أن يكون أصابها^{*}
شيء من القدر لأنهم لا يستنجون: وقد روی مع هذا الرخصة في الصلاة
في ثياب النساء و^٢ سمعت يزید يحدث^٣: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصلی في مروط نسائه، وكانت أكسية أثمانها خمسة دراهم أو ستة^٤:
و الناس على هذا .

وقال أبو عبيدة: في حديث النبي^٥ عليه السلام^٦: لقد هممت أن
لا أتهب إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقني^٧. لا أعلم إلا من حديث

(١) فـ رـ: ثوب .

(٢) فـ رـ: أصابـه .

(٣) سقطـ من دـ .

(٤) فـ دـ: يـحدـثـهـ عنـ هـشـامـ بـنـ حـسـانـ عـنـ الـحـسـنـ .

(٥) كـذاـفـ الـفـاتـقـ ١ / ٦٦١ .

(٦-٧) فـ رـ: صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ .

(٨) الحديث بهاته في الفاتق ٢/١٨٥ «أحدى له صلى الله عليه و آله و سلم عبد الله
ابن جداعـةـ القـيـسىـ شـاهـ فـاتـاهـ فـقـالـ: يا رـسـولـ اللـهـ أـثـبـنـيـ، فـأـسـرـ لـهـ بـحـقـ، فـقـالـ: زـدـنـيـ
بـاـ دـسـوـلـ اللـهـ! فـأـسـرـ لـهـ بـحـقـ، ثـمـ عـادـ فـقـالـ: زـدـنـيـ، فـزـادـهـ فـقـالـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ
عـلـيـهـ وـ آـلـهـ وـ سـلـمـ: لـقـدـ هـمـمـتـ أـنـ لـاـ أـتـهـبـ حـدـيـثـ . وـ فـيـهـ أـيـضـاـ فـقـالـ فـ

ذلك حسانـ كـلـمـةـ فـيـهـ: [البـسيـطـ]

إنـ الـهـدـاـيـاـ تـجـارـاتـ اللـلـامـ وـ ماـ يـغـيـيـ السـكـراـمـ لـاـ يـهـدـونـ مـنـ ثـمـنـ
الـاتـهـابـ: قـبـولـ الـهـبةـ . وـ كـانـ اـبـنـ جـدـاعـةـ بـدـوـيـاـ وـ قـرـيـشـ وـ الـأـنـصـارـ وـ تـقـيفـ
أـهـلـ حـضـرـ .

ابن عيينة عن عمرو عن [طاوس و عن ابن عجلان عن المقرى يرفعان
حديث النبي صلى الله عليه -^١].

قوله: لا أتهب ، يقول: لا أقبل هبة إلا من مؤلاء: و مثال
هذا من الفعل اقتل، كقولك من العدة: اتعد ، ومن الضلة: اتصل ،
و من الزنة: اتزن .
^٥

قال أبو عبيد: ويقال: إن النبي "عليه السلام" إنما قال هذه
المقالة لأن الذى اقتضاه الثواب من أهل الbadية شخص مؤلاء بالاتهاب
منهم لأنهم أهل حاضرة و هم أعلم بمكارم الأخلاق؛ و بيان ذلك
في حديث آخر "أنه قال": لقد همت أن لا أقبل هبة - أو قال:
هدية - إلا من قرشى أو أنصارى أو ثقفى - وفي بعض الحديث: أو دوسى^٦ .
^{١٠}
وهذا قد بيّن لك أنه أراد بقوله: لا أتهب - [أى -^٦] لا أقبل هبة ،
وفي هذا الحديث أنه [صلى الله عليه -^٦] كان يقبل الهدية و الهبة ، وليس
هذا بعده لأحد من الخلفاء ، لأنه يروى عنه: هدايا الأمراء غلول؛
و بلغنى ذلك^٧ عن أبي المليح الرق عن عمر بن عبد العزيز أنه قال: كانت
(١) زيدت من ر ، ولا بدّ لها .

(٢-٢) ف ر : صلى الله عليه .

(٣-٣) سقط من ر .

(٤) زاد ف ر : حدثني يزيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن
النبي صلى الله عليه .

(٥-٥) ف ر : بيّن .

(٦) من ر .

(٧) ليس ف ر .

رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية ولأنصاره بعده رِيشة^١ .
و قال أبو عبيدة : في حديث النبي ﷺ عليه السلام : أنه حرم ما بين
لا بَتَّى^٢ المدينة^٣ .

لوب قال الأصحى : اللاعب العرفة وهي الأرض التي قد أبْشَثَها حجارة
سود ، و جميع اللاعب لابات ما بين الثلاث إلى العشر ، فإذا كثُرت فهى
اللاب^٤ و التُّوب - لقمان : قال شر بن أبي خازم يذكر كتبية :

[الطويل]

مُعَالِيَةٌ لَا هَمَّ إِلَّا مَحَاجَرٌ وَسَرَّةٌ لِلِّسْهُلِ مِنْهَا تَلُوْبُهَا^٥

- (١) الحديث في (خ) هبة: ١٥ .
- (٢-٢) في ر: صلى الله عليه وسلم .
- (٣) بما مش الأصل « لابة خفف فافهم - تمت » .
- (٤) الحديث في (خ) جهاد: ٧١ ، ٧٤ ، مدينة: ١ ، بیوع: ٥٣ ، أنبياء: ١٠ ، مغازى: ٢٧ ، أطعمة: ٣٥ ، دعوات: ٣٩ ، اعتصام: ٦ ، (م) حج: ٤٤٦ ، ٤٤٥ ، (ت) مناسك: ٩٦ ، مناقب: ٦٧ ، (ن) حج: ١٠٤ ، ١٢٠ ، ١١١ ، ١١٠ ، (ج) مناسك: ١٠٤ ، (ط) مدينة: ١٠ ، (سم) ١: ١٦٩ ، ١٨١ ، ١٨٥ ، ١٨١ ، ١٦٩: ٣ ، ١٨٥ ، ١٨١ ، ١٦٩ ، ١٤٩ ، ٢٣: ٣ ، ١٥٩ ، ١٤٩ ، ٢٣ ، ٢٤٣ ، ٢٤٠ ، ١٥٩ ، ١٤٩ ، ٢٣ ، ٢٣٦ ، ٢٣٦ ، ٢٤٣ ، ٢٤٣ ، ٣٩٣ ، ٣٩٣ ، ٣٤٣ ، ٣١٨ ، ٣٠٩ ، ١٩٢ ، ١٨١: ٥ ، ١٤١ ، ٧٧ ، ٤٠ ، ٣٢ ، ٣١: ٤ ، ٣٩٣ ، ٣٤٣ و الفائق/٢ ٤٧٧/٢ .

(٥) من ر هو الصواب ، وكان في الأصل « اللابات » خطأ ؛ وبما مش الأصل
« لاب - بغير همز ، من شمس العلوم ، والألف عن واو أصله : لوبة » .

(٦) البيت في ديوانه ص ١٤ وشرح الفضليات ص ٣٣١ و معجم البلدان ٣/٤٥٨
و ٦/١٠١ والسان (لوب ، علا) .

يريد جمع لابة ، ومثل هذا في الكلام قليل ، ومنه: قارة وثور ، وساحة وسُوح .

وفي حديث آخر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم ما بين غير إلى ثور^١ .

غير ما جبلين بالمدينة ، وقد كان بعض الرواية يحمل معنى بيت ^٥
الحارث بن حذرة في قوله: [الخفيف]

زعموا أن كل من ضرب العيّ سَمْوَالْ نَا وَإِنَا الْوَلَاءُ^٦
على هذا العبر يذهب إلى كل من ضرب إليه وبلغه ، وبعض الرواية
يحمله على [أن -^٢] العبر الحمار ؛ قال أبو عبيد^٣ : وهذا حديث أهل
العراق . وأهل المدينة لا يعرفون بالمدينة جيلا يقال له ثور ، وإنما ^{١٠} ثور
ثور بمكة^٤ فيرى أن الحديث [إنما -^٥] أصله: ما بين عير إلى أحد .

(١) كذلك الحديث في الفائق ٢٠١/٢ .

(٢) كذلك معلقته في شرح القصائد العشر ص ٢٤٦ وفي در معجم البلدان
٢٤٦/٦ ، وفي الأصل والسان (غير): «أني» ، وبهامش السات ما لفظه
«في معلقة الحارث بن حذرة: موالي لنا - وأنا الولاء» .

(٣) من در .

(٤ - ٤) ليس في در .

(٥) قوله «و أهل المدينة لا يعرفون بالمدينة الغ» كذلك معجم البلدان ٢٧/٣ ،
و رده في القاموس (ثور) وقال «إن حداه أحد جانحا إلى ورائه جيلا صغيرا
يقال له: ثور إن خلف أحد عن مهاليه جيلا صغيرا مدورا يسمى
ثورا يعرفه أهل المدينة خلفا عن سلف» .

قال أبو عبيد : سألت عن هذا أهل المدينة ظم يعزفوه ، وهذا الحديث من رواية أهل العراق ولم يعرف أهل المدينة ثورا ، و قالوا : إنما ثور بمكة ، وأما غير فالمدينة معروف وقد رأيته .

٣٧ ب و قال أبو عبيد : في حديث النبي 'عليه السلام' / أنه أتاه مالك بن مرارة الراوی فقال : يا رسول الله إني قد أوتيت^١ من الجمال : ما ترى ما يسرني أن أحدا يفضلني بشرائكتين فما فوقهما^٢ فهل ذلك من البغي ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما ذلك^٣ من سُفه الحق و غَيْط^٤ الناس^٥ .

سُفه أما قوله : من^٦ سُفه الحق ، فإنه أن يرى الحق سَفَها وجَهْلاً ،

(١) سقطت من ر .

(٢) في ر : صلى الله عليه وسلم .

(٣) في ر : اتيت - خطأ .

(٤) بهامش الأصل «فتح الجيم» .

(٥) كذا في ر والمراجع الآتية ، وفي الأصل : فوقها .

(٦) في ر : ذاك .

(٧) بهامش الأصل «غمط - بكسر الميم ، و مثله غِمْص - بكسر الميم ؛ تهمت ش باب الغين و الميم) » .

(٨) زاد في ر : حدثني ابن معاذ عن ابن عون عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ والحديث في (حم) ١ : ٣٨٠، ٤٢٧، ٥٩٧ / الفائق ، وفيه الجمال - بكسر الجيم .

(٩) ليس في ر .

(١٠) قال الزمخشري في الفائق «وف سُفه الحق وجهان : أحدهما أن يكون على

[و-١] قال الله جل ذكره "إِلَّا مَنْ سَفِهَ تَفْسِيْهُ - " و بعض المفسرين يقول في قوله: إِلَّا مَنْ سَفِهَ تَفْسِيْهُ : سفهها .

و أما قوله: و غيمط الناس ، فإنه الاحتقار لهم و الازدراء بهم و ما أشبه ذلك . وفيه لغة أخرى في غير هذا الحديث: و غمض^٢ الناس - بالصاد^٣ ، وهو بمعنى غيمط .

و منه حديث يروى عن عبد الملك بن عمير عن قبيصة^٤ بن جابر أنه أصحاب ظبيا و هو محرم فسأل عمر فشاور عبد الرحمن ثم أمره أن يذبح شاة ، فقال قبيصة لصاحبه : و الله! ما علم أمير المؤمنين حتى سأله غيره وأحسبني سأخر ناقق^٥ ، فسمعه عمر فأقبل عليه ضربا بالدرة فقال: أتَغْيِصُ الْفُتَيْبَا^٦ و تقتل الصيد و أنت محرم؟ قال الله [تبارك و -] تعالى ١٠

— حذف البخار و إيصال الفعل كان الأصل سفة على الحق ، و الثاني أن يضمن معنى فعل متعدد كجهل و نكر ، و المعنى الاستخفاف بالحق و أن لا يراه على ما هو عليه من الرجحان و الرزانة » .

(١) من د .

(٢) سورة ٢ آية ١٣٠ .

(٣) زاد في ر : يقول .

(٤) بهامش الأصل « بالصاد مهملة لا غير » .

(٥) بهامش الأصل « مهملة » ، و الحديث في (حم) ٤: ١٣٣، ١٣٤، ١٥١ .

(٦) بهامش الأصل « مهملة » .

(٧) بهامش الأصل « الفتيا - بضم الفاء و سكون التاء لا غير - ثمت (الشمس باب الفاء و التاء) » .

”يَحُكُّمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مُّنْكُمْ“^١، ”فَأَنَا عَمْرٌ وَهَذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ“^٢.
 [وقال أبو عبيد]^٣: قوله: أتقعص الفتيا - يعني أتحقرها و تطعن
 فيها؟ ومنه يقال للرجل إذا كان مطعونا عليه في دينه: إنه لم يفوس عليه،
 يقال: غيمص و غيط يضمص و يضط و أنا أغيمص و أغيط^٤.

وفي هذا الحديث من الفقه أن عمر لم يحكم عليه حتى حكم معه غيره
 لقوله ”يَحُكُّمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مُّنْكُمْ“. وفيه أنه جعل في الظبي شاة أو كبشًا
 و رآه نِتْهَ من النعم. وفيه أنه لم يسأله: أقتلته عمداً أو خطأ، و رآه ما
 عنده سواه في الحكم، وهذا غير قول من يقول: إنما الجزاء في العمد.
 وفيه أنه لم يسأله: هل أصاب صيدا قبله أم لا، ولكنه حكم عليه،
 فهذا يرد قول من قال^٥: إنما يحكم عليه مرة واحدة فإن عاد لم يحكم عليه،
 وقيل له^٦: اذهب فيتقم الله^٧ منك.

وقال أبو عبيد: في حديث النبي^٨ عليه السلام^٩: أنه قال^{١٠}:

(١) سورة ٤ آية ٩٨ .

(٢) الحديث بتمامه في الفاتق ١/٣٤٥ .

(٣) من در .

(٤-٤) ليست في در .

(٥) في در: يقول .

(٦) ليس في در .

(٧) زاد في در: تبارك و تعالى .

(٨-٨) في در: صلى الله عليه .

لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئاً، قَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ النَّقَبةَ تَكُونُ بِعَشْفِ
الْبَعِيرِ أَوْ بِذَبَّهِ فِي الْإِبْلِ الْعَظِيمَةِ فَتَجْرِبُ كُلُّهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَاَجْرِبْ الْأُولَىٰ؟

قال الأصحى: النقبة أول الجرب حين ييدو، و^١ يقال لـالناقة و البعير^٢:

٥ نقب به نقبة، و جمعه نُقْبٌ.

وأخبرني ابن الكلبي أن دريد بن الصمة خطب الخنساء بنت عمرو [بن الشريد - ^٣] إلى أخيها مخفر و معاوية [ابن عمرو بن الشريد - ^٤] فوافقها^٥ وهي تهنا^٦ إبلًا لها فاستأمرها أخواها فيه قالت: أتروني كنت تاركة بني عمى كأنهم عوال الرماح و مرتبة^٧ شيخ بني جشم، فانصرف دريد ^٨ و هو^٩ يقول: [الكامل]

١٠

(١) فـ ر : قيل ، وفي الفائق: فقال .

(٢) زاد في ر : حدثني أبو بدر شجاع بن الوليد عن ابن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة عن النبي صل الله عليه ، الحديث في حم ١ : ٤٤٠ : ٢٢٧ و الفائق ٢/١٤٠ .

(٣) ليس في ر .

(٤) فـ ر : وبالجمل .

(٥) من هامش الأصل .

(٦) فـ ر : فوافقها .

(٧) بهامش الأصل «إذا قطرته» ، المنهاء: القطران .

(٨) بهامش الأصل «أى أحمله مع كبر سنه كا يحمل الجريح من المعركة ، الرثيث - بالثاء مثلثة مرتين : الجريح يحمل من المعركة » .

(٩-٩) ليس في ر .

ما إن رأيت ولا سمعت به كال يوم هانى أينق صحاب^١
 مبتلاً تبدو محاسن بعض الماء مواضع النقب^٢
 وفي الحديث أيضاً أنه عليه السلام قال: لا عدو ولا هامة ولا صغر،
 وقد فسرناه في موضع آخر^٣.

٣٨/الف و قال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام: أنه قال: ثلث / من أمر الماجاهلة: الطعن في الأنساب، و النياحة و الأنواه^٤.

[قال -^٥: سمعت عدة من أهل العلم يقولون: أما الطعن في الأنساب
 فهو و النياحة فعروفة، وأما الأنواه فانها ثمانية وعشرون نجمة معروفة المطالع
 في أزمنة السنة كلها، في الصيف و الشتاء و الرياح و الخريف، يسقط منها
 في كل ثلاث عشرة ليلة نجم في المغرب مع طلوع الفجر، و يطلع آخر^٦
 يقابلها في المشرق من ساعتها، وكلها معلوم مسمى، و انقضاء هذه الثمانية
 وعشرين^٧ كلها مع انقضاء السنة، ثم يرجع الأمر إلى النجم الأول مع

(١) بهامش الأصل « خفف الهمزة في هانى ياء - تمت ».

(٢) في أمالى القالى ١٦١/٢ « كال يوم طال أينق جرب » وفي البيان و التبيين ١٠١/١ « ف الناس طال أينق جرب ».

(٣) اللسان (نقب) وأمالى القالى ١٦١/٢ و البيان و التبيين ١٠١/١.

(٤-٤) في د: صلى الله عليه.

(٥) انظر ص ٢٥.

(٦) الحديث في الفائق ١٣٣/٢.

(٧) من د.

(٨) من ر و الفائق، وفي الأصل: الآخر.

(٩) في الأصل « الثمانية وعشرون » وفي ر « الثمانية والعشرين ».

استناد السنة المقلبة، فكانت العرب في الجاهلية إذا سقط منها نجم و طلع آخر قالوا : لا بد [من - ١] أن يكون عند ذلك مطر و رياح ، فينسبون كل غيث يكون عند ذلك إلى ذلك النجم الذي يسقط حيثذا يقولون : **مُطِرْنَا بَنُوَّهُ الْثَّرِيَا وَ الدَّبْرَانِ وَ السَّاكِ** ، و ما كان من هذه النجوم فعل هذا ، فهذه هي الأنوار ، **وَاحِدُهَا نُوَّهٌ** . و إنما سمي نوءا لأنه إذا سقط الساقط منها **وَالْمَغْرِبُ نَاهُ الطَّالِعُ بِالْمَشْرُقِ لِلظُّلُوعِ** ، فهو نوء نوءا ، و ذلك التهوض هو النوء ، فسمى النجم به ، وكذلك كل ناهض بشغل وإبطاء فإنه **يُنَوَّهُ** عند نهوته ، وقد يكون النوء السقوط . قال أبو عبيد : ولم أسمع **أَنَّ النُّوءَ** السقوط إلا في هذا الموضع . و قال الله تعالى **مَا إِنَّ مَقَاتِلَةَ لَتَسْتَوْهُ بِالْعُصْبَيْةِ - ٦** ، و قال ذو الرمة يذكر امرأة بالعظم : [الطويل] ١٠ **تَنُوَهُ بِأَخْرَاهَا فَلَأْيَا قِيَامِهَا** و تمشي المويني من قريب قبهر **٨**

- (١) من د .
- (٢) زاد ف د : و .
- (٣) ف د : فهو .
- (٤) كذا ف د ، وفي الأصل : فلا سمع .
- (٥) ف د : جل ثناؤه .
- (٦) سورة ٢٠ آية ٧٦ .
- (٧) بما مش الأصل « قبله : [الطويل] ترى خلفها نصفا قناة قوية ونصفا تقايير تج أو يتعرّم [قناة] دمع ، [قنا] دمل ، [يرتج - أى] يضطرب ، [يتعرّم - أى] مثل الارتجاج » .
- (٨) البيت في ديوانه ص ٢٢٧ ؛ وفي اللسان (نوا) « المويني عن قريب ؟ -

وقد ذكرت العرب الانواء في أشعارها فاكثرت حتى جاء فيها النهي
عن النبي 'عليه السلام' .

وقال أبو عبيد : في حديث النبي 'عليه السلام' أن رجلاً كان يخدمه
في سفر فقال له النبي [صلى الله عليه -^١] : هل في أهلك من كاهل ؟
قال : لا ، ما هي إلا صبية صغار ، فقال : قبهم بجاهد^٢ .

كهل قوله : مَنْ كَاهِلٌ - يعني من أسن وهو من الكهل ، يقال^٣ :
كافل الرجل و اكتهل - إذا أسن ، وكذلك يقال : قد^٤ اكتهل النبات -
إذا تم طوله ، وهو رجل كهل و امرأة كهله ؛ قال الراجز : [الرجز]
و لا أعود بعدها كَرِيئَا أُمَارِسُ الْكَهْلَةَ وَ الصَّبِيَّا^٥

= وبها مش الأصل «اللائي» : البطء ، وبها مشه أيضاً ما لفظه «فتهر» : أي تغلب ،
البهر : الغلب ، والثقل أيضاً البهر ، وبهر - إذا فاق ، وبهر القمر : أضاء ، وبهرت
المرأة - إذا غلت النساء في الحسن^٦ ؛ وبها مش ر ما صورته «بهرت فلانة
النساء - فاقتهن حسناً» .

(١-١) في ر : صلى الله عليه .

(٢) من ر .

(٣) زاد في ر : حدثنيه ابن علية عن خالد عن أبي قلابة عن مسلم بن يسار رفعه ؛
الحديث في الفائق ٤ / ٤٣٧ وفيه «إلا صبية صغار» ؛ ورس الحديث أيضاً على
صفحة ١٢ .

(٤) زاد في ر : هل .

(٥) في ر : يقول .

(٦) ليس في ر .

(٧) البيت لعذافر كما سبق على صفحة ١٢ ، وبها مش الأصل «الكري» : الذي =
وقال

و قال أبو عبيدة : في حديث النبي 'عليه السلام' : إذا دخل شهر رمضان
صُنِقت الشياطين و فتحت أبواب الجنة و غلقت أبواب النار' .

قال الكسائي وغير واحد : [قوله -] : صفت - يعني شدت بالأغلال
و أوثقت ، يقال [منه -] : صفت الرجل فهو مصفود و صفتة فهو
مُصَفَّد ، فاما أصفته - بالألف - إضافة فهو 'أن تعطيه و تصله' ، و الاسم
من العطية و من الوثاق جميعا الصند : قال النابعة الزياني في الصند - يزيد
العطية : [البسيط]

هذا الثناء [فان] تسمع به حسنا
فلم أعرض - [أبیت اللعن بالصفدر]
— يكتري الدواب » .

(١) في ر : صلى الله عليه .

(٢) زاد في ر : حدثني إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل نافع بن مالك عم مالك بن
أنس عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه ؛ الحديث في (م) صيام : ١، (ت)
صوم : ١، (ن) صيام : ٣، ٤، ٥، (ج) صيام : ٢، (د) صوم : ٥٣، (ط) صيام :
٩٠، (جم) ٢ : ٣٥٧، ٣٧٨، ٤ : ٣١٢، ٥ : ٤١١ و الفائق ٢٦/٢

(٣) من ر .

(٤) في ر : فانه .

(٥) من ديوانه ص ٢٧ ، وبها مش الأصل « فان تسمع لقائله + فما عرضت » ،
وفى متى ر « لأن بلغت معتبة + لم أعرض » ؛ والعجز فى اللسان (صفد) و فيه
« فلم أعرض » .

(٦) بها مش الأصل ما نصه « أبیت اللعن ، كلمة يقال للوك ، معناها : أبیت فعلا —

يقول : لم أدخلك لتعطيني ، و الجم منها جيماً أصفاد ، قال الله عز وجل :
 ”وَالْأَخَرِينَ مُقَرَّبُونَ فِي الْأَسْفَادِ“ [٠-٠] قال الأعنى في العطية
 أيضاً مدح رجلاً : [الطويل]

تضييفه يوماً كُرْمَ مقعدي وأصفدني على الزمانة قائداً^٢
 ٣٨/ ب ٥ يقول : وهب لي قائداً يقودني ، / والمصدر من العطية الإصفاد ، ومن
 الواقع [الصد و -'] التصفيد ، ويقال للشىء الذى يوثق [به -']
 الإنسان : الصفاد - يكون من نسج أو قيد ؛ [و -'] قال الشاعر يُعير
 لقيط بن زراره بأسر أخيه معبد : [الكامل]

هلا مننتَ على أخيك معبد و العامرى يقوده بصفاد^٤

١٠ وقال أبو عبيد : في حديث النبي ﷺ عليه السلام . أن الله [تبارك
 و تعالى -'] جعل حسانات ابن آدم بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعة

- تلعن عليه - تمت » .

(١) سورة ٣٨ آية ٣٨ .

(٢) من د .

(٣) في اللسان (صد) : قرب مقعدي ، وفي ديوانه ص ٤٩ « تضييفه يوماً
 قرب مقعدي » .

(٤) البيت لعرف بن عطية التميمي كاف اللسان (بدد) ، و روايته في (بدد) :
 « لا يكررت على ابن أمك معبد » ، و روايته في (صد) كرواته هنا مع تحرير
 في صدر البيت .

(٥-٥) في د : صلى الله عليه وسلم .

(٦) في د : بنى .

و قال الله عز و جل : إِلَّا الصُّومُ قَاتَ الصُّومَ لِي وَأَنَا أَجْرِيُ بِهِ
وَلِغُطُوفٍ^١ فَمَنِ الصَّائمُ عِنْدَ اللَّهِ أَطْيَبُ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ^٢ .

قوله : الصوم لي وأنا أجزى به ، و قد علمنا أن أعمال البر كلها
« الله تعالى » و هو يجزى بها فترى - و الله أعلم - أنه إنما خص الصوم بأن
يكون هو الذي يتولى جزاءه لأن الصوم لا يظهر من ابن آدم بلسانه
ولا فعل فتكتبه الحفظة ، و إنما هو نية بالقلب^٣ و إمساك عن حركة

(١) ليس في د .

(٢) بهامش الأصل « خلوف وزن سجود وركوع - بالضم ، فاحفظ لا غيره »
و بهامشه أيضا « خلوف - بضم الخاء لا غير - تهمت ش (باب الخاء واللام) » .

(٣) زاد في د : جل ثناؤه .

(٤) زاد في د : حدثني أبو اليقظان عن إبراهيم المحرمي عن أبي الأحوص عن
عبد الله [بن مسعود] يرفعه ؛ الحديث في (خ) صوم : ٢ ، لباس : ٧٨ ، (م)
صيام : ١٦٢ - ١٦٤ ، (ت) صوم : ٥٤ ، (ن) صيام : ٤٢ ، ٤١ ، (ج) صيام : ١ ،
(ط) صيام : ٥٨ ، (سم) ١ : ٤٤٦ ، ٢ ، ٤٤٦ ، ٢٣٢ ، ٢٣٤ ، ٢٥٧ ، ٢٣٤ ، ٢٥٧ ، ٢٦٦ ، ٢٧٣ ، ٢٧٣ ، ٢٨١ ، ٢٧٣ ، ٣٩٣ ، ٣١٣
، ٣٩٥ ، ٣٩٣ ، ٣١٣ ، ٤٠٧ ، ٤٤٣ ، ٤١٤ ، ٤١١ ، ٣٩٥ ، ٣٩٣ ، ٣١٣
، ٤٦٧ ، ٤٦٥ ، ٤٥٧ ، ٤٤٣ ، ٤١٤ ، ٤١١ ، ٣٩٥ ، ٣٩٣ ، ٣١٣
، ٤٨٠ ، ٤٦٧ ، ٤٦٥ ، ٤٥٧ ، ٤٤٣ ، ٤١٤ ، ٤١١ ، ٣٩٥ ، ٣٩٣ ، ٣١٣
، ٣٦١ / ١ و الفائق ٤٠٠ .

(٥) فـ د : قال .

(٦-٧) فـ د : له .

(٨) فـ د : ليس .

(٩) فـ د : بنى .

(١٠) فـ د : في القلب .

المطعم والمشرب 'و النكاح' ، يقول : فَإِنَّا أَتَوْلَى جِزَاءهُ عَلَى مَا أُحِبُّ
مِنْ اتَّضِعِيفِ وَلَيْسَ عَلَى كِتَابٍ كُتِبَ لَهُ ، وَمَا يَبْيَنُ ذَلِكَ ' قوله
'عَلَيْهِ السَّلَامُ' : لَيْسَ فِي الصَّومِ رِيَاهُ . وَذَلِكَ أَنَّ الْأَعْمَالَ كُلُّهَا لَا تَكُونُ
إِلَّا بِالْحُرْكَاتِ إِلَّا الصَّومُ خَاصَّةً فَإِنَّمَا ' هُوَ بِالنِّيَّةِ الَّتِي قَدْ خَفِيتَ عَلَى
هُنَاسٍ ، فَإِذَا نَوَاهُا فَكَيْفَ يَكُونُ هُنَاءُ رِيَاهُ ؟ هَذَا عِنْدِي - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - وَجَهَ
الْمَدِيْث [قَالَ أَبُو عَيْدٍ : وَبِلْفَتِيْعَنْ سَفِيَانَ بْنَ عِيَّةَ -] أَنَّهُ فَسَرَّ قَوْلَهُ :
كُلُّ عَمَلٍ أَبْدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّومَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، قَالَ : لَازَمَ
الصَّومُ هُوَ الصَّبَرُ ، يَصْبِرُ الْإِنْسَانُ عَنِ الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ وَالنَّكَاحِ ، ثُمَّ قَرَأَ
"إِنَّمَا يُؤْفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ" ^٧ يَقُولُ : قُوَّابٌ
١٠ الصَّبَرُ لَيْسَ لَهُ حِسَابٌ يَعْلَمُ مِنْ كَثْرَتِهِ ، وَمَا يَقُولُ قَوْلُ سَفِيَانَ الَّذِي يَرْوِي
فِي التَّفْسِيرِ قَوْلُ اللَّهِ [تَبَارَكَ وَتَعَالَى] "السَّائِحُونَ" 'قَالَ هُوَ' فِي
التَّفْسِيرِ : الصَّائِمُونَ ، يَقُولُ : فَإِنَّمَا الصَّائِمُ بِمَنْزَلَةِ السَّائِحِ 'لَيْسَ يَتَلَذَّذُ بِشَيْءٍ' .

(١) لَيْسَ فِي دَرْدَرَةٍ .

(٢) لَيْسَ فِي دَرْدَرَةٍ .

(٣-٤) فِي دَرْدَرَةٍ : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٤) زَادَ فِي دَرْدَرَةٍ : حَدَّثَنِي شَبَابَةُ عَنْ لَيْثٍ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ أَبْنَى شَهَابَ بْنَ رَفِعَةٍ .

(٥) فِي دَرْدَرَةٍ : وَإِنَّمَا .

(٦) مِنْ دَرْدَرَةٍ ، وَلَا يَدْرِي مِنْهَا .

(٧) سُورَةُ ٢٩ آيَةُ ١٠ .

(٨) فِي دَرْدَرَةٍ : الصَّومُ .

(٩) مِنْ دَرْدَرَةٍ .

وأما قوله في **الخلوف** فإنه تغير طعم الفم لتأخير الطعام^١، يقال منه: **خلف** **خلف** فهـ يختلف خلوفاً، قاله الكسائي والأصمعي وغيرهما.

ومنه حديث على "رضي الله عنه" حين سُئل عن **القبلة للصائم** فقال:

و ما أربك إلى خلوف فيها .

والصوم أيضاً في أشياء سوى هذا، يقال للقائم الساكت: **صائم**؛ **صوم** قال التابعية الذهبياني: [البسيط]

خليل صائم و خليل غير صائم تحت العجاج و خليل تعلك **اللجماء**^٢

ويقال للنهار إذا اعتدل و قام قاتم الظهيرة: قد صام^٣؛ قال أمرق القيس:

(١) و قال الزمخشري في الفائق ٣٦١/١ «خلف فوه خلوفة و خلوفاً و أخلف إخلاقاً - إذا تغير؛ قال ابن الأحمر: [الكامل]

بـأـنـ الشـيـابـ وـ أـخـلـفـ العـمـرـ وـ تـنـكـوـ الإـخـوانـ وـ الدـهـرـ .

(٢) بهامش الأصل «خلف» - بفتح اللام، يخلف - بضمها - تمت من ش (باب انتفاء و اللام) ». .

(٣) ليس في د .

(٤) زاد في ر: حدثني ابن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن عبيد بن حمرو عن على؛ كذلك الحديث في الفائق ٣٦٢/١ .

(٥) زاد في ر: و .

(٦) بهامش الأصل «صوم»: قافية لم تلجم؛ [العجاج أى] الغبار؛ تعلك: تمضغ؛ و البيت في اللسان (صوم، علك) برواية «و أخرى تعلك **اللجماء**» و كذلك في ر، وليس البيت في تصييده التي على هذا الروي في ديوانه ص ٩٠. لكن روى البيت الواحد فحسب في التوضيح والبيان المطبوع بالطبعية الجمالية بمصر سنة ١٩١٠ ص ١٩١.

(٧) في ر: قد صام النهار .

[الطويل]

فَدَعَ ذَا وَسْلَ الْهَمَّ عَنْ بَحْرَةِ دَمْوَلِ إِذَا صَامَ النَّهَارَ وَهَجَرَ^١
وَقَرَأَ أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ^٢ "إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنَ صَوْمًا -^٣" وَيَرْوَى^٤: حَمَّا
وَقَالَ أَبُو عَيْدٍ: فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ أَمَرَ بِالْأَمْدَدِ
وَالْمُرْقَحِ عَنِ النَّوْمِ، وَقَالَ: لِيَتَهُ الصَّائِمُ^٥.

روح [قوله -^٦]: المُرْقَح - أراد المطيب بالمسك ، فقال: مروح -
بالواو ، وإنما هو من الريح ، وذلك أن أصل الريح الواو ، وإنما جاءت
الواو ياءً لكسرة الراء قبلها ، فإذا رجعوا إلى الفتح عادت الواو ، الاترى
أنهم قالوا: ترَوَحْتَ بالمرْوحة - بالواو ، وجمعوا الريح فقالوا: أرواح ،
(١) البيت في ديوانه ص ٨٧ ، وأما في روايisan (صوم) : «قدّعها» مكان
«قدّع ذا» .

(٢-٣) في ر: قال وحدثنا عباد بن العوام عن سليمان التيسى قال سمعت أنس بن
مالك يقرأ .

(٤) سورة ١٩ آية ٢٦ .

(٥) ليس في ر .

(٦-٧) في ر: صلاته عليه .

(٨) زاد في ر: حدثنيه على بن ثابت عن عبد الرحمن بن النعمان بن معد بن
هودة الأنصاري عن أبيه عن جده رفعه ، الحديث في (د) صوم ، ٣١ ، (حم) ٣:
٤٧٦ ، ٠٠٠ ، ١٠٠ / ١٠٠

(٩) من ر .

(١٠-١١) في ر: الياء .

لما افتحت الواو ؟ وكذلك قوله : تروح الماء و غيره - إذا تغيرت ريحه .
وفي هذا الحديث من الفقه أنه رخص في المسك أن يكتحل به ^١
ويتطيب به ؛ وفيه أنه [كرمه للصائم ، وإنما وجه الكرامة أنه ربما
خلص إلى الحلق ، وقد جاء في الحديث الرخصة فيه و عليه الناس ؛
وأنه - ^٢] لا بأس بالكحل للصائم .

وقال أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام : / الملك ستُرِكون ^٣ / الف
أقواما يؤخرن الصلاة إلى شرق ^٤ الموى فصلوا الصلاة ل الوقت الذي
تعرفون ثم صلواها معهم ^٥ .

أما قوله : يؤخرن الصلاة إلى شرق الموى ، فإن ذلك في تفسيرين :
أحدهما [يروى - ^٦] عن الحسن بن محمد ابن الحنفية . قال أبو عبيد : سمعت
مروان الفزارى يحدثه عنه أنه سئل عن ذلك فقال : ألم تر إلى الشمس
إذا ارتفعت عن الحيطان و صارت بين القبور كأنها لجة ؟ فذلك شرق
الموى ^٧ ؛ قال أبو عبيد : يعني أن طلوعها و شروقها إنما [هو - ^٨] تلك

(١) فـ رـ : قد أردوح .

(٢) ليس فـ رـ .

(٣) من رـ .

(٤) فـ رـ : عبد الله بن مسعود .

(٥) بهامش الأصل « بالقاف لا غير » .

(٦) زاد فـ رـ : حدثنا أبو معاوية عن الأعشن عن إبراهيم عن علامة والأسود
عن عبد الله ؛ كذلك الحديث في الفائق ١/٦٤٦ .

(٧) بهامش الأصل « الشرق ضوء الشمس عند المغيب - تمت شـ » وفي الشمس -

الساعة لتوقي دون الأحياء، يقول: إذا ارتفعت عن الحيطان فظلت
أنها قد غابت فإذا خرجت إلى المقابر رأيتها هناك'.

وأما التفسير الآخر فإنه عن غيره قال: هو أن يغض الإنسان بريته
وأن يشرق به عند الموت، فأراد أنهم كانوا يصلون الجنة ولم يبق من
هـ النهار إلا بقدر ما يبقى من نفس هذا الذي قد شرق' بريته.

وفي غير هذا الحديث زيادة ليست في هذا، عن النبي 'عليه السلام'
فتأخير الصلاة مثل ذلك إلا أنه لم يذكر شرق الموت، وزاد فيه:
فصلوا في يوتكم لوقت الذي تعرفون واجعلوا صلاتكم معهم سُبحة'.

قال أبو عبيد: يعني بالسبحة النافلة، وبيان ذلك في حديث آخر أنه سبع

١٠ قال: 'اجعلوها نافلة؛ وكذلك كل نافلة في الصلاة فهي سبحة'.

= (باب الشين والراء): يقال لضوء الشمس عند مغيبها قبل الغروب: شرق الموت.
(١-١) ليست في ر، وبها مش الأصل ما لفظه «يعني أنها تغيب عن المدينة فإذا
خرج وجدها على المقابر، وكذلك حين الطلع».

(٢) بها مش الأصل «شرق - بكسير الراء، يشرق - بفتحها (الشمس باب الشين
والراء)».

(٣) زاد في ر: قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن أبي الجود عن ذر
ابن حبيش عن عبد الله.

(٤-٤) في ر: صلى الله عليه.

(٥) الحديث في (م) مساجد: ٢٩، (د) صلاة: ١٠، (ج) إقامة: ١٠، (ح) ٤: ٥، ٢٤: ٢٢٢ و الفائق ١/٥٦٣.

(٦) زاد في ر: و.

و منه حديث ابن عمر أنه كان يصلى سجنه في مكانه الذي يصلى فيه المكتوبة . قال الله عز وجل " قَلْتُ لَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ " ١ يروى في التفسير : من المصلين . وفي هذا الحديث من الفقه أنه يرد قول من خرج على السلطان ما دام يقيم الصلاة ، فلو رخص لهم في حال لكان في هذه الحال إذاً كانوا يصلون الصلاة لغير وقتها فكيف إذا صلواها لوقتها ؟ هذا يرد قوله : أشد الرد ؛ وفي هذا الحديث أيضاً ما يبين ٢ اختلاف الناس فيما صلوا وحده ثم أعاد في جماعة ، فقال بعضهم : صلاته هي الأولى ، وقال بعضهم : بل هي التي صلّى ٣ في جماعة ؛ فقد تبين لك في هذا الحديث أن صلاته ٤ المكتوبة هي الأولى ، وأن التي بعدها نافلة وإن كانت في جماعة .

وقال أبو عبيدة : في حديث النبي ٥ عليه السلام أنه كانت ٦ فيه دعابة ٧ .

(١) زاد في رد : و .

(٢) سورة ٣٧ آية ١٤٣ .

(٣) كذا في الأصل ورد ، أما بهامش رد «إذ» .

(٤) ف رد : قوله .

(٥) ف رد : مما يبين لك .

(٦) ف رد : صلاتها .

(٧) ف رد : الصلوة .

(٨-٩) ف رد : صل الله عليه .

(٩) ف رد : كان ، وبهامشها : كانت .

(١٠) زاد في رد : حدثني ابن علي عن خالد الحذاء عن عكرمة رفعه ؛ الحديث في

(خ) أدب : ٨١ ، (ج) جهاد : ٤ ، (سم) ٣ : ٩٧ و الفائق ١ / ٣٩٩ .

دعا

قوله : الدعابة - يعني المزاح ، وفيه ملأ لغات : المُزاحة^١ ، والمُمزح^٢ و المزح ؛ وفي حديث آخر يروى عنه " عليه السلام " [أنه قال -^٣] : إني لامزح وما أقول إلا حقا ، و ذلك فيما يروى مثل قوله : اذهبوا بنا إلى فلان البصیر نموده - لرجل مکفوف أراد^٤ البصیر القلب ؛ و [مثل -^٥] ٥ قوله للعجز الذى قالت : ادع الله أن يدخلنی الجنة ، فقال : إن الجنة لا تدخلها العجز ، كأنه أراد قول الله جل ثناؤه " إِنَّا آنْشَأْنَا هُنَّ إِنْسَاءً هُنَّ قَبْحَلَتْنَا هُنَّ أَبْكَارًا هُنَّ عَرْبًا آثْرَابًا هُنَّ " يقول : فاذا صارت إلى الجنة فليست بعجز حيتند ؛ ومنه قوله لابن أبي طلحة وكان له نقر فات بجعل يقول : ما فعل التغير يا أبا عمير^٦ ؟ هذا^٧ وما أشبهه من المزاح و هو حق كله^٨ . قال أبو عبيد : وفي حديث التغير أنه قد^٩ أحل صيد المدينة وقد حرمتها ، فكانه إنما حرم الشجر أن تعضد ولم يحرم الطير كما حرم

(١) بهامش الأصل « بضم الميم » .

(٢) ف ر : صل اقه عليه .

(٣) من د .

(٤) ف د : أى .

(٥) سورة ٥٦ آية ٣٥ - ٣٧ .

(٦) كذلك الحديث في الفائق ١١٣/٣ .

(٧) ف ر : فهذا .

(٨) زاد ف د : و .

(٩) ليس ف د .

طير مكة؛ [قال أبو عبيد -^١] : وقد يكون هذا الحديث أن يكون الطائر إنما أدخل من خارج المدينة إلى المدينة / فلم ينكره لهذا ولا أرى هذا إلا وجه الحديث؛ وما يبين ذلك^٢ أن الدعابة المُزاح، قوله لجابر بن عبد الله حين قال له: أبِكرا تزوجت أم ثيبا؟ قال: بل ثيبا، قال: فَهَلْ لَا بَكْرًا تداعبها و تداعبك^٣؟ وبعضهم يقول: تلاعبها و تلاعبك^٤. قال اليزيدي: يقال من الدعابة: هذا رجل ذئبابة، وقال بعضهم: ذئب، وكان اليزيدي يقول: إنما هو من المُزاح وينكر ما سواها؛ قال أبو عبيد: وإنما المُزاح عندنا مصدر مازحته مازحة و مِزاحا، فأما مصدر «مزحت»، فكما قال أولئك: مُزاحا. وقال أبو عبيد: في حديث النبي ^{عليه السلام}: إذا أقبل الليل من مهنا وأدبر النهار وغرت^٥ الشمس فقد أفتر الصائم^٦.

١٠

- (١) من ر.
- (٢) فـ رـ: وجهـ.
- (٣) فـ رـ: لـكـ.
- (٤) كذلك في الفائق ١/٣٩٩.
- (٥) الحديث في (خ) جهاد: ١١٣، بیوـع: ٣٤، مـقازـی: ١٨، نـفـقاتـ: ١٢، استـقـراـضـ: ١٨، نـکـاحـ: ١٠، (مـ) دـضـاعـ: ٤٤، ٥٧، ٥٩، ٥٠، ٦٠، مـسـاقـةـ: ١١٠، (دـ) نـکـاحـ: ٣، جـهـادـ: ٧٨، (تـ) نـکـاحـ: ١٤، (نـ) بـیـوـعـ: ٧٧، (جـ) نـکـاحـ: ٧، (دـ) نـکـاحـ: ٣٢، سـیرـ: ١، (طـ) حدـودـ: ٢، (حـ) ٣: ٣٧٦، ٣٧٤، ٣٦٢، ٣٥٨، ٣٤٠، ٣٠٢، ٢٩٤.
- (٦) فـ رـ: صـلـ اـللـهـ عـلـيـهـ.
- (٧) فـ رـ: غـابـتـ.
- (٨) زـادـ فـ رـ: حـدـثـاءـ أـبـوـ مـعـاوـيـةـ عـنـ هـشـامـ بـنـ عـرـوـةـ عـنـ أـبـيـهـ عـنـ طـاصـمـ بـنـ حـمـرـ -

فطر

وفي هذا الحديث من الفقه أنه إن أكل أو لم يأكل [فهو مفتر -] ،
هذا يرد قول المواصلين^٢ : يقول : ليس للواصل فضل على الآكل ، لأن
الصيام لا يكون بالليل فهو مفتر على كل حال أكل أو ترك .

و قال أبو عبيد : في حديث النبي ^{عليه السلام} : صوموا لرؤيته
و أنفروا لرؤيته فإن حال ينكم و بيته سحاب أو ظلة أو هبوة فأكملوا
العدة ، لا تستقبلا الشهرين استقبالا ، ولا تصلوا رمضان يوم من شعبان^٣ .
قوله : هبوة - يعني الغبرة تحول دون رؤية اللال ، وكل غبرة هبوة ،
ويقال لدقائق التراب إذا ارتفع : قد هبوا فهو هايب ; وكان
الكسائي ينشد هذه الآيات ، قال الكسائي : أنشدنا أشياخ من بنى تميم
يررونـه^٤ عن أشياخهم عن هوبـرـ الحارـقـ : [الطويل]

ألا هل أتـيـ التـيـمـ بـعـدـ مـنـاءـ عـلـىـ الشـقـرـ فـيـهاـ يـتـنـاـ بـنـ تـمـيمـ

= عن هرعن النبي صلى الله عليه ، والحديث في (خ) صوم : ٤٣ ، (حم) ١ : ٤٨ .

(١) فـ رـ : أن الصائم .

(٢) من رـ ، وبهامش الأصل ما لفظه « فقد أفتر - تمت » .

(٣) فـ رـ : المواصل .

(٤) كـذـافـيـ رـ ، وـ فـ الأـصـلـ : لـئـنـ - خـطـاـ .

(٥) فـ رـ : أمـ .

(٦) فـ رـ : صلى الله عليه .

(٧) زـادـفـيـ رـ : قال حدثنا ابن أبي عـدـىـ عنـ حـاتـمـ بـنـ أـبـىـ صـغـيرـةـ عنـ سـمـاـكـ بـنـ جـربـ
عـنـ عـكـرـمـةـ عـنـ أـبـىـ عـبـاسـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ ،ـ كـذـكـ الحـدـيـثـ فـيـ الـفـانـقـ ١٨٩/٣ـ ،ـ
وـ فـ (نـ) صـيـامـ ١ـ ،ـ (مـ) ١ـ ،ـ ٢٢٦ـ ،ـ (مـ) ٨ـ ،ـ وـ فـ هـذـهـ الـمـرـاجـعـ لـيـسـ كـلـمـةـ «ـ هـبـوـةـ »ـ .ـ

(٨) فـ رـ : بـتـرـوـنـهـ .ـ

بِمَصْرِعَتِنَا النَّعْدَةُ يَوْمَ تَأْلِبُ
عَلَيْنَا عَيْمٌ مِّنْ شَفَطٍ^١ وَصَحِيمٍ
تَزُودُ مَا بَيْنَ أَذْنَاهُ ضَرْبَةً
دَعْتُهُ إِلَى هَبْيِ التَّرَابِ عَقِيمٍ
قَوْلُهُ : هَبْيُ التَّرَابِ^٢ - يَعْنِي مَا ارْتَفَعَ مِنَ التَّرَابِ وَدَقٌ ; وَقَوْلُهُ : بَيْنَ
أَذْنَاهُ ، هِيَ لَغْةُ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ يَقُولُونَ : رَأَيْتَ رِجْلَانِ . وَقَوْلُ
النَّبِيِّ ^٣عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَا تَسْتَقْبِلُوا الشَّهْرَ اسْتِقبَالًا ، يَقُولُ : لَا تَقْدِمُوا رَمَضَانَ^٤
بِصَيَامٍ قَبْلَهُ وَ[هُوَ-]^٥ قَوْلُهُ : [وَ-]^٦ لَا تَهْتَلُوا رَمَضَانَ يَوْمَ مِنْ شَعْبَانَ . وَسَعَتْ
مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَقُولُ فِي هَذَا : إِنَّمَا كَرِهَ التَّقْدِيمَ قَبْلَ رَمَضَانَ إِذَا كَانَ
يَرَادُ بِهِ^٧ رَمَضَانَ ، فَأَمَّا إِذَا كَانَ أَرَادَ^٨ بِهِ التَّطْوِيعَ فَلَا بَأْسَ بِهِ . قَالَ أَبُو عَيْدٍ :
وَيَانَ هَذَا فِي حَدِيثٍ مَرْفُوعٍ قَالَ^٩ : لَا تَقْدِمُوا رَمَضَانَ يَوْمَ وَلَا يَوْمَينَ

(١) بِهَا مِشَ الأَصْلُ « شَفَطٍ » : مُتَفَرِّقٌ ، وَصَحِيمٌ : صَحِيفٌ - ثَمَّتْ » .

(٢) بِهَا مِشَ الأَصْلُ « عَقِيمٌ » : مَعْقُومٌ عَنِ الْخَيْرِ ؛ وَالْمَلَكُ عَقِيمٌ لِأَنَّ الرَّجُلَ يُقْتَلُ أَبَاهُ
وَوَلَدَهُ ؛ وَالرَّيْحُ الْعَقِيمُ : لَا تُلْقِحْ شَجَرًا وَلَا تُنْشِي^١ سَهَابًا ، وَهِيَ الدَّبُورُ ؛ وَالْعَقِيمُ :
الَّذِي لَا يُولَدُ لَهُ كَانَهُ عَقْمًا . (كَذَافُ الشَّمْسِ بَابُ الْعَيْنِ وَالْقَافِ) ،
وَالْأَيَّاتُ فِي الْلَّسَانِ (شَفَطٍ) ، وَالْبَيْتُ الثَّانِي فِي (صَمْ) ، وَالثَّالِثُ فِي (عَقْمٍ)
وَفِيهِ « أَذْنِيْهِ ضَرْبَةٌ » وَأَمَانِيْ (شَفَطٍ) « أَذْنِيْهِ طَعْنَةٌ » .

(٣) لِيْسَ فِي دِرْ .

(٤-٤) فِي دِرْ : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٥) مِنْ دِرْ .

(٦) فِي دِرْ : قَالَ .

(٧) فِي دِرْ : يَرَادُ .

(٨) فِي دِرْ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمْرَوْعَنْ
أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

إلا أن يوافق ذلك صوماً كان يصومه أحدكم، صوموا لرؤيته وأفطروا
لرؤيته، فإن غُمَّ عليكم فصوموا ثلاثة أيام ثم أفطروا^٦.

وفي هذا الحديث من الفقه أيضاً قوله : فإن غُمَّ عليكم فدوا
ثلاثين، بعده لا يجزئهم على غير رؤيته أقل من ثلاثة؛ ففي هذا
ما يبين لك أنه لا يجوز في شيءٍ تسعه وعشرين إلا أن يكون ذلك على
الرؤبة؛ وكذلك لو كان على رجل صوم شهر في نذر أو كفارة فضامه^٧
مع الرؤبة وأفطر معها فكان الشهر تسعًا وعشرين، أجزاء، وإن اعترض^٨
الشهر لم يجزه أقل من ثلاثة؛ فهذا وما أشبهه على ذا، وحديث
أبي هريرة أصل لكل شيءٍ من هذا الباب.

٤ / الف ١٠ | و قال أبو عبيد : في حديث النبي **عليه السلام** : صلاة القاعد على
النصف من صلاة القائم^٩. قال : كان النبي **عليه السلام** شريكي فكان

(١) ليس فـ رـ .

(٢) راجع الفائق ٢/٢٣٥ .

(٣) في رـ : فضام .

(٤) بهامش الأصل « اعترض - أي صار عرضًا (الشمس باب العين والراء) » .

(٥) فـ رـ : حديث .

(٦) في رـ : صلى الله عليه .

(٧) زاد في رـ : حدثني ابن مهدي عن سفيان عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد
عن قائد السائب عن السائب عن النبي صلى الله عليه ; الحديث في (حم) ٤٢٥ : ٣
والفائق ٢/٢٣٥ .

(٨) زاد في رـ : و حدثني ابن مهدي أيضاً عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة
عن مجاهد عن قيس بن السائب .

خير شريك لا يداري ولا يماري؛ وفي حديث سفيان قال قال الساب
النبي 'عليه السلام': 'كنت شريكي فكنت خير شريك لا تداري ولا تماري'.

قوله: صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم، إنما معناه - و الله أعلم -

على التطوع خاصة من غير علة من مرض ولا سوء، ولا تدخل الفريضة في
هذا الحديث، لأن رجلا لو صلى الفريضة قاعدا أو نائماً وهو لا يقدر إلا على
ذلك كانت صلاته تامة مثل صلاة القائم إن شاء الله لأنه من عذر، وإن صلاتها
من غير عذر قاعدا أو نائما لم يجزه أبنته، وعليه الإعادة؛ وهذا وجہ الحديث.

وأما قوله: لا يداري ولا يماري، فإن المدارأة ه هنا مهموز من

دارأت، وهي المشاغبة والمخالفة على صاحبك، و منها قول الله عز وجل

"وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادْرِءُوهُ تُسْمِيْهَا" وَالله "مُخْرِجٌ" - يعني اختلافهم
فـ القتيل.

ومن ذلك حديث إبراهيم أو الشعبي - شك أبو عبيد - في المختلفة

(١) في رد: صلى الله عليه .

(٢) الحديث في (د) أدب: ١٧، (ج) تجارات: ٦٣، (ح) ٤٢٥: ٣ و الفائق

١/٦٤٧ وفيه: لا يشاري ويماري ولا يداري .

(٣) في رد: قاما، وبها مشها، بـل صوابه: نائما .

(٤) ليس في رد .

(٥-٦) في رد: كنت لا تداري ولا تماري .

(٧-٨) ليست في رد .

(٩) سورة ٢ آية ٧٢ .

(٨) وفي الكامل للبردص، «درأ بالبيانات والأيمان إنما هو دفع ، و قال: قدارتم فيها أى تدافعتم».

(٩) في رد: و .

(١٠-١١) ليست في رد .

إذا كان الدره من قبلها فلا بأس أن يأخذ منها . و المحدثون يقولون : هو الدرو - 'بغير همزة' ، وإنما هو الدره من درأت ، فإذا كان الدره من قبلها فلا بأس أن يأخذ منها ، وإن كان من قبله فلا تأخذ - يعني بالدره النشوذ والاعوجاج والاختلاف ، وكل من دفته عنك فقد درأته ؛

هـ وقال أبو زيد يرثي ابن أخيه : [الخيف]

كان عن يرد دراك بعد الله شغب المستضعف المريدي
يعني دفعك .

وفي حديث آخر قال للنبي عليه السلام : كان [لا - ٦]
شارى ولا يمارى .

شري ١٠ فالمشاراة : الملاجة ، يقال للرجل : قد استشرى - إذا لج في الشيء ،
و هو شيء بالمدارأة ^٧ .

(١-١) ليست في ر .

(٢) زاد في ر : ما هذا .

(٣) في ر : فقال إذا .

(٤) في ر والسان (درأ ، شغب) : «المستصعب» مكان «المستضعف» و كذا في شعراء النصرانية (المحضر مون القسم الأول ص ٨٩)؛ وبما مش الأصل ما لفظه : «الشغب» : تهيج الشر ، مصدر شغب يشغب - بالفتح فيهما ، يقال : شغب - بالكسر (باب الشين و الغين) ؛ المستضعف الذي قهر غيره (باب الضاد و العين) ؛ والمريدي : التحييث ، والمارد و المريد - تمت ش (باب الميم و الراء) .

(٥-٥) في ر : أنه قال للنبي صلى الله عليه .

(٦) من ر ، و كذا في الفائق ١ / ٦٤٧ .

(٧) في الفائق ١ / ٦٤٧ «(و الماراة) المجادلة ، من مرى الناقة لأنه يستخرج -
وأما

دري وأما المداراة في حسن الخلق والمعاشرة مع الناس فليس من هذا، هذا غير مهموز و ذلك ' مهموز، وزعم الأخر' أن مداراة الناس تهمز ولا تهمز؛ قال أبو عبيد: و الوجه عندنا ترك الممز' .
وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام: لا يدخل الجنة قات' .

قال الكسائي وأبوزيد أو أحدهما: قوله: قات - يعني التهام ، يقال هـ قات منه: فلان يَتَقْتُلُ الأحاديث قاتاً - أي يَتَنَمِّيَ نَمَاءً .

[و -٦] قال الأصمى في الذي يسمى الأحاديث: هو مثل القاتات إذا كان بلغ' هذا عن هذا على وجه الإفساد' و النمية ، يقال منه: نميّت - مشددة ، نمية - مخففة ، فأننا نميّه' ، وإن كان إنما يبلغ الحديث' .

— ما عنده من الحجة ، ويقال: دع المرأة لقلة خيره ، وقيل: المرأة خاصمة في الحق بعد ظهوره كرى الضرع بعد وروده وليس كذلك الجدال' .
(١) فـ ر: ذاك .

(٢) كذلك في الأصل وـ ر، وفي السان (درأ): ابن الأخر .

(٣-٤) ليست فـ ر .

(٤-٤) فـ ر: صل الله عليه .

(٥) زاد في ر: حدثنا أبو معاوية الضرير عن الأعمش عن إبراهيم عن همام ابن الحارث عن حذيفة عن النبي صل الله عليه؛ كذلك الحديث في الفائق ٣١٢/٢ .

(٦) من ر .

(٧) فـ ر: يبلغ .

(٨) كذلك في ر، وفي الأصل «الإسناد» خطأ .

(٩) فـ ر: قال فإذا كان .

(١٠) ليس فـ ر .

على وجه الإصلاح وطلب الخير، يقال منه: نَمَيْتُ الْحَدِيثَ إِلَى هَلَانَ - مَخْفَفَةً - فَأَنَا أَنْمِيهُ . "ليس بالكاذب من أصلح بين الناس قال خيرا ونمى خيرا" . يعني أبلغ ورفع، وكل شيء رفته فقد نَمَيْتَه؛ ومنه قول النابغة: [البسيط]
فَعَسَدَ عَمَّا تَرَى إِذْ لَا إِرْجَاعَ لَهُ وَإِنْمِ الْقُتُودُ عَلَى عِرَانَةِ أَجْدِهِ
 . ولهذا قيل: نَمَى الْخَضَابُ فِي الْيَدِ وَالشِّعْرِ وَإِنَّمَا هُوَ ارْتَقَعُ وَعَلَى فِي
 يَنْمِي، وَذَعْمُ بَعْضِ النَّاسِ أَنْ يَنْمُوا لِفَتَةً .^٦ وَبِلْقَى عَنْ سَفِيَّانَ بْنَ عَيْثَةَ
 أَنَّهُ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا اعْتَذَرَ إِلَى رَجُلٍ شَرَفَ الْكَلَامَ وَحَسَنَهُ لِيَرْضِيَ
 بِذَلِكَ لَمْ يَكُنْ كَاذِبًا بِتَأْوِيلِ^٨ الْحَدِيثِ، لَيْسَ بِالْكَاذِبِ مِنْ أَصْلَحَ بَيْنَ
 النَّاسِ قَالَ خِيرًا وَنَمَى خِيرًا، قَالَ: فَاصْلَاحُهُ فِيهَا^٩ بَيْنَهُ وَبَيْنَ صَاحِبِهِ

(١) فَرِ: قيل .

(٢) زاد في ر: قال أبو عبيدة و منه حديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبْنَى عَلَيْهِ عَنْ مَعْمَرْ عَنْ الزَّهْرَى عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أُمِّهِ أَمِّ كَلْثُومِ بْنِتِ عَقبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ .

(٣) الحديث في (د) أدب: ٠٠ و الفائق ١٣١/٣ وفيه: نَمَيْتُ الْحَدِيثَ وَنَمَيْتَهُ، المخفف في الإصلاح والمشغل في الإفساد .

(٤) البيت في ديوانه ص ١٧ و اللسان (نَمَى)، و فَرِ و اللسان (قد) العجز فقط؛ وبما مش الأصل « القتود جمع قد ». .

(٥) ليس فَرِ .

(٦) كذا في ر، و ف الأصل « نَمَى » خطأ .

(٧) زاد في ر: قال .

(٨) فَرِ: يَتَأَوَّلُ .

(٩) فَرِ: ما .

أفضل من إصلاح^١ ما بين الناس .

وقال أبو عبيد : في حديث النبي "عليه السلام" أنه نهى عن كسب الزَّمَارة^٢ .

قال الحجاج : الزماراة الزانية ، قال أبو عبيد : فمعنى قوله هذا^٣ مثل قوله [إنه -]^٤ نهى عن مهر البنى ، والتفسير في الحديث ، ولم أسمع هذا الحرف إلا فيه ، ولا أدرى من أى شئ أخذ ، وقال بعضهم : الرَّمَازَة ، وهذا عندي خطأ في هذا الموضع : أما^٥ الرمازة في الحديث آخر ، وذلك أن^٦ معناها مأخوذه^٧ من الرمز ، وهي التي تؤمن بشفتيها أو بعينيها ؛ فأى كسب لها هنَا ينهى عنه ، ولا وجه للحديث^٨ إلا ما قال الحجاج الزماراة ،

(١) فـ رـ : إصلاحـه .

(٢-٢) فـ رـ : صلـى اللهـ عـلـيـهـ .

(٣) زاد في دـ : حدثنيه حجاج عن حماد بن سلمة عن هشام بن حسان وحبيب ابن الشهيد عن ابن سيرين عن أبي هريرة عنـ النبي صـلـى اللهـ عـلـيـهـ ؛ الحديث في الفائق ١ / ٣٩ و فيه «عن الأصحى : لأنها تترى الرجال على الفاحشة ، وعن أبي زيد لأن القحاب موصوفات بالنزرق - أو من زمر القربة إذا ملأها لأنها تملاً رحمة بتنطف شتى أو لأنها تعاشر زمرا من الناس » .

(٤-٤) فـ رـ : فـعـنـاهـ .

(٥) من رـ .

(٦) فـ رـ : إـنـاـ .

(٧-٧) من رـ ، وفي الأصل : معناه .

(٨) فـ رـ : الـحـرـفـ .

قال أبو عبيد: وهذا عندنا أثبت من خالقه، إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الزانية، وبه نزل القرآن في قوله: «وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَّاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنَّ أَرَدْنَ تَحْسَنَ سَبَّعُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» فهذا العرض هو الكسب، وهو مهر البغي (وهو) الذي جاء فيه النهي وهو كسب الأمة، كانوا يُكرون فتياتهم على البغاء و يأكلون كسبهن

(١) ليس ف د.

(٢) ف د: هو.

(٣) سورة ٢٤ آية ٣٣.

(٤) قال أبو محمد ابن قبيبة في إصلاح الفلط (خطوطة، صورة ص ١٣) «وهو كما ذكره إلا ما أنكره على من زعم أنها الرمازة، و الرمازة هي الفاجرة، سميت بذلك لأنها ترمي - أي تؤمى - بعيينيها و حاجبيها و شفتها؛ قال الفراء: وأكثر الرمز بالشفتين؛ ومنه قول الله عز وجل: أَيْتُكَ أَنْ لَا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَقَةً أَيْمَانَ إِلَّا رَمَّا

فالرمازة صفة من صفات الفاجرة ثم صار اسمها أو كلامها، وكذلك قيل لها: هلوك ، لأنها تهالك على الفراش وعلى الرجل ثم صار اسمها دون غيرها من النساء وإن تهالكت على زوجها، وقيل لها: خريج ، للبنها و تفتقها ثم صار اسمها دون غيرها من النساء وإن لانت و تشتت ، و نحوه قولهم للبعير: أعلم ، للشق في مشفره الأعلى ثم صار كلام له ، وكذلك قولهم للذئب: أزال ، للرسخ ثم صار كلام له - وقد ذكرنا هذا و نحوه في موضع آخر ، والمريبة لا تكاد تعلن الكلام إنما تومص أو تؤمى أو ترمي أو تصفر ؛ قال الشاعر [الكامل]

رمزت إلى خفافة من عليها من غير أن يبدو هناك كلامها

و قال الأخطل: [الطوبل]

أحاديث سدادها ابن حذراء فرقـ و رمازة مالت لمن يستعملها

حتى أنزل الله [تبارك تعلى -^١] في ذلك النهي؛ حدثني يحيى بن سعيد عن الأعشن عن أبي سفيان عن جابر قال: كانت أمة عبد الله بن أبي و كان يُذكرها على الزنا فنزل قوله **”وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنَّ أَرَدْنَ تَحْصُنَا لَتَبْتَغُوا عَرَضَ السَّحْوَةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ“**.

قال **”أبو عبيد“** : فالمغفرة **”لهم لا للوالى“** ، [قال -^٢] و حدثني

= قال الراجر : [الرجز]

يُؤمِنُ بالآعنةِ وَ الْحَوْاجِبِ إيمان برق في عماء ناصب
أنشدنيه أبو حاتم عن أبي زيد؛ و العماء: السحاب، و الناصب: البعيد. و ما جاء
في هذا كثير. وقال بعضهم: إنما قيل لها قبة من القحاب وهو السعال، فأحسبه
أراد أنها تنحنح أو تسعل ترمز بذلك، وبلغني عن المفضل أنه كان يقول في
قول الناس: أجب من صافر، إنه الرجل يصفر للفاجرة فهو يخاف كل شيء،
فاما الأصبع فانه بلغني عنه أنه كان يقول: الصافر ما يصفر من الطير، و إنما
وصف بالجبن لأنه ليس من الجوارح؛ ولا أرى القول إلا قول المفضل، و الدليل
على ذلك قول الكميـت: [البسيط]

أرجو لكم أن تكونوا في إخانكم كلها كوزهاه تقل كل صفار
لمـا أجبت صغيراً كان آيتها من قابس شـيطـون الوجـعـاءـ بالنـارـ
و هذه امرأةـ كان يصفـرـ لهاـ رـجـلـ فـتـجيـهـ فـتـمـيـلـ لهاـ زـوـجـهاـ بـهـ فـشـيـطـهاـ بـمـيـسـ فـلـماـ عـادـ
الصـفـيرـ قـالـتـ: قـدـ قـلـيـناـ كـلـ صـفـارـ، تـرـيدـ كـلـ زـانـ وـ عـفـنـاـ»ـ .

(١) من دـ.

(٢-٣) فـ دـ: نـزلـتـ .

(٤-٥) لـيسـ فـ دـ .

(٦) فـ دـ: المـغـفـرـةـ .

إسحاق الأزرق عن عوف عن الحسن في هذه الآية قال: لمن و الله، لمن و الله، لمن و الله^١.

وقال أبو عبيد: في حديث النبي "عليه السلام": لا ترفع عصاك عن أهلك^٢.

عما^٣ قال الكسائي وغيره: يقال: إنه لم يرد^٤ العصا التي يضرب بها ولا أمر أحداً قط بذلك، ولكنه أراد الأدب. قال أبو عبيد: وأصل العصا الاجتماع والاتلاف؛ ومنه قيل للخوارج: قد شفوا عصا المسلمين - أى فرقوا جماعتهم؛ وكذلك قول صلة بن أشيم لأبي السليل: إياك وقتل العصا - يقول: إياك أن تكون قاتلاً أو مقتولاً في شق عصا المسلمين؛ ١٠ ومنه قيل للرجل إذا أقام بالمكان واطمأن به^٥ واجتمع إليه أمره: قد ألت عصاه؛ وقال الشاعر^٦: [الطويل]

فالقت عصاها واستقرت بها النوى كا قر عينا بالإياب المسافر^٧

(١) ليس في ر، وكذا ورد في أحاديث عمر رضي الله عنه على ١٠٣ ألف من الأصل.

(٢) فـ ر: صلى الله عليه وسلم.

(٣) كذلك الحديث في الفائق ١٥٦/٢.

(٤) زاد في ر: بها، وبها مشها «به».

(٥) ليس في ر.

(٦) بها مش الأصل «زهير» و ليس البيت في ديوانه؛ و يأتي ما فيه.

(٧) في اللسان (عصا): واستقر بها النوى، وفيه «وقال ابن بري: هذا البيت لعبد ربه السلسلي، ويقال لسليم بن ثمامه الحنفي، وأول الشعر:

تذكرة من أم المؤثرات بعد ما مضت حجّ عشر ذو الشوق ذا كُ

قال: وذكر الأمدي أن البيت لمعمر بن حمار البارقي؛ وقبله:

وحدثنا الرواد أن ليس بينهما وبين قرئ نهران والشام كافر^٨.

وكذلك

و كذلك يقال [أيضا - ١] : ألق أرواقه^٢ ، وألق بوانيه . فكان وجه الحديث أنه أراد بقوله : لا ترفع عصاك عن أهلك - أي امنعهم من الفساد والاختلاف وأدبهم ؛ وقد يقال للرجل إذا كان رفيقاً حسن السياسة لما ولى : إنه للين العصا ؛ قال معن بن أوس^٣ المزني^٤ يذكر ماء وإبلا^٥ :

٥

[الطوبل]

عليه شَرِيبٌ وَادع لَينُ العصا يساجلها جَمَاتِه وَسَاجِلُهُ .
اللامات في موضع النصب^٦ ، الرجل يساجل الرجل [الماء - ١] والإبل
تساجله في الشرب ، / و السجل الدلو فيها^٧ الماء ، و الذنوب مثله ، وإنما
ذكر ماء وإبلا ورجلًا يقوم عليها فقال هذا : ^٨و لا يكون سجلًا ولا ذنوبا
حتى يكون فيها ماء^٩ .

١٠

- (١) من د .
(٢) بهامش الأصل : «ألق أرواقه ، جمع دروق - أي حرّص عليه وألزمته نفسه - تمت ش (باب الراء والواو) .» .
(٣) فـ ر : أبي أوس - خطأ .
(٤-٤) ليست فـ د .
(٥) البيت في اللسان (عصا) و الفائق ٢/١٥٦ ؛ وبهامش الأصل «الشريب : الذي يورد إبله مع إبله (باب الشين والراء) ؛ والوادع : الساكن المشتريع (باب الواو والدال) ؛ اللمات : كثرة الماء - تمت ش (باب الجيم وما بعدها من الحروف في المضاعف) » .
(٦) فـ ر : نصب .
(٧) فـ ر : الذي فيه .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي 'عليه السلام' أنه لم يشبع من لحم و **خُبْزٍ إلا على ضَفَفِ** - وبضمهم يقول: **شَظْفِ** إلا أن ابن كثير قال: **ضَفَفِ**.

ضَفَفِ
شَظْفِ

قال أبو زيد: يقال في الضفاف والشظف: جيما إنها الضيق والشدة - يقول: لم يشبع إلا بضيق وقلة، وقال ابن الرقاع:

[الكامل]

و لقد أصبت من المعيشة لَذَّةً ولقيت في شَظْفِ الأمور شِدَادَهَا
ويقال في الضفاف قول آخر، قالوا: هو اجتماع الناس، يقول:
لم يأكل وحده ولكن مع الناس، قال الأصمى: يقال: هذا ماء
١٠ مَضْفُوفٌ، وهو الذي قد كَثَرَ عليه الناس؛ قال أبو عبيد قال الشاعر:
(١-١) فـ رـ: صل الله عليه .

(٢) بهامش الأصل «أى لم يشبع إلا مع كثرة الآكلين معه - تمت شـ (باب الضاد
و ما بعدها من المروف في المضاعف)».

(٣) زاد في رـ: حدثني محمد بن كثير عن عبد الله بن شوذب عن مالك بن دينار
عن الحسن عن النبي صـ عليه ، و الحديث كذلك في الفائق ٦٥/٢، وفيه
«قال ابن الأعرابي: الضفاف والخفاف والقشف كلها القلة والضيق في العيش
..... و قيل الضفاف اجتماع الناس، يقال: ضـ القوم على الماء
يُضفون ضـا و ضـفا؛ وأنشد الأصمى لغيلان: [الرجز]

ما زلت بالعنف و فوق العنف حتى اشتتر الناس بعد الضـ .
(٤) بهامش الأصل ما نصه «معجمة» .

(٥) البيت في اللسان (شظف) و فيه: [الكامل]
و أصبت من شظف الأمور شـ دادـهـا

[الجز]

لَا يَسْتَقِ في التَّرَحِ الْمَضْفُوفِ إِلَّا مُدَارَاتُ الْغُرُوبِ الْجُوفِ^١
 فالنَّرَحُ: الماء القليل؛ وَالْغُرُوبُ: الدلاء التي^٢ تستق بها على الإبل؛ والجوف
 العيظام الأجوف؛ قال الأصحى: ويقال أيضاً: ماء مَشْفُوهٌ - إذا كثُر
 عليه الناس؛ وَماء مَشْمُودٌ [كذلك أيضاً -]^٣ إذا كثروا عليه حتى يندوهه
 إِلَّا أَقْلَةً، وَمِنْهُ قيل: رجل مشمود^٤ - إذا أَكْثَرَ النَّكَاحَ حَتَّى يَنْزَفَ .
 وَقَالَ أَبُو عَيْدٍ: فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بُلُّوا أَرْحَامَكُمْ
 وَلُو بِالسَّلَامِ^٥ .

قال أبو عمرو وغيره: يقال: بَلَّلْتُ رَحْمَ أَبْلَهَا بَلَّا وَبِلَّا -
 بـ

(١) الرجز في اللسان (فرج ، ضف)؛ وبما مش الأصل «النَّرَحُ: بُثُرٌ لَا ماء
 فيها - تَمْتَشُ (باب النون والزاي) » .

(٢) زاد في الأصل « يستقى عليها » .

(٣) من در .

(٤) بما مش الأصل « وَمِنْهُ ثَمُودٌ لَقْلَةٌ مَا نَهَمُ » .

(٥-٦) فـ رـ : صلـ اللهـ عـلـيـهـ وـ سـلمـ .

(٧) زاد في رـ : حدثنا الفزارـيـ مـروـانـ بـنـ مـعـاوـيـةـ (الـنـسـخـةـ: معـنـ - خطـاـ)،
 وـ التـصـحـيـعـ منـ التـهـذـيـبـ ١٠/٩٦ وـ كـذاـفـ تـرـجمـةـ بـمـعـ بنـ يـحيـيـ منـ التـهـذـيـبـ
 فـسـهـ جـ ١٠ صـ ٤٧ فـيـمـنـ روـيـ عـنـهـ) عـنـ بـمـعـ بنـ يـحيـيـ عـمـنـ حدـثـهـ يـرـفعـهـ؛
 وـ الحـدـيـثـ فـيـ الـفـائـقـ ١/١٠٩ وـ فـيـهـ: اسـتـعـارـوـاـ الـبـلـ لـمـعـنـ الـوـصـلـ وـ الـيـسـ لـمـعـنـ
 الـقـطـيـعـةـ قـالـوـاـ فـيـ الـمـقـلـ: لـاـ تـؤـبـسـ الـثـرـىـ يـبـنـىـ وـ يـبـنـكـ .ـ قـالـ (ـجـرـيرـ):ـ [ـ الطـوـيلـ]

فـلـاـ تـؤـبـسـوـاـ يـبـنـىـ وـ يـبـنـكـ الـثـرـىـ فـاـنـ الـذـىـ يـبـنـىـ وـ يـبـنـكـ مـرـىـ

إذا وصلتها ونَدَّتها بالصلة؛ وإنما شبهت قطعة الرحم بالحرارة ^{ثُلْثًا}
بالبرد، [كـا-^١] قالوا: سبقته شربة بردت بها عطشه؛ ^٢ يقال: كان
الصلة هي البرد، والحرارة هي القطعة^٣؛ ^٤ قال الأعشى: [الكامل]
أما طالب نعمة تممّتها ووصل رحيم قد بردت بلالها^٥
و في هذا الحديث [من العلم -^٦] أنه جعل السلام صلة وإن لم يكن
برًّا غيره

وقال أبو عبيد: في حديث النبي عليه السلام^٧: لا يدخل الجنة
من لا يأمن جاره بوائقه^٨.

يوق قال الكسائي وغيره: بوائقه غواصه وشره، و^٩ يقال للداعية

(١) من ر.

(٢-٣) ليست فر.

(٤) زاد في ر: و.

(٤) بهامش الأصل «بلاطا - بكسر الباء»؛ و البيت في السان (بل)، وفي
ديوانه ص ٢٦:

أنا لصاحب نعمة طرحتها ووصل رحم قد نضاحت بلاطا

(٥-٦) فر: صلى الله عليه وسلم.

(٦) زاد في ر: حدثنا إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن
أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه؛ الحديث في (خ) أدب: ٢٩، (م) إيمان:
٧٣، (ت) قيامة: ٦، (حم) ١: ٢٠، ٢٨٧، ٣٧٣، ٣٣٦، ٢٨٨: ٤، ١٥: ٣، ٣٨٠، ٣٦: ٦، ٣١
و الفاتق ١/ ١١٤.

(٧) ليس في ر.

[و - ١] الْبَلِيَّةُ تَنْزَلُ بِالْقَوْمِ: قَدْ أَصَابَتْهُمْ بَاتِّقَةٌ .
وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخِرُ فِي الدُّعَاءِ: أَعُوذُ بِكَ مِنْ بَوَاقِ الْدَّهْرِ
وَمُصَيَايَاتِ الْلَّيَالِيِّ وَالْأَيَامِ .

قال الكسائي^٢: باقتضائهم الباتقة فهي تُبُوْثُهم بِوْقًا، ومثله: فَقَرَّتْهُمْ
الفاقرة، وَصَلَّتْهُم الصالحة [بمعناها - ١] ،^٣ وَيَقُولُ: رَجُلٌ صَلَّى - إِذَا كَانَ هُوَ
دَاهِيَا وَمُنْكَرَا؛ إِنَّمَا شُبِّهَ الصل باللحية^٤ .

وقال أبو عبيد: في حديث النبي^٥ عليه السلام^٦: خير المال سكّة
مأبورة و فرس مأمورة، وبعضهم يقول: مهرة مأمورة^٧ .

وأما قوله: سكّة مأبورة، فيقال: هي الطريقة المستوية المصطفة
من النخل، و يقال: إنما سميت الأزقة سكّاكاً لاصطفاف الدور فيها^٨.
كطرائق النخل .

وأما المأبورة فهي^٩ التي قد لُقِحت، قال أبو عبيد: يقال: لُقِحت
الواحدة خفيفة ولُقِحت للجميع بالشغيل - إذا كان جماعة شدد وخفف^{١٠}؛

(١) من د.

(٢) زاد في ر: و يقال.

(٣-٤) سقطت من ر.

(٤-٤) فـ ر: صلي الله عليه وسلم.

(٥) زاد في ر: حدثني غير واحد عن أبي نعامة العدوى عمرو بن عيسى عن مسلم
ابن بشير عن إبراهيم بن زهير عن سويد بن هبيرة عن النبي صلي الله عليه وسلم وألفاظ
الحاديـث فـ (حم) ٣: ٤٦٨ و الفائق ١/ ٦٠٤ وفيـه: خـير المـال سـكـة مـأبـورـة
و مـهـرـة مـأـمـورـة .

(٦) فـ ر: فـانـها .

وإذا كان واحداً لم يكن إلا التخيف؛ وأبرت - بالتشديد ، و^١ يقال :
آبَرْتُ النَّعْلَ فَأَنَا أَبِرُّهَا [أبرا -^٢] وهي نخل مأبورة .

ومنه الحديث المرفوع : من باع خلا قد آبَرْتَ قشرتها للبائع إلا
أن يشترط المبتاع^٣ .

و يقال أيضاً : اتبَرَتْ عَيْرِي - إذا سأله أن يأْبُرْ لك خلاك ، وكذلك
الزرع ، قال طرقه : [الرمل]

وَلِيَ الْأَصْلُ الَّذِي فِي مُثْلِهِ يُصْلِحُ الْأَبِرَ زَرْعَ الْمُؤْتَبِرِ^٤ .
فالآبر : / العامل ، و المؤتبـر : رب الزرع ، والمابور : الزرع والنـخل الذي
قد لـقـح .

أمر ١٠ فاما الفرس أو المهرة المأمورـة^٥ ، فانها الكثيرة التـاج ، وفيها
لقتان^٦ : أمرـها الله فـهي مـأمورـة ، و آمرـها^٧ فـهي مـؤـمرة ؛ وقد قـرأ بعضـهم :

(١-١) سقطـتـ من رـ .

(٢) من رـ .

(٣) زادـ في رـ : قال حدـ ثـناـهـ ابنـ عـلـيـةـ عنـ ابنـ جـريـجـ عنـ الزـهـرـىـ عنـ سـالـمـ عنـ
أـبـيهـ عنـ النـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ ؛ وـ الـحـدـيـثـ فـيـ (خـ) بـيـوـعـ : ٩٠ ، مـسـاقـاتـ : ١٧ ،
شـرـوطـ : ٢ ، (مـ) بـيـوـعـ : ٩ ، ٧٥ ، (دـ) بـيـوـعـ : ٤٢ ، (جـ) تـجـارـاتـ : ٣١
(حـ) ٢ : ٩ ، ٦ : ٢ ، ٦٣ ، ٨٢ ، ٧٨ ، ١٠٢ ، ١٠٠ .

(٤) الـبـيـتـ فـيـ الـلـاسـانـ (أـبـ) وـ فـيـ دـيـوـانـهـ طـبعـ الشـنـقـيـطـيـ صـ ٦٧ .

(٥-٦) كـذاـفـ رـ ، وـ فـيـ الـأـصـلـ : وـ إـنـماـ فـرـسـ وـ مـهـرـةـ وـ مـأـمـورـةـ .

(٧) زـادـ فيـ رـ : يـقـالـ .

(٨) زـادـ فيـ رـ : مـدـودـةـ .

وـ إـذـاـ

”وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمْرَنَا مُتَرَّفِيهَا“ - غير محدود، فقد يكون هذا من الأمر؛ يروى عن الحسن أنه فسرها: أمرناهم بالطاعة فعصوا. وقد يكون «أمرنا» [بمعنى -] [أكثروا] «على قوله»: فرس مأمورة، ومن قرأها: «أمرنا»، فدها فليس معناها إلا أكثروا «على قوله»: فرس مأمورة؛ و من قرأها «أمرنا - مشددة»، فهو من التسلیط، يقول: سلطانا؛ ويقال في هـ الكلام قد أمير^٠ القوم يأمرون - إذا كثروا، وهو من قوله: فرس مأمورة^٠؛ وأهل الحجاز يوثون النخل، وأهل الحديث يُذَكَّرون، وكذلك الشعير، فإذا قالوا: نخيل، لم يختلفوا في التأنيث، والتمر والسدر وكلما كان جمعه على لفظ الواحد مثل تمرة وتمر ونخلة ونخل، وكلما جاءك من هذا فهو مثل الأول^٠.

١٠

(١) سورة ١٧ آية ١٦ .

(٢) من د .

(٣-٣) فـ ر: وعلى هذا قال .

(٤-٤) سقطت من ر .

(هـ) بهامش الأصل «بكسر الميم في الماضي وفتحها في المستقبل - تمت شـ (باب المجزء والميم) ».

* * * *

تم بحمد الله وعونه طبع الجزء الأول من غريب الحديث لأبي عبيد

القاسم بن سلام المروي يوم الجمعة الخامس عشر من شهر

رجب المرجب سنة ١٣٨٤ھ = ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ م

ويليه الجزء الثاني أوله « قال أبو عبيد في


النبي عليه السلام : قلدوا الخيل - اخ»

DA'IRATU'L MA'ARIFIL-OSMANIA PUBLICATIONS
NEW SERIES, No. VIIIC/1

GHARIB-UL-HADITH

BY

ABU 'UBAID AL-QASIM B. SALLAM AL-HARAWI




Printed

Under the auspices of the Ministry of Education
Government of India

&

the Supervision of
Dr. M. 'Abdul Mu'id Khan
Professor of Arabic, Osmania University
Director, Da'iratu'l Ma'arifil-Osmania



(First Edition)

Published by

**THE DA'IRATU'L-MA'ARIFIL-OSMANIA
(OSMANIA ORIENTAL PUBLICATIONS BUREAU)
OSMANIA UNIVERSITY, HYDERABAD—7
INDIA**

1964 A.D./1384 A.H.